

الحديث

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تعنى بالبحوث والدراسات الحديثية

يصدرها

معهد دراسات الحديث النبوي (إنهاد)

الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلامنجور (ماليزيا)

السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥ هـ (يونيو ٢٠١٤ م)

في هذا العدد

إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية: دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى:

د. طارق عثمان علي منصور.

الرواية بالمعنى: دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية:

د. سيوطي عبد المناس.

القرائن الدالة - أحياناً - على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ

الكبير":

د. قاسم عمر حاج احمد.

مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني الهجريين: دراسة استقرائية تاريخية:

سيد عبد الماجد الغوري.

"التحرير والتنوير" للشيخ محمد الطاهر بن عاشور: دراسة الأحاديث المرفوعة مع دراسة تطبيقية لأحاديث

"سورة آل عمران":

د. براهيم عباس.

منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في رد الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية:

د. شمس الدين يايي.



KOLEJ UNIVERSITI ISLAM ANTARABANGSA SELANGOR
الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلامنجور
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY COLLEGE SELANGOR



INSTITUT KAJIAN HADIS
HADITH RESEARCH INSTITUTE
معهد دراسات الحديث الشريف

الحديث

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تعنى بالبحوث والدراسات الحديثية
يصدرها

معهد دراسات الحديث النبوي (إنهاد)
الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلانجور (ماليزيا)

السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥ هـ (يونيو ٢٠١٤ م)

في هذا العدد

إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية: دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى:

د. طارق عثمان علي منصور.

الرواية بالمعنى: دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية:

د. سيوطي عبد المناس.

القرائن الدالة - أحياناً - على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير":

د. قاسم عمر حاج احمد.

مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني الهجريين: دراسة استقرائية تاريخية:

سيد عبد الماجد الغوري.

"التحرير والتنوير" للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور: دراسة الأحاديث المرفوعة مع دراسة تطبيقية لأحاديث "سورة آل عمران":

د. براهيم عباس.

منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في رد الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية:

د. شمس الدين يايي.

شروط النشر بالمجلة

تعنى مجلة "الحديث" بنشر البحوث والدراسات المتعلقة بالحديث وعلومه، وهي مجلة نصف سنوية تصدر مرتين في السنة في كل من شهرَي يونيو وديسمبر، وللراغبين في النشر بالمجلة تسليم أبحاثهم العلمية، قبل شهرين - على الأقل - من موعد إصدار المجلة، وذلك وفق الشروط التالية:

- ١) أن يكون البحث في إطار الحديث النبوي وعلومه فقط.
 - ٢) أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والمنهجية العلمية.
 - ٣) أن يلتزم البحث بالمحافظة على العقيدة الإسلامية، ولا يتجاوز الثوابت الشرعية، مع عدم الإساءة إلى المذاهب الفقهية، والتخريج للشخصيات والهيئات.
 - ٤) أن يلتزم البحث بالمنهج العلمي في توثيق المعلومات وخصوصاً التخريج للحديث مع بيان درجته، مع ضبط الآيات القرآنية.
 - ٥) أن يكون البحث صحيح اللغة، سليم الأسلوب.
 - ٦) أن لا يكون البحث قد سبق نشره أو أرسل إلى دورية أخرى.
 - ٧) أن لا يتجاوز البحث عن (٣٥) صفحة، وأن يكون حجم الصفحة (A4). وحجم الخط (١٦)، ونوع الخط (Traditional Arabic). والمسافة بين الأسطر ٥،١. وحجم خط الهوامش (١٢).
 - ٨) أن يقدم الباحث مع بحثه نبذة عن حياته منصوصاً فيها على المؤهلات العلمية من الجامعة فما فوق وتاريخ ومكان الحصول عليها والعمل الآن.
- ملاحظة: تخضع البحوث الواردة إلى المجلة للتحكيم العلمي، ويُشعر أصحابها بقبولها للنشر أو عدمه بعد حصول إدارة المجلة على تقرير المحكم.

تُرسل البحوث والمراسلات باسم مدير التحرير على العنوان التالي:

hadis2008inhad@gmail.com

عنوان المراسلة بالبريد:

Executive Editor of **JOURNAL HADITH**
HADITH RESEARCH INSTITUTE (INHAD)
SELANGORE INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY COLLEGE (KUIS)
BANDAR SERI PUTRA, 43600, BANGI
SELANGORE (DARUL EHSAN)
M A L A Y S I A

هئة التحرير

المشرف العام

دأوالاستاذ الدكتور عبد الحليم بن تاموري

رئيس التحرير

سيد عبد الماجد الغوري

مدير التحرير

محمد نورزي بن ناصر

الهيئة الاستشارية

الأستاذ الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب (أستاذ الحديث سابقاً في العديد من الجامعات المصرية والسعودية).

الأستاذ الدكتور محمد عجاج الخطيب (رئيس قسم الكتاب والسنة سابقاً في كلية الشريعة بجامعة دمشق في سوريا).

الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام (أستاذ الحديث في كلية الشريعة بجامعة دمشق في سوريا).

الدكتور سلمان الحسيني الندوي (أستاذ الحديث في كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة ندوة العلماء، الهند).

الدكتور نظام محمد صالح يعقوبي (عالم متخصص في الاقتصاد الإسلامي من البحرين، وعضو في العديد من الهيئات الشرعية في البنوك والمؤسسات والصناديق الاستثمارية).

الدكتور محمد أكرم الندوي (الباحث الزميل في مركز أكسفورد للدراسات الإسلامية بأكسفورد في بريطانيا).

الأستاذ الدكتور محمد أبو الليث الخيراآبادي (أستاذ الحديث في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا).

الأستاذ الدكتور نجم عبد الرحمن خلف (الأستاذ المشارك في قسم الكتاب والسنة في جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا).

الدكتور سيوطي بن عبد المناس (أستاذ الحديث في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا).

الدكتور فيصل بن أحمد شاه (رئيس قسم القرآن والسنة في الأكاديمية الإسلامية بجامعة ملايو).

محتويات العدد

- إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية: دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى.
د. طارق عثمان علي منصور..... ٧
- الرواية بالمعنى: دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية.
د. سيوطي عبد المناس ٤٥
- القرائن الدالة على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير".
د. قاسم عمر حاج احمد ٧١
- مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني الهجريين: دراسة استقرائية تاريخية:
سيد عبد الماجد الغوري..... ٨٧
- "التحرير والتنوير" للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور: دراسة الأحاديث المرفوعة مع دراسة تطبيقية لأحاديث "سورة آل عمران".
د. براهيم عباس..... ١٧٣
- منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في ردّ الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية.
د. شمس الدين يابي..... ١٩٣

إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى

د. طارق عثمان علي منصور^١
drtarig99@yahoo.com

مقدمة:

الحمد لله الذي أقام دينه على قواعد ثابتة رصينة، وجعل السنة شارحةً للقرآن مبينةً له تبييناً، بما تثبت الأحكام فتحل الحلال وتحرم الحرام، والصلاة والسلام على خير الأنام وبدر التمام سيدنا محمد الذي انقشع بنور هديه الظلام، وعلى آله وأصحابه أولي الدراية والفهم التام. وبعد: فإن علماء الأمة قد أجمعوا على أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع من حيث المرتبة، وأن الأحكام الثابتة بها لها قوة الأحكام الثابتة بالقرآن، لأنها وحيٌّ من الله تعالى، فهي تخصص عامه، وتقيده مطلقه، وتبين مجمله، وتوضح مُشكّله، وتؤكد أحكامه، بل إن السنة قد انفردت بأحكام لم ترد في القرآن، كحرمة الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها؛ فما من علم إلا وأصله مستمدٌ منها وراجعٌ إليها رجوع الفرع لأصله.

ولما كانت القواعد الفقهية التي تعتبر بمثابة الكليات الجامعة لشتات منثور الفروع الفقهية، تمثل أساس الفقه وأصوله، وكانت لهذه القواعد أهميتها الكبرى في التقعيد والتأصيل، أردت أن أبين الأدلة من السنة النبوية المطهرة، التي تعتبر مصدراً استمدت منه هذه القواعد كينونتها وشخصيتها، حتى يتبين أن هؤلاء الفحول من علماء أمتنا لم يبنوا علومهم على شفا حرفٍ هارٍ، وإنما بنوها على أصول ثابتة وأدلة راسخة، تؤكد مدى الفهم الثاقب الذي كان يتمتع به علماؤنا؛ وذلك في بحثٍ يربط بين تلكم القواعد الفقهية وأدلتها من السنة، واقتصر على القواعد الفقهية الكبرى لشمولها لغيرها من جهة، ولاستغراقها الجزئيات الفقهية من جهة أخرى، متبعاً المنهج الاستقرائي والتحليلي كمنهج عامٍ للدراسة، ذاكرةً القاعدة الفقهية، معرفاً بمفرداتها لغةً واصطلاحاً، موضحاً معناها الإجمالي، ثم أردف كل ذلك بذكر الأحاديث المقبولة

^١ الأستاذ المشارك في الفقه وأصوله بجامعة الجزيرة - السودان.

التي استندت إليها القاعدة، شارحاً لتلكم الأحاديث مبيناً وجه دلالتها على القاعدة، ثم أختتم بتطبيقات القاعدة الفقهية. وجعلت هيكل الدراسة قائماً على الأجزاء الآتية:

أولاً: التعريف بالقواعد الفقهية والسنة لغةً واصطلاحاً.

ثانياً: أدلة السنة النبوية التي تثبت صحة القواعد الفقهية الكبرى الخمسة، وهي: الأمور بمقاصدها، اليقين لا يزول بالشك، المشقة تجلب التيسير، الضرر يزال، العادة مُحَكِّمة.

المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية والسنة لغة واصطلاحاً:

المطلب الأول: تعريف القواعد الفقهية لغة واصطلاحاً:

قبل أن نعرف القواعد الفقهية باعتبارها علماً ولقباً على نوع معين من القواعد لا بد لنا من معرفة معاني جزئها الذين تتركب منهما وهما "القواعد" و"الفقهية"؛ لأنَّ معناها اللغوي ليس بمعزل عن معاني ما تركبت منه وقد اكتفى أغلب من تعرض إلى تعريف القواعد الفقهية بتعريف أحد الجزأين فقط وليس تعريفاً للعلم المعروف "القواعد الفقهية"، أي أنه تعريف للقواعد بمعناها العام.

ومن أجل ذلك الخروج من مثل هذه الإشكالات فقد اخترت التمييز بين أنواع القواعد وتقديم تعريفها بمعناها العام قبل أن تدخل في نطاق الدلالة الخاصة. وسأعرف أولاً القاعدة لغةً ثم القاعدة اصطلاحاً بمعناها العام ومعناها الخاص.

(أ) تعريف "القواعد" لغةً:

تفيد مادة قعد (القاف والعين والذال) معنى الاستقرار والثبات؛ ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرَجُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٦٠]، ملفتاً في ذلك إلى قعودهن واستقرارهن في بيوت آبائهن أو أوليائهن. وقواعد البيت أساسه ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، وقوله تعالى: ﴿فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾ [النحل: ٢٦]^١.

^١ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٥، ص ١٠٨، والجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٢، ص ٥٢٥، وابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٢٣٦، والفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج ١، ص ٣٢٨.

وبوجه عام فإن المعنى اللغوي لهذه المادة هو الاستقرار والثبات والأساس، وأقرب المعاني إلى المراد في معاني القاعدة هو الأساس، نظرا لابتناء الأحكام عليها كابتناء الجدران على الأساس.

(ب) تعريف القاعدة اصطلاحاً بمعناها العام:

(١) تعريف صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن محمد البخاري الحنفي (ت ٥٧٤٧هـ): "القواعد القضايا الكلية"^(١)؛ والقضايا جمع قضية على وزن فعيلة بمعنى مفعولة سميت بذلك لاشتمالها على الحكم الذي يسمى قضاء؛ قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وهي في اصطلاح المناطقة: "قول يصح أن يقال لقائله أنه صادق فيه أو كاذب"^(٢)، والكلية: المراد بها هنا القضية التي تقوم على جميع أفرادها، وليس المراد بها ما كان موضوعها كلياً. وإن كان هذا لا ينفي أن تكون أمثال هذه القضايا كلية"^(٣).

(٢) تعريف أبي العباس أحمد بن محمد بن علي المغربي الفيومي (ت ٥٧٧٠هـ) في المصباح المنير: "القاعدة في الاصطلاح بمعنى: الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته"^(٤)؛ وقد تابعه على هذا التعريف محمد بن علي بن القاضي محمد الفاروقي التهانوي الهندي، ونقل كلامه بنصه في كتابه "كشاف إصلاحات الفنون"، لكنه أضاف إليه "عند تعرف أحكامها منه"^(٥) وقال عنه: بأنه مجمل.

(٣) تعريف تاج الدين السبكي (ت ٥٧٧١هـ): "الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحكامها منها"^(٦). والمراد من الأمر الكلي القضية الكلية"^(٧). ويفهم من

^١ صدر الشريعة، التوضيح بحاشية التلويع، ج ١، ص ٢٠.

^٢ الجرجاني، التعريفات، ص ٢٢٦، ومحمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنبلي، التقرير والتحجير، ج ١، ص ٢٥، والسيوطي، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ص ١٢٠.

^٣ صدر الشريعة، التوضيح، ج ١، ص ٢٠.

^٤ الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ص ٥١٠، مادة: قعد.

^٥ التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج ٣، ص ١١٧٦.

^٦ السبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١١.

^٧ التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج ٣، ص ١١٧٦.

- تعريف السبكي أن الكلي لا يكون قاعدة إلا إذا انطبقت عليه جزئيات كثيرة فيخرج ما ليس له جزئيات كثيرة عن أن يكون قاعدة.
- ٤) تعريف سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ): "القاعدة حكم كلي ينطبق على جزئيات ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم دل عليه القياس فهو ثابت" ^(١)؛ وبهذا عرفها الشيخ خالد بن عبد الله بن أبكر الجرجاوي الأزهري (ت ٩٠٥هـ) في شرحه لكتاب التوضيح في النحو، حيث قال: "القاعدة لغة الأساس، واصطلاحاً حكم كلي منطبق على جميع جزئياته لتتعرف أحكامها منه" ^(٢).
- ٥) وتعريف التفتازاني عرفها أبو الثناء محمود بن أحمد بن محمد الهمداني الشافعي المعروف بابن خطيب الدهشة (ت ٨٣٤هـ)، لكنه نص على الانطباق على جميع الجزئيات، فقال في تعريف القاعدة: "حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته لتتعرف أحكامها منه" ^(٣).
- والمراد منه الأحكام الفقهية؛ سميت بذلك مجازاً من إطلاق الجزء على الكل لأن القضية اسم للحكم، والمحكوم عليه، والمحكوم به.
- وفسر الانطباق هنا وفي التعريفات الأخر بالاشتغال فكون الكلي ينطبق على جزئيات، أي يشتمل عليها لكن المراد من الاشتغال هنا الاشتغال بالقوة القريبة من الفعل لا الاشتغال بالفعل ^(٤).
- ٦) تعريف السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦هـ): القاعدة هي: "قضية منطبقة على جميع جزئياتها" ^٥. وتعريفه هذا يوافق تعريفه للقانون لكنه في تعريفه القانون فصل واستبدل الأمر بالقضية فقال: "القانون أمر كلي منطبق على جميع جزئياته التي يتعرف أحكامها منه، كقول النحاة: الفاعل مرفوع والمفعول به منصوب".

^١ التفتازاني، التلويح على التوضيح، ج ١، ص ٢٠.

^٢ التفتازاني، التلويح على التوضيح، ج ١، ص ١٠٤.

^٣ مختصر من قواعد العلائي وكلام الأسنوي، ج ١، ص ٦٤.

^٤ المصدر السابق ونفس الجزء والصفحة.

^٥ الجرجاني، التعريفات، ص ١٧١.

٧) تعريف جلال الدين المحليّ (ت ٨٦٤هـ): القاعدة: "قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها نحو الأمر للوجوب حقيقة والعلم ثابت لله تعالى"^(١). والمراد من جزئيات القاعدة التي تتعرف أحكامها سواء كان ذلك في هذا التعريف أو فيما قيل قبله هو جزئيات موضوعها^(٢).

٨) تعريف أبي بكر محمد بن عبد العزيز ابن النجّار (ت ٩٧٢هـ): "القواعد جمع قاعدة وهي هنا عبارة عن: صور كلية تنطبق كل واحدة منها على جزئيتها التي تحتها"^(٣).

٩) تعريف أبي البقاء الكفوي (ت ١٠٩٤هـ): القاعدة اصطلاحاً: "قضية كلية من حيث اشتغالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها"، ومن الملاحظ أن هذا التعريف موافق للتعريفات التي سبقته.

(ج) تعريف القواعد الفقهية باعتبارها علماً ولقباً على قواعد معينة:

قبل أن أعرف القاعدة الفقهية بمعناها الخاص لا بد من تعريف الفقه أولاً لغةً واصطلاحاً. تعريف الفقه لغةً واصطلاحاً:

الفقهية قيد في القواعد، لإخراج ما ليس فقهياً منها، كقواعد الحساب وغيرها؛ وكون القواعد فقهية يبين نسبتها إلى الفقه، والفقه في اللغة في أشهر معانية هو الفهم. أما في الاصطلاح فقد قيلت فيه تعريفات كثيرة لكن أشهرها أنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية"^(٤).

ذكرنا أن من عرفوا القواعد من العلماء المتقدمين كانت تعريفاتهم عامة ولم يكن من غرضهم أن يذكروا تعريفاً خاصاً بالقواعد الفقهية ولكن مع ذلك نجد نفرًا قليلاً منهم انتبه إلى ذلك وذكر تعريفاً للقواعد الفقهية بمعناها الخاص ومن هؤلاء العلماء: أبو عبد الله المقرئ المالكي (ت ٧٥٨هـ)، وشهاب الدين أحمد بن محمد الحموي الحنفي (ت ١٠٩٨هـ)، ونذكر فيما يأتي تعريف كل منهما للقواعد الفقهية، وما يمكن أن يقال فيه، ثم نذكر عدداً من تعريفات بعض العلماء المعاصرين.

^١ المحلي، شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع بحاشية البناني، ج ١، ص ٢١ - ٢٢.

^٢ البناني، حاشية البناني على شرح جمع الجوامع، ج ١، ص ٢٢.

^٣ ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج ١، ص ٤٤ - ٤٥.

^٤ الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، ج ١، ص ٧٨.

أولاً: تعريف المقرئ: "كل كلي أخص من الأصول وسائر المعاني العقلية العامة وأعم من العقود وجملة الضوابط الفقهية الخاصة"^(١).
ثانياً: تعريف الحموي: إنها "حكم أكثرى لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه"^(٢).

(د) تعريفات بعض المعاصرين:

اقترح عدد من العلماء المعاصرين تعريفات للقاعدة الفقهية رأوا أنها تؤدي المقصود وإنها أفضل من سواها ونظراً لكثرة هؤلاء فسأكتفي بأربعة منهم فيما يأتي:

(١) تعريف الشيخ مصطفى أحمد الزرقا: "القواعد أصول فقهية كلية في نصوص موجزة دستورية تتضمن أحكاماً تشريعية عامة في الحوادث التي تدخل تحت موضوعها"^(٣). وقال شارحاً ومبيناً: "فهي تمتاز بمزيد من الإيجاز في صياغتها على عموم معناها وسعة استيعابها للفروع الجزئية فتصاغ القاعدة بكلمتين أو بضع كلمات محكمة من ألفاظ العموم"^(٤).

(٢) تعريف الدكتور أحمد علي الندوي: الذي عرفها بتعريفين بعد استعراضه طائفة من التعريفات:

الأول: منها حكم شرعي في قضية أغلبية يتعرف منها أحكام من دخل تحتها"^(٥).
والثاني: أنها أصل فقهي كلي يتضمن أحكاماً تشريعية عامة من أبواب متعددة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه"^(٦).

(٣) وعرفها الدكتور أحمد بن عبد الله بن حميد، بعد نقده لطائفة من التعريفات بأنها: "حكم أغلي يتعرف منه حكم الجزئيات الفقهية مباشرة" وقال: أن تعريفه هذا جامع مانع"^(٧).

^١ المقرئ، القواعد ج ١، ص ٢.

^٢ الحموي، غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر، لابن نجيم ج ١، ص ٥١.

^٣ أحمد مصطفى الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ٣٤.

^٤ المصدر السابق، ص ٩٤٧.

^٥ على أحمد الندوي، القواعد الفقهية، ص ٤٣.

^٦ المصدر السابق، ص ٤٥.

^٧ حميد، مقدمة في تحقيق القواعد، ج ١، ص ١٠٧.

٤) تعريف الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحثين: الذي يرى: أن تعريف القواعد الفقهية ينبغي أن لا يعتمد على الجانب النظري وحده بل لابد من النظر إلى واقع القواعد الفقهية المنقولة إلينا في كتب التراث؛ ولقد أخذنا في تعريف القاعدة بمعناها العام أنها قضية كلية فإذا أردنا أن نحصرها بميدان معين قيدناها به فقلنا: قضية كلية نحوية أو قضية فقهية؛ والقضايا الكلية يتسع معناها حتى يشمل أحكام الجزئيات ذات التجريد والعموم كما هو في القواعد القانونية والأحكام الفقهية الجزئية التي يمثل كل منها قاعدة كلية باعتبار تحديد موضوعها وعمومه نحو: من أفطر في رمضان ثمراً عامداً فعليه القضاء والكفارة، ومن أتلف مال غيره فعليه الضمان؛ فإذا اكتفينا في تعريف القاعدة بأنها قضية كلية دخلت أمثال هذه القضايا في التعريف إذ هي لا تقتصر على شخص بعينه، بل تحكم عليه بصفاته العامة التي لا تختص به؛ وكوهم يطلقون عليها جزئيات لا يعني سلب معنى القاعدة عنها ولهذا فإننا نجد أن رجال القانون يسمون هذه الجزئيات قواعد قانونية. ونظراً إلى أن الفقهاء لم يعدوا أمثال هذه الجزئيات قواعد وكان مصطلحهم في القاعدة أعم من ذلك نجد أن من الموافق لاستعمالهم ومصطلحهم أن تعرف القاعدة الفقهية بأنها: "قضية كلية شرعية عملية جزئياتها قضايا كلية شرعية عملية"، أو "قضية فقهية كلية جزئياتها قضايا فقهية كلية".

(هـ) **التعريف المختار:** استناداً لما أورده الباحثون فإنني أجد تعريفه قد أوفى بالمراد وقدم تعريفاً جامعاً ومانعاً للقواعد الفقهية، ولذلك فهو التعريف المختار.

المطلب الثاني: تعريف السنة لغةً واصطلاحاً:

(أ) "السنة" لغةً:

تطلق على السيرة والطريقة سواء أكانت محمودة أم مذمومة^١.

(ب) **تعريف السنة في اصطلاح الشرعيين:**

تعريف المحدثين: لما كان اهتمام المحدثين بالسنة يتعلق بثبوتها واتصالها بالجناب النبوي جاء تعريفهم لها متوافقاً مع مقاصدهم فعرفوها بأنها: كل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ خلقيةٍ أو خلقيةٍ وما أضيف للصحابة والتابعين كذلك^٢.

^١ الجوهري، الصحاح، ج ٥، ص ١٢٣٨.

^٢ عتر، نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٢٨.

تعريف الأصوليين: يهتم الأصوليون بمعرفة ما يصلح أن يكون دليلاً للأحكام، وكيفية الاستفادة من تلك الأدلة، فاهتمامهم بالسنة من حيث كونها دليلاً، وكيفية دلالتها على مدلولاتها، واستناداً على ذلك جاء تعريفهم للسنة بأنها: ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي^١.

تعريف الفقهاء: لما كان موضوع الفقه أفعال المكلفين من حيث الحكم عليها من كونها واجبة أو مندوبة أو محرمة أو مكروهة أو مباحة أو صحيحة أو باطلة... إلى غير ذلك من الأحكام، فقد جاء تعريفهم للسنة من هذا المنطلق فعرفوها بأنها ما ليس بواجب^٢. وهي على هذا تطلق على المنسوب الذي طلبه الشارع طلباً غير حازم؛ فيثاب فاعله ولا يعاقب تاركه بالجزء.

المبحث الثاني: أثر السنة في إثبات القواعد الفقهية:

وفيما يلي أذكر بعض القواعد الفقهية التي تتب بالسنة النبوية:

المطلب الأول: أثر السنة في إثبات قاعدة الأمور بمقاصدها:

هذه القاعدة هي إحدى القواعد الكبرى التي عليها مدار الفقه، ولا يكاد يخلو كتاب من كتب القواعد الفقهية، أو من كتب الفقه من نص عليها، أو إشارة إلى معناها كما أنها قد وردت في بعض كتب الأصول^٣.

يندرج تحت هذه القاعدة عدد من القواعد والضوابط الأخرى التي تقيدها أو توضح معناها منها: قاعدة "لا ثواب إلاّ بنية"، وقاعدة "ما تميّز بنفسه لا يحتاج إلى نية"، وقاعدة "الصريح لا يحتاج إلى نية"، وغيرها.

^١ الفتازاني، التلويح على التوضيح، ج ٢، ص ٢.

^٢ الشوكاني، إرشاد الفحول ج ١، ص ٩٥.

^٣ انظر: "الأشباه والنظائر" للسبكي ج ١، ص ٥، و"الأشباه والنظائر" للسيوطي، ص ٨، و"ابن نجيم، ص ٢٧، والإسعاف بالطلب، ص ٦٣، ورسالة ابن سعدي في القواعد الفقهية، ص ١٠، وشرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٥٤. وألّف في موضوع النية كتب مستقلة، منها: (١) "الأمنية في إدراك النية" للقرافي، وهو جزء صغير. (٢) و"نهاية الأحكام في بيان ما للنية من الأحكام" لأحمد بك الحسيني، وهو كتاب صغير أيضاً. (٣) و"مقاصد المكلفين أو النيات في العبادات" للدكتور عمر بن سليمان الأشقر، وهو مجلد واحد. (٤) "النية وأثرها في الأحكام الشرعية" للدكتور صالح بن غانم السدلان، وهو في مجلدين.

معاني المفردات: الأمور: جمع أمر، وهو هنا بمعنى: الشيء، والشأن، وبمقاصدها: المقاصد جمع مَقْصِد، أو مَقْصِد وهو: مصدر ميمي للفعل قَصَد، والقصد يطلق في اللغة بمعنى الأَمِّ وإتيان الشيء، ويطلق بمعنى: التوسط بين الإفراط والتفريط، وبمعنى: استقامة الطريق، ومعان أخرى والمراد - هنا - المعنى الأول. فالقصد هنا بمعنى النية فكأن النواوي يؤم بقلبه الشيء ويتوجه إليه للإتيان به.

المعنى الإجمالي للقاعدة: معنى القاعدة إجمالاً: إن أحكام الأمور بمقاصدها؛ لأنَّ القواعد الفقهية موضوعها الحكم على أفعال المكلفين؛ فالمقصود بهذه القاعدة بيان أن الأعمال من قول وفعل تنبني - من حيث آثارها المترتبة عليها - على المقصود من ذلك العمل، وثية العامل. فالعبادات - من حيث الجملة - لا تصح ولا تجزئ إلا مقترنة بالنية، ولا ثواب عليها إلا على أساس النية. والعمل المباح قد يثاب عليه الإنسان إذا ما أحسن نيته فيه، وقد يعاقب إذا أساء نيته، واللفظ لا يدل على معناه إلا إذا اقترن بنية ذلك المعنى... وهكذا، ويستثنى من ذلك ما كان صريحاً.

دل على صحة هذه القاعدة أحاديث كثيرة من سنة النبي ﷺ القولية من ذلك:

الحديث الأول: قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»^١، هذا لفظ البخاري، وجاء في رواية أخرى بلفظ: «إنما الأعمال بالنية»^٢.

شرح الحديث^٤:

إنما للحصر ويقصد بها الحصر الأكثرى لا الكلي؛ لأنَّ هناك أعمالاً لا يشترط فيها النية كالتروكات والأذان على قول وغسل الميت ودفنه وتكفينه وإزالة النجاسة، والأعمال: جمع عمل وهو في اللغة عام في كل فعل يفعل، واصطلاحاً: إحداث أمر قولاً كان أو فعلاً بالجراحة أو القلب.

^١ ابن نجيم، الأشباه والنظائر ص ١٩، والزرقا، شرح القواعد الفقهية ص ٥.

^٢ أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، حديث رقم ١، ج ١، ص ٣.

^٣ متفقٌ عليه، أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والندور، باب النية في الأيمان، حديث رقم، ٦٣١١ ج ٦، ص ٢٤٦١، ومسلم في كتاب، باب قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنية"، رقم ٥٠٣٦، ج ٦، ص ٤٨.

^٤ ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٢.

والأعمال تقتضي عاملين، والتقدير: الأعمال الصادرة من المكلفين، والظاهر إخراج أعمال الكفار؛ لأنَّ المراد بالأعمال أعمال العبادة وهي لا تصح من الكافر وإن كان مخاطباً بها مُعاقباً على تركها.

والباء في قوله: "بالنيات: للمصاحبة، ويحتمل أن تكون للسببية بمعنى أنَّها مُقومة للعمل فكأنَّها سبب في إيجاده، وعلى الأول فهي من نفس العمل فيشترط أن لا تتخلف عن أوله.

تعريف النية:

معنى النية في اللغة: النيات: جمع نية ومادة هذه الكلمة (نوى) وهي تدل علي معنيين أحدهما: مقصد لشيء، والآخر عجم الشيء، والمراد من عجم الشيء الصلابة والشدة. والنوى التحول من دار إلي دار وهذا هو الأصل في المعنى ثم حملوا عليه الباب كله فقالوا نوى الأمر ينويه إذا قصد له، والنية الوجه الذي تنويه. ونويت نية ونواه عزمته وانتويت مثله، والنوى الوجه الذي تقصده^١.

معنى النية في الاصطلاح^٢:

- (١) تعريف القسطلاني: "النية قصد الشيء مقترنا بفعله"^٣.
- (٢) تعريف ابن عابدين: "النية العزم والعزم هو الإرادة الجازمة القاطعة"^٤.
- (٣) تعريف البيضاوي: "النية عبارة عن إنبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر حالاً أو مآلاً، والشرع خصَّصه بالإرادة المتوجَّهة نحو الفعل لا بتغاء رضاء الله وامتنال حكمه"^٥.
- (٤) تعريف النووي: "النية هي القصد، وهي عزيمة القلب"^٦.

^١ الجوهري، الصحاح ٦، ٢٥١٦، مادة (نوى).

^٢ القرافي، الأمنية في إدراك النية، ص ٩، ١٠، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٣٠، والحموي، وغمز عيون البصائر، ج ١، ١٠٤.

^٣ القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٠.

^٤ ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج ٣، ص ٢٨٦.

^٥ أبوزهرة، زهرة التفاسير، ص ٢٠٤٦.

^٦ عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، ج ٥، ص ٢٣٢.

العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للنية:

وبوجه عام فإن المقصود من النية هو التوجه إلى الشيء وقصده أو العزم على فعله، وهو يتطابق مع المعنى اللغوي. والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده. والحديث متروك الظاهر؛ لأن الذوات غير منتفية، إذ التقدير: لا عمل إلا بالنية، فليس المراد نفي ذات العمل لأنه قد يوجد بغير نية، بل المراد نفي أحكامها كالصحة والكمال، لكن الحمل على نفي الصحة أولى لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه؛ ولأن اللفظ دل على نفي الذات بالتصريح وعلى نفي الصفات بالتبع، فلما منع الدليل نفي الذات بقيت دلالة على نفي الصفات مستمرة. والأحسن تقدير ما يقتضي أن الأعمال تتبع النية، لقوله في الحديث "فمن كانت هجرته" إلى آخره. ثم لفظ العمل يتناول فعل الجوارح حتى اللسان فتدخل الأقوال. ويرى ابن دقيق العيد: أن الحديث يتناول الأقوال كما يتناول الأفعال، وإن كان القول لا يدخل في العمل حقيقة بل مجازاً، لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] بعد قوله: ﴿زُحِرْفَ الْقَوْلِ﴾؛ وأما التروك فهي وإن كانت فعل كف لكن لا يطلق عليها لفظ العمل؛ وأما عمل القلب كالنية فلا يتناولها الحديث لئلا يلزم التسلسل. والذين اشترطوا النية قَدَرُوا صحة الأعمال، والذين لم يشترطوها قَدَرُوا كمال الأعمال، وَرُجِحَ الأول بأن الصحة أكثر لزوماً للحقيقة من الكمال فالحمل عليها أولى. وفي هذا الكلام إيهام أن بعض العلماء لا يرى باسـتـراط النية، وليس الخلاف بينهم في ذلك إلا في الوسائل، وأما المقاصد فلا اختلاف بينهم في اشتراط النية لها، ومن ثمَّ خالف الحنفية في اشتراطها للوضوء، وخالف الأوزاعي في اشتراطها في التيمم أيضاً^١.

والألف واللام في النيات معاقبة للضمير، والتقدير الأعمال بنياتها، وعلى هذا فيدل على اعتبار نية العمل من كونه مثلاً صلاة أو غيرها، ومن كونها فرضاً أو نفلًا، ظهرًا مثلاً أو عصراً، قصراً أو إتماماً؛ واختلف الفقهاء في اشتراط تعيين العدد؛ والراجح الاكتفاء بتعيين العبادة التي لا تنفك عن العدد المعين، كالمسافر مثلاً ليس له أن يقصر إلا بنية القصر، لكن لا يحتاج إلى نية ركعتين لأن ذلك هو مقتضى القصر. وقوله: «وَأِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى»: فيه تحقيق لاشتراط النية والإخلاص في الأعمال^٢.

^١ ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص ٦١.

^٢ ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ١٤.

الحديث الثاني: وفي الصحيح من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت فيها حتى ما تجعل في في امرأتك»^١:

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

يقتضي الحديث أن النفقة إذا أريد بها وجه الله والتعفف والتستر وأداء الحق والإحسان إلى الأهل وعونهم بذلك على الخير من أعمال البر التي يؤجر بها المنفق وإن كان ما يطعمه امرأته، وإن كان غالب الحال أن إنفاق الإنسان على أهله لا يهمله ولا يضيعه ولا يسعى إلا له مع كون الكثير منه واجباً عليه وما ينفقه الإنسان على نفسه أيضاً يؤجر فيه إذا قصد بذلك التقوي على الطاعة والعبادة^٢.

وفيه استحباب الانفاق في وجوه الخير وفيه أن الأعمال بالنيات، وأنه إنما يثاب على عمله بنيته وفيه أن الانفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد به وجه الله تعالى، وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعة ويثاب عليه، وقد نبه عليه السلام على هذا بقوله صلى الله عليه وسلم حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك؛ لأن زوجة الإنسان هي من أخص حظوظه الدنيوية وشهوته وملاذه المباحة^٣.

فالنفقة مقيدة بابتغاء وجه الله، وعُلّق حصول الأجر بذلك وهو المعتمر، ويستفاد منه أن أجر الواجب يزداد بالنية؛ لأنّ الإنفاق على الزوجة واجب وفي فعله الأجر، فإذا نوى به ابتغاء وجه الله ازداد أجره بذلك؛ وتُبه بالنفقة على غيرها من وجوه البر والإحسان^٤.

^١ أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب ما جاء أن الأعمال بالنية الحسنة ولكل امرئ ما نوى، برقم

٥٦، ج ١، ص ٣٠.

^٢ الباجي، المنتقى شرح الموطأ، ج ٤، ص ٨٠.

^٣ النووي، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، ج ١١، ص ٧٧.

^٤ ابن حجر، فتح الباري لابن حجر، ج ٨، ص ٢٩٧.

الحديث الثالث: **ومن حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "ولكن جهاد ونية"**^١

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

ومعنى الحديث: أن تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصوله بالجهاد والنية الصالحة، وفي هذا الحث على نية الخير مطلقاً وأنه يثاب على النية^٢. قال العلماء: الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة وتأولوا هذا الحديث تأويلين^٣:

أحدهما: لا هجرة بعد الفتح من مكة لأنها صارت دار إسلام فلا تتصور منها الهجرة. والثاني: وهو الأصح أن معناه أن الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها أهلها امتيازاً ظاهراً، انقطعت بفتح مكة ومضت لأهلها الذين هاجروا قبل فتح مكة؛ لأن الإسلام قوى وعز بعد فتح مكة عزاً ظاهراً بخلاف ما قبله.

والهجرة تكون إما فراراً من الكفار، وإمّا إلى الجهاد، وإمّا إلى نحو طلب العلم، وقد انقطعت الأولى وبقيت الأخيرتان، وتضمن الحديث بشارة من النبي ﷺ بأن مكة تستمر دار إسلام.

الحديث الرابع: **وفي مسند أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته"**^٤.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

وهذا الحديث أيضاً يدل على أن للنية أثرٌ في حصول الشهادة وعدمها، إذ قد يقاتل الرجل لوجه الله تعالى، وقد يقاتل لغير ذلك، ولذا جاء في الحديث: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ

^١ متفقٌ عليه، أخرجه البخاري في كتاب باب لا يجز القتال بمكة، برقم ١٨٣٤، ج ٤، ص ٤٧٣، ومسلم في كتاب، باب تحريم مكة وصييدها وخلاها وشجرها ولقطنها إلا لمنشيد على الدوام، برقم ٣٣٦٨، ج ٤، ص ١٠٩.

^٢ النووي، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، ج ١٣، ص ٨، ج ٩، ص ١٢٣، السيوطي، الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج ٣، ص ٣٩٩.

^٣ ابن حجر، فتح الباري، ج ٦، ص ٥٥.

^٤ أخرجه أحمد في مسنده، برقم ٣٧٧٢، ج ٦، ص ٣١٣؛ قال ابن حجر: "فإن أحمد أخرجه في مسند ابن مسعود، ورجال سنده موثقون". فتح الباري، ج ٥، ص ٢٥٧.

الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^١، وجاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن الله عز وجل إذا كان يوم القيامة نزل إلى العباد ليقضي بينهم، وكل أمة جاثية فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل يقتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله للقارىء: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بلى يا رب قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل و آناء النهار، فيقول الله له: كذبت، و تقول الملائكة له: كذبت، فيقول الله عز وجل: أردت أن يقال فلان قارىء، فقد قيل، ويؤتى بصاحب المال فيقول: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد؟ قال: بلى قال: فماذا عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم وأتصدق، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان جواد، فقد قيل ذلك، ويؤتى بالرجل الذي قتل في سبيل الله فيقال له: فيم قتلت؟ فيقول: أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة له: كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان حريء فقد قيل ذلك ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتي فقال: يا أبا هريرة! «أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة»^٢.

الحديث الخامس: وعند ابن ماجه من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «يبعث الناس على نياتهم»^٣.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

ومعنى الحديث أن الأمم تعذب ومعهم من ليس منهم، فيصاب جميعهم بآجالهم ثم يعثون على أعمالهم، فالطائع عند البعث يجازي بعمله، والعاصي تحت المشيئة؛ قال ابن حجر: "والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الهلاك الاشتراك في الثواب، أو العقاب، بل يجازي كل أحد على حسب نيته"^٤.

^١ متفقٌ عليه، أخرجه البخاري، كتاب العلم باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، برقم ١٢٣، ج ١، ص ٥٨، ومسلم، في كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، برقم ٥٠٢٨، ج ٦، ص ٤٦.

^٢ أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، ج ١، ص ٥٧٩. والترمذي في السنن، كتاب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرياء والسمعة، برقم ٢٣٨٢، ج ٤، ص ٥٩١، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

^٣ أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الزهد، باب النية، ج ٢، ص ١٤١٤، برقم ٤٢٢٩، قال المنذري: "رواه ابن ماجه بإسناد حسن"، الترغيب والترهيب ج ١، ص ٢٥.

^٤ المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج ٦، ص ٤٥٧.

الحديث السادس: وعند النسائي من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه: «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى...»^١.

شرح الحديث ووجه دلالة على القاعدة:

وفي هذا الحديث ما يدل على أن المرء يجازى على ما نوى من الخير وإن لم يعمله كما لو أنه عمله، وأن النية يعطى عليها كالذي يعطى على العمل إذا حيل بينه وبين ذلك العمل، وكانت نيته أن يعمله ولم تنصرف نيته حتى غلب عليه بنوم أو نسيان أو غير ذلك من وجوه الموانع، فإذا كان ذلك كتب له أجر ذلك العمل وإن لم يعمله فضلاً من الله ورحمة؛ جازى على العمل ثم على النية إن حال دون العمل حائل، وفي مثل هذا الحديث جاء الحديث نية المؤمن خير من عمله^٢.

ودلالة الحديث على أن أجره إنما هو على النية ظاهرة، إذ لم يقيد ذلك بقضائه.

الحديث الثامن: وفي معجم الطبراني من حديث صهيب رضي الله عنه: «أما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيئاً مات يوم يموت وهو زانٍ، وأما رجل اشترى من رجل بيعاً فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيئاً مات يوم يموت وهو خائن»^٣.

شرح الحديث ووجه دلالة على القاعدة:

فقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم الزوج الذي نوى ألا يعطي زوجته نصيبها من الصداق بأنه زانياً معاملة له بقصدته ونيته، وكذلك المشتري الذي اشترى سلعة ونوى ألا يعطي البائع ثمنها وصفه بأنه خائناً، مما يدل على أثر النية في ترتب الحكم.

العمل بالقاعدة:

لا خلاف بين العلماء في اعتبار هذه القاعدة والعمل بها - من حيث الجملة - إذ إنها أصل من أصول الشرع، وقائمة على أدلة صحيحة ثابتة، وقد نقل عدد من العلماء الإجماع على

^١ أخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه، ج ١، ص ٤٥٦، برقم ١٤٥٩، قال البزار: "وهو حسن الإسناد من غريب حديث الأعمش متصل الإسناد"، مسند البزار ج ٢، ص ١١٩.

^٢ ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج ١٢، ص ٢٦٤.

^٣ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج ٨، ص ٣٥، برقم ٧٣٠٢، وقال الهيثمي: "فيه عمرو بن دينار، وهو متروك"، مجمع الزوائد، ج ٤، ص ١٣١.

مشروعية النية في مواضع كثيرة. ولا يقدح في هذا الاتفاق كون العلماء قد اختلفوا في كون النية ركناً في العبادة، أو شرطاً لها، ولا كونهم قد استثنوا بعض المواضع التي لا تحتاج إلى نية^١.
المطلب الثاني: أثر السنة في إثبات قاعدة اليقين لا يزول بالشك^٢:

هذه إحدى القواعد الخمس، التي ذكر العلماء أنها مبنى الفقه. وعلى هذا فإنه لا يكاد يخلو كتاب من كتب قواعد الفقه، أو من كتب الفقه من ذكر لها، أو تحليل بها، وتعرض لها بعض الأصوليين أيضاً بالذكر في باب الاستصحاب وغيره، وقال المقرئ: "إنها قاعدة فقهية أصولية" وقد اختلفت عبارات العلماء في صياغة هذه القاعدة وإن اتحدت في المعنى.

فمن العلماء من ذكرها باللفظ المتقدم ومنهم من قال: "اليقين لا يزال بالشك"، ومنهم من قال: "اليقين لا يرفع بالشك"، ومنهم من قال: "ما ثبت بيقين لا يرفع إلا بيقين"، ومنهم من قال: "كل مشكوك فيه يجعل كالمعدوم"، ومنهم من جعل قاعدة "الأصل بقاء ما كان على ما كان" في معنى هذه القاعدة، ومنهم من اعتبر قاعدة "الأصل بقاء ما كان على ما كان"، وقواعد أخرى مندرجة تحت هذه القاعدة^٣.

معاني المفردات: "اليقين": لغة العلم الذي لا تردد معه، وهو في أصل اللغة الاستقرار، يقال يقن الماء في الحوض إذا استقر. وفي اصطلاح علماء المعقول الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الثابت^٤. ولكن المراد باليقين في القاعدة معناه اللغوي؛ لأن الأحكام الفقهية تبني على الظاهر الذي يشمل ما دللته ظنية^٥.

و"الشك" لغة: بمعنى التداخل، ومنه الشك الذي هو خلاف اليقين، وبأني بمعنى اللزوق واللصوق^٦.

^١ القرافي، الأمنية في إدراك النية، ص ٢٧-٢٨، والسبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٥٩-٦٠، وللسيوطي،

ص ١٢، ولابن نجيم، ص ٢٦، ٣٠.

^٢ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٦.

^٣ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٦، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٧، والسبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٣، والزركشي، المنثور، ج ٣، ص ١٣٥، والقرافي الفروق، ج ١، ص ١١١، والندوي، القواعد الفقهية، ص ٣١٨.

^٤ الجرجاني، التعريفات ص ٣٢٣.

^٥ الزرقا، شرح القواعد الفقهية ص ٧٩.

^٦ ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٣، ص ١٧٣، و ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ١٧٥.

وفي الاصطلاح: هو التردد بين النقيضين بلا ترجيح أحدهما على الآخر عند الشك وقيل: ما استوى طرفاه^١.

المعنى الإجمالي: إذا تعارض عند المكلف جهتان في أمر ما جهة يقين وجزم بحكم، وجهة شك في حصول ما ينافيه وذلك بأن يتيقن أمراً في وقت، ثم يطرأ عليه شك في حصول ما ينافيه في وقت آخر كمن تيقن أنه توضاً، ثم شك في حدوث الناقص، أو جزم أنه صلى ركعةً واحدةً، ثم شك هل صلى الثانية أم لا، فإن الواجب عليه واللازم له أن يأخذ باليقين الذي استقر عنده ويدع الشك الطارئ عليه بحيث يجعله كالمعدوم.

ومن هذا يظهر أن المراد باجتماع اليقين مع الشك استصحاب حكم اليقين السابق إلى وقت طروء الشك فيه؛ إذ لا يتصور اجتماع اليقين مع الشك في حكم واحد في وقت واحد حقيقية، ولا فرق بين أن يكون اليقين السابق مقتضياً للاباحة أم للحظر^٢.

الأحاديث التي تدل على صحة القاعدة:

دلت على صحة هذه القاعدة أحاديث كثيرة منها:

الحديث الأول عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأتشكّل عليه، أخرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرجنّ من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»^٣.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

هذا الحديث يعتبره علماء الحديث وعلماء الأصول والفقهاء أساساً للقاعدة؛ ومعنى قوله: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً» يعني: حركة قد تحصل في البطن بتحريك غازات أو ما يسمى بالمغص أو شيء من هذا. قوله: «وأشكّل عليه»، الإشكال مأخوذ من الشكل، وهو عند علماء المنطق التشكيك، وذلك: أن الصورة الذهنية بالنسبة لموضوع معين تشبّه بين أمرين: إذا نظر إلى هذا قال: هو منه، وإذا نظر إلى ذاك قال: هو منه، فشك بأيهما يلحق أو من أيهما يكون، ولذا قالوا: الشك هو: استواء الطرفين دون ترجيح. وقالوا: إن العلم هو: ما وفر في النفس دون منازعة، والظن هو: ما نازعه ما هو أضعف منه، فإذا تعادلت الكفتان ثم رجحت

^١ الجرجاني، التعريفات، ص ١٢٨.

^٢ الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ٣٧.

^٣ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك...، برقم ٣٦٦٢،

ص ١٥٦.

إحدى الكفتين بأحد المعنين فالراجح ظن، والمرجوح وهم، وإذا تعادلت الكفتان دون ترجيح فهو شك. وهنا لما وجد الشيء في بطنه وأشكل عليه: شك، وقال في نفسه: هل يا ترى مع تلك الحركة التي في البطن هل خرج شيء أم لا؟ فحيث أنه يبلغني هذا الشك ويبيني على ذلك اليقين؛ لأنه في الصلاة - كما في بعض الروايات - والصلاة ما دخلها إلا بيقين الطهارة، أو في المسجد - على بعض الروايات - والمسجد ما أتى إليه إلا بكامل الطهارة، إذاً: الذي أشكل عليه طارئ بعد يقين الطهارة، التي هي متأكد منها وثابتة عنده بيقين، فلا يحكم برفضها وإبطالها إلا بيقين مثله، وهكذا قالوا في عموم الأمور^١.

وقوله في الرواية الأخرى: «يُخَيَّلُ» بضم أوله وفتح المعجمة وتشديد الياء الأخيرة المفتوحة، وأصله من الخيال، والمعنى يظن، والظن هنا أعم من تساوي الاحتمالين، أو ترجيح أحدهما على ما هو أصل اللغة، من أن الظن خلاف اليقين. ودل قوله يخيل إليه الشيء يعني خروج الحدث منه وقوله ﷺ: «حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»، معناه يعلم وجود أحدهما ولا يشترط السماع والشم باجماع المسلمين؛ وقوله: «يجد الشيء» أي: الحدث خارجاً منه، وفيه العدول عن ذكر الشيء المستقذر بخاص اسمه إلا للضرورة. وقوله: «صَوْتًا» أي: من مخرجه. وقوله: «أو يجد» أو للتنويع وعبر بالوجدان دون الشم ليشمل ما لو لمس الخلل ثم شم يده.

ودل الحديث على صحة الصلاة ما لم يتيقن الحدث، وليس المراد تخصيص هذين الأمرين باليقين؛ لأن المعنى إذا كان أوسع من اللفظ كان الحكم للمعنى^٢.

قال الشوكاني: "والحديث يدل على إطرار الشكوك العارضة لمن في الصلاة، والوسوسة التي جعلها ﷺ من تسويل الشيطان وعدم الانتقال إلا لقيام ناقل متيقن كسماع الصوت وشم الريح ومشاهدة الخارج"^٣.

وقال التَّوَوِي فِي شرح مسلم: "وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الدين، وهي أن الأشياء يحكم ببقائها على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك، ولا يضر الشك الطارئ عليها. وأخذ بهذا الحديث جُمهُور العلماء. وروي عن مالك النقض مطلقاً، وروي عنه النقض خارج الصلاة دون داخلها، وروي هذا التفصيل عن الحسن البصري، والأول مشهور مذهب مالك قاله القرطبي، وهو رواية ابن القاسم عنه. وروى ابن

^١ الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ج ١، ص ١٣٧ - ١٣٨.

^٢ ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٢٢٠.

^٣ الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ج ١، ص ٢٥٥.

نافع عنه لا وضوء عليه مطلقاً كقول الجمهور، وروى ابن وهب عنه: " أحب إلي أن يتوضأ ". ورواية التفصيل لم تثبت عنه وإنما هي لأصحابه، وحمل بعضهم الحديث على من كان به وسواس، وتمسك بأن الشكوى لا تكون إلّا عن علة، وأجيب بما دل على التعميم، وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم ولفظه: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»، وقوله: «فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ»، أي: من الصلاة، وصرح بذلك أبو داود في روايته. وقال العراقي: ما ذهب إليه مالك راجح؛ لأنه احتاط للصلاة وهي مقصد، وألغى الشك في السبب المبرئ، وغيه احتاط للطهارة وهي وسيلة وألغى الشك في الحدث الناقض لها، والاحتياط للمقاصد أولى من الاحتياط للوسائل. وأجاب عنه النووي بأن ذلك من حيث النظر قوي؛ لكنه مغاير لمداول الحديث لأنه أمر بعدم الانصراف إلى أن يتحقق^١.

الحديث الثاني: وروى الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ: وَاحِدَةً صَلَّى، أَمْ اثْنَتَيْنِ؟ فليبن على واحدة فإن لم يتيقن: صَلَّى اثْنَتَيْنِ، أَمْ ثَلَاثًا؟ فليبن على اثْنَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَدْرِ: أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا؟ فليبن على ثلاث، وليسجد سجدين قبل أن يسلم»^٢.

هذان الحديثان وردا في شأن الشك في الصلاة، وفي الباب خمسة أحاديث أخرى

وهي:

(١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه فيمن شك فلم يدر كم صلى وفيه أنه يسجد سجدين ولم يذكر موضعهما ونصه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^٣.

(٢) وحديث أبي سعيد رضي الله عنه فيمن شك فيه أن يسجد سجدين قبل أن يسلم ونصه، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؛ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ

^١ النووي، المنهاج، ج ٤، ص ٤٩.

^٢ أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان، ج ٢، ص ٢٤٤، برقم ٣٩٨، وقال: "هذا حديث حسن غريب صحيح".

^٣ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السُّهُرِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، ج ٢، ص ٨٢، برقم ١٢٩٣.

سَجَدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا؛ شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى
إِثْمَامًا لِأَرْبَعٍ؛ كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»^١.

(٣) وحديث عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، وفيه القيام إلى خامسة وأنه سجد بعد السلام،
ونصه: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَلَمَّا سَلَّمَ؛ قِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ
«وَمَا ذَاكَ». قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ"^٢.

(٤) وحديث ذي اليمين، وفيه السلام من اثنتين والمشي والكلام، وأنه سجد بعد السلام،
ونصه: "صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَمِينِ
فَقَالَ: أَقْصِرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيتَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ
يَكُنْ». فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ
فَقَالَ: «أَصْدَقَ ذُو الْيَمِينِ». فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ!. فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ
مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ"^٣.

(٥) وحديث عبد الله بن بُحَيَّة رضي الله عنه، وفيه القيام من اثنتين والسجود قبل السلام ونصه:
"صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ
مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ؛ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ
التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ"^٤.

واختلف العلماء في كيفية الأخذ بهذه الأحاديث، فقال داود: "لا يقاس عليها بل
تستعمل في مواضعها على ما جاءت"، قال أحمد - رحمه الله تعالى - بقول داود في هذه
الصلوات خاصة وخالفه في غيرها، وقال: "يسجد فيما سواها قبل السلام لكل سهو"، وأما
الذين قالوا بالقياس فاختلفوا فقال بعضهم: "هو مخير في كل سهو، إن شاء سجد بعد السلام،
وإن شاء قبله في الزيادة والنقص"، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: "الأصل هو السجود بعد
السلام" وتأول بعض الأحاديث عليه، وقال الشافعي رحمه الله تعالى: "الأصل هو السجود قبل
السلام"، ورد بقية الأحاديث إليه، وقال مالك رحمه الله تعالى: "إن كان السهو زيادة سجد
بعد السلام، وإن كان نقصاً قبله".

^١ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، ج ٢، ص ٨٤، برقم ١٣٠٠.

^٢ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، ج ٢، ص ٨٥، برقم ١٣٠٩.

^٣ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، برقم ١٣١٨، ج ٢، ص ٨٧.

^٤ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، برقم ١٢٩٧، ج ٢، ص ٨٣.

فأما الشافعي رحمه الله تعالى فيقول في حديث أبي سعيد رضي الله عنه: "فإن كانت خامسة شفعتها، ونص على السجود قبل السلام مع تجويز الزيادة والجوز كالموجود"، ويتأول حديث ابن مسعود رضي الله عنه في القيام إلى خامسة والسجود بعد السلام على أنه رضي الله عنه قبله ما علم السهو إلا بعد السلام ولو علمه قبله لسجد قبله، ويتأول حديث ذي اليمين على أنها صلاة جرى فيها سهو فسها عن السجود وقبل السلام، فتداركه بعده هذا كلام المازري وهو كلام حسن نفيس.

وأقوى المذاهب هنا مذهب مالك رحمه الله تعالى، ثم مذهب الشافعي، وللشافعي رحمه الله تعالى قول كمذهب مالك رحمه الله تعالى، يفعل بالتخيير، وعلى القول بمذهب مالك لو اجتمع في صلاة سهوان سهو بزيادة وسهو بنقص سجد قبل السلام، قال القاضي عياض وجماعة من أصحاب الشافعي: "ولا خلاف بين هؤلاء المختلفين وغيرهم من العلماء أنه لو سجد قبل السلام، أو بعده للزيادة، أو النقص أنه يجزئه ولا تفسد صلاته، وإنما اختلافهم في الأفضل والله أعلم". قال الجمهور: "لو سهوا سهوين فأكثر كفاه سجدتان للجميع"، وبهذا قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد رضوان الله عليهم، وجمهور التابعين، وعن بن أبي ليلى: لكل سهو سجدتان.

وقوله رضي الله عنه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «فإذا لم يدر أحدكم كم صلى فليسجد سجدين وهو جالس»، اختلف العلماء في المراد به، فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهر الحديث، وقالوا: إذا شك المصلي فلم يدر زاد أو نقص فليس عليه إلا سجدتان وهو جالس، عملاً بظاهر هذا الحديث. وقال الشعبي والأوزاعي وجماعة كثيرة من السلف: إذا لم يدر كم صلى لزمه أن يعيد الصلاة مرة بعد أخرى أبداً حتى يستيقن. وقال بعضهم: يعيد ثلاث مرات، فإذا شك في الرابعة فلا إعادة عليه. وقال مالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم والجمهور: متى شك في صلاته هل صلى ثلاثاً أم أربعاً مثلاً؛ لزمه البناء على اليقين فيجب أن يأتي برابعة ويسجد للسهو عملاً بحديث أبي سعيد رضي الله عنه، وهو قوله رضي الله عنه: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمساً شفغن له صلاته، وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان»^١، قالوا: فهذا الحديث صريح في وجوب البناء على اليقين، وهو مفسر لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، فيحمل حديث أبي هريرة عليه وهذا متعين فوجب المصير إليه مع ما

^١ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، برقم ١٣٠٠، ج ٢، ص ٨٤.

في حديث أبي سعيد من الموافقة لقواعد الشرع في الشك في الأحداث والميراث من المفقود وغير ذلك^١.

ما يندرج تحت القاعدة من قواعد:

يندرج في هذه القاعدة عدة قواعد منها^٢: الأصل بقاء ما كان على ما كان؛ والأصل براءة الذمّة؛ وقاعدة من شك هل فعل شيئاً أولاً؟ فالأصل أنه لم يفعله، ويدخل فيها قاعدة أخرى، وهي من تيقن الفعل وشك في القليل أو الكثير، حمل على القليل لأنه المتيقن، اللهم إلا أن تشتغل الذمة بالأصل، فلا تبرأ إلا بيقين، وما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين؛ وقاعدة من شك هل فعل شيئاً أم لا؟ فالأصل أنه لم يفعل؛ والمراد به غالب الظن؛ وقاعدة الأصل عدم، وليس الأصل عدم مطلقاً، وإنما هو في الصفات العارضة وأما في الصفات الأصلية فالأصل الوجود؛ وقاعدة: الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته؛ وقاعدة الأصل في كل حادث تقديره بأقرب زمن؛ وقاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم وهذا مذهب الجمهور، وعند أبي حنيفة: الأصل فيها التحريم حتى يدل الدليل على الإباحة، ويعضد مذهب الجمهور قول أبي الدرداء رضي الله عنه رفع الحديث قال: «ما أحل الله في كتابه فهو حلالٌ وما حرم فهو حرامٌ وما سكت عنه فهو عافية فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن نسيباً، ثم تلا هذه الآية: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مرم: ٦٤]»^٣، وروى الطبراني من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَنَهَى عَنْ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهُكُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَغَفَلَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»^٤، وفي لفظ: «وَسَكَتَ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ غَيْرِ نَسْيَانٍ فَلَا تَتَكَلَّفُوهَا رَحْمَةً لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا». وروى الترمذي من حديث سلمان: أنه رضي الله عنه سئل عن الجبن والسمن والفراء فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سَكَتَ

^١ النووي، المنهاج، ج ٥، ص ٥٦ - ٥٨.

^٢ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٧ - ٦٧.

^٣ أخرجه البيهقي السنن الكبرى، باب ما لم يُذكر تحريمه ولا كان في معنى ما يذكر تحريمه ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب، ج ١٠، ص ١٢، برقم ٢٠٢١٦، قال الهيثمي: "إسناده حسن، ورجاله موثقون"، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ١٧١.

^٤ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، من حديث مكحول بن أبي ثعلبة، ج ٢٢، ص ٢٢١، برقم ٥٨٩، قال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ١٧١.

عنه فهو مما عفا عنه^١؛ وللحديث طرق أخرى؛ ومن القواعد المدرجة تحت قاعدة اليقين لا يزول بالشك: قاعدة: الأصل في الأبضاع التحريم؛ وقاعدة: الأصل في الكلام الحقيقة.

المطلب الثالث: قاعدة المشقة: تجلب التيسير:

هذه القاعدة من القواعد الكبرى التي عليها مدار الفقه. قال السيوطي وابن نجيم: "قال العلماء: تتخرج على هذه القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاته^٢. وقد ذكرتها أكثر كتب القواعد بهذا اللفظ، أو بما يؤدي معناه^٣. ويندرج تحت هذه القاعدة الكبرى عدد من القواعد منها ما هو بمعناها - أو مقارب لها - كقاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، وقاعدة "إذا ضاق الأمر اتسع"، ومنها ما هو مقيد لها كقاعدة "الضرورة تقدر بقدرها"، وقاعدة "الاضطرار لا يبطل حق الغير"، ونحوهما وذكر الندوي أنها قاعدة فقهية وأصولية عامة وصارت أصلاً مقطوعاً به لتوافر الأدلة عليها^٤.

معاني المفردات: "المشقة" لغة: التعب والعنت^٥، و"التيسير" في اللغة: مصدر يسر ومادته (ي - س - ر)، و"اليسر" هو اللين والانقياد وهو ضد العسر، والتيسير التسهيل والتخفيف^٦. "تجلب": الجلب لغة: هو سَوْقُ الشيء من موضعه والمراد أن حصول المشقة سبب للتيسير^٧.

^١ أخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء، ج ٤، ص ٢٢٠، برقم ١٧٢٦، وقال الألباني: "حسن".

^٢ السيوطي، الأشباه والنظائر ص ٧٦-٧٧، وابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٨، ٧٥.

^٣ انظر: القرافي، الفروق، ج ١، ص ١١٨، والمقري، القواعد، ج ٢، ص ٤٣٢، والسبكي، الأشباه والنظائر ج ١، ص ٤٨، والزرکشي، المنثور في القواعد، ج ٣، ص ١٦٩، والحموي (ابن خطيب الدهشة)، مختصر من قواعد العلائي وكلام الأسنوي، ج ٢، ص ٩٥، و٢٧٩، و٤١٠، وجماعة من علماء الدولة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم باز، ج ١، ص ٢٧.

^٤ الندوي، القواعد الفقهية، ص ٣٠٢.

^٥ الجوهري، الصحاح، ج ٤، ص ٧٧.

^٦ المصدر السابق، ج ٦، ص ٨٥٧، وابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ٤٤٥.

^٧ الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٧.

المعنى الإجمالي: لقد شرع الله ﷻ لعباده الشرائع وتعبدهم بأوامر ونواه، وهذه الأوامر والنواهي تكليفات لا تخلو عن مشقة؛ إذ النفوس مجبولة على حب الانعتاق من كل قيد ولذا قال الرسول ﷺ: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»؛ وذلك أنه ليس في الدنيا مصلحة محضة، وليس ذلك في التكليف فحسب. بل حتى في الأمور الطبيعية الجبلية التي يفعلها الإنسان بطبيعته ويُقدم عليها برغبة دون أمر أو نهي.

وهذه التكليفات - وإن كانت لا تخلو من هذا القدر المحتمل من المشقة - فهي مبنية أصلاً على التيسير ومراعاة حال المكلفين من الضعف وهي لصالحهم عاجلاً وآجلاً، وهذا التيسير يشترك فيه جميع المكلفين، ومع ذلك فإذا لحق بعض المكلفين أو غلب على ظنه أن يلحقه بسبب فعل شيء من هذه التكليفات حرج زائد عن المحتمل والمقدور عليه - عادة - فإن الشرع المطهر يراعي خصوصية تلك الحالة، ويخفف عن المكلف بما يناسب حاله من إسقاط، أو تقليل، أو تخفيف، أو غيرها من أنواع التيسير. كما في التيسير على المريض والمسافر ونحوهما. وهذا من كمال هذا الشرع ليناسب كل حال. الأحاديث التي تدل على صحة القاعدة: دل على صحة القاعدة عدة أحاديث منها:

- (١) قوله ﷺ: «بعثت بالحنيفية السمحة»^١.
- (٢) أخرج البخاري في الأدب المفرد وأحمد في مسنده وغيرهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قيل: يا رسول الله، أي الأديان أحب إلى الله، قال: «الحنيفية السمحة»^٢. وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إن أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة»^٣.
- (٣) روى البخاري وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيره: «إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»^٤ وحديث: «يسروا ولا تعسروا»^٥. وروى أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

^١ جزء من حديث رواه الإمام أحمد في باقي مسند الأنصار من حديث أبي أمامة برقم ٢٢٢٩١، ج ٣٦، ص ٦٢٣. قال الهيثمي: "وهو ضعيف". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٥، ص ٢٧٩.

^٢ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق إذا فقهوا، برقم ٢٨٧، ص ١٠٨.

^٣ رواه الطبراني في المعجم الأوسط من حديث أبي هريرة، ج ٧، ص ٢٢٩، برقم ٧٣٥١. قال الهيثمي: "وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، مُنكَّر الحديث". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ٦٠.

^٤ أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، برقم ٢١٧، ج ١، ص ٨٩.

^٥ أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالوعظة والعلم كي لا ينفروا، برقم ٦٩، ج ١، ص ٣٨.

مرفوعاً: «إن دين الله في يسر - ثلاثاً»^١. وروى أيضاً من حديث الأعرابي بسند صحيح: «إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره»^٢.

(٤) روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين، إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً"^٣.

ووجه الدلالة من هذه الأحاديث أن مبني الشرع على التيسير ابتداءً وأصلاً، فهي تدل بعموم نفي الحرج والعسر فيها على التخفيف والتيسير، فالشريعة دائماً تتوخى رفع الحرج ودفع العنت وليس في تكاليفها ما يتجاوز قدرات المكلف.

والمشاق على قسمين:^٤

القسم الأول: مشقة لا تنفك عنها العبادة غالباً، كمشقة البرد في الوضوء والغسل ومشقة الصوم في شدة الحر وطول النهار، ومشقة السفر التي لا انفكاك للحج والجهاد عنها، ومشقة ألم الحد ورجم الزناة، وقتل الجناة وقتال البغاة، فلا أثر لها في إسقاط العبادات في كل الأوقات.

القسم الثاني: مشقة تنفك عنها العبادات غالباً وهي على مراتب:

الأولى: مشقة عظيمة فادحة كمشقة الخوف على النفوس والأطراف ومنافع الأعضاء، فهي موجبة للتخفيف، وكذا إذا لم يكن للحج طريق إلا من البحر، وكان الغالب عدم السلامة لم يجب.

الثانية: مشقة خفيفة كأدنى وجع في أصبع أو أدنى صداع في الرأس أو سوء مزاج خفيف، فهذا لا أثر له ولا التفات إليه؛ لأنَّ تحصيل مصالح العبادات أولى من دفع مثل هذه المفسدة التي لا أثر لها.

وتخفيفات الشرع أنواعٌ وهي:

^١ أخرجه أحمد في المسند، ج ٣٤، ص ٢٦٩، قال الهيثمي: "وفيه عاصم بن هلال، وثقه أبو حاتم وأبو داود، وضعفه النسائي وغيره"، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ٦٢، فتكون أدنى درجات الحديث الحسن لتوثيق أبي حاتم وأبي داود لعاصم.

^٢ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب يحنى في وجوه المداحين، برقم ٣٤١.

^٣ أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله، برقم ٦٤٠٤، ج ٦، ص ٢٤٩١، ومسلم في كتاب الرؤيا، باب مبادئه ﷺ للأثم واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه، برقم ٢٣٢٧، ج ٤، ص ١٨١٣.

^٤ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٧٥، ٨٣.

الأول: تخفيف إسقاط: كإسقاط العبادات عند وجود أعذارها.
الثاني: تخفيف تنقيص: كالقصر في السفر على القول بأن الإتمام أصل وأما قول الشافعية من أن القصر أصل والإتمام فرض بعده فلا إلا صورة.
الثالث: تخفيف إبدال: كإبدال الوضوء والغسل بالتييمم والقيام في الصلاة بالعود، والاضطجاع والركوع والسجود بالإيماء والصيام بالإطعام.
الرابع: تخفيف تقديم: كالجمع بعرفات وتقديم الزكاة على الحول وزكاة الفطر في رمضان.
الخامس: تخفيف تأخير: كالجمع بمزدلفة وتأخير رمضان للمريض والمسافر وتأخير الصلاة عن وقتها في حق مشغل بإنقاذ غريق ونحوه.
السادس: تخفيف ترخيص، كصلاة المستحمر مع بقية النجوى، وشرب الخمر للعضة.
السابع: تخفيف تغيير؛ كتغيير نظم الصلاة للخوف. والمشقة والحرج، إنما يعتبران في موضع لا نص فيه.

العمل بالقاعدة:

لقد دلت النصوص القاطعة على صحة هذه القاعدة، واتفق العلماء على صحتها والعمل بها، ويشهد لذلك أن كثيراً من كتب القواعد من المذاهب الأربعة نصت على ذكر القاعدة أو ألححت إليها، وكذلك المسائل المتضمنة للترخيص الماثورة في كتب الفقه.
المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: الضَّرَرُ يُزَالُ^١:
أورد العلماء هذه القاعدة بعدة صيغ، وهذه الصيغة هي الأكثر شيوعاً في كتب القواعد الفقهية.^٢

وأوردها بعضهم بصيغة: "لا ضرر ولا ضرار" أخذاً من اللفظ النبوي^٣.

^١ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٩٢.

^٢ المصدر السابق، ص ٨٥.

^٣ السبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٤١، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٨٣، وابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٨٥، ومجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم، ج ١، ص ٢٩، وشرح القواعد الفقهية، ص ١٢٥.

^٤ انظر: مجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم ج ١، ص ٢٩.

وأوردها الزركشي بلفظ: "الضرر لا يزال بالضرر"^١، وصاغها الفتوحى بلفظ: "يزال الضرر بلا ضرر"^٢. وهذه الصيغة تتضمن القاعدة مقيدة بأن تكون إزالة الضرر بما لا يضر، فتكون مغنية عن ذكر قاعدة أخرى يذكرها العلماء تقييداً لقاعدة "الضرر يزال"، وهي قولهم: "الضرر لا يزال بالضرر"، ويمكن القول: إن اعتماد الصياغة النبوية أولى؛ لأمر منها:

(١) أن ذلك يكسب القاعدة قوة؛ إذ يجعلها دليلاً شرعياً صالحاً لاستنباط الأحكام الشرعية منه مباشرة.

(٢) أن هذا اللفظ أشمل لتضمنه النهي عن الضرر ابتداءً، وعن مقابلة الضرر بالضرر. أصلها قوله عليه الصلاة والسلام «لا ضرر ولا ضرار»^٣ أخرجه مالك في الموطأ، والبيهقي والدارقطني من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قال ابن دقيق العيد: "وقال الشيخ أبو عمرو بن صلاح رحمه الله: أسند الدارقطني هذا الحديث من وجوه مجموعها يقوي الحديث ويحسنه، وقد نقله جماهير أهل العلم واحتجوا به، فعن أبي داود قال: الفقه يدور على خمسة أحاديث، وعد هذا الحديث منها، قال الشيخ: فعد أبي داود له من الخمسة وقوله فيه: يشعر بكونه عنده غير ضعيف"^٤. ومعنى الحديث: بأنه لا يضرُّ الرَّجُلُ أخاه ابتداءً ولا جزءاً.

"والحديث فيه حذف أصله: لا لحوق ولا إلحاق أو لا فعل ضرر أو ضرار بأحد. وخبر (لا) محذوف. أي: في ديننا أو شريعتنا. والمعنى: لا يجوز شرعاً لأحد أن يلحق بآخر ضرراً لا ضرراً. وقد سبق ذلك بأسلوب نفى الجنس ليكون أبلغ في النهي والزجر". وقد دل الحديث على تحريم الضرر؛ لأنه إذا نفى ذاته دل على النهي عنه؛ لأن النهي لطلب الكف عن الفعل، وتحريم الضرر معلوم عقلاً وشرعاً وإلا ما دل الشرع على إباحته رعاية للمصلحة؛ وذلك مثل إقامة الحدود والقصاص وسائر العقوبات والتعازير، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح^(٥).

^١ الزركشي، المنشور ج ٢، ص ٣٢١.

^٢ ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٤٢.

^٣ رواه مالك في كتاب الأفضية، باب القضاء في المرفق، برقم ١٤٢٩، ج ٢، ص ٧٤٥، وصححه الشيخ الألباني، السلسلة الصحيحة، ج ١، ص ٩٩.

^٤ ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية، ص ٨٢.

^٥ الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ١٦٥.

معنى قاعدة "لا ضرر ولا ضرار":

"الضرر" في اللغة الاسم وهو إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً؛ و"الضرار" الفعل وهو إلحاق مفسدة بالغير على وجه المقابلة^١. ويجب أن لا يفهم من كلمة "لا ضرر" أنه لا يوجد ضرر، بل الضرر في كل وقت وموجود والناس لا يزالون يفعلونه، وإنما المقصود هنا أنه: لا يجوز الضرر، أي: الإضرار ابتداءً، كما لا يجوز الضرار، أي: إيقاع الضرر مقابلة لضرر.

وتشتمل هذه القاعدة على حكمين؛ الأول: أنه لا يجوز الإضرار ابتداءً، أي لا يجوز للإنسان أن يضر شخصاً آخر في نفسه وماله؛ لأن الضرر هو الظلم، والظلم ممنوع. أما الحكم الثاني: أنه لا يجوز مقابلة الضرر بمثله وهو الضرار، كما لو أضرَّ شخص آخر في ذاته أو ماله لا يجوز للشخص المتضرر أن يقابل ذلك الشخص بضرر، بل يجب عليه أن يراجع الحاكم ويطلب إزالة ضرره بالصورة المشروعة^(٢).

والقاعدة تنفي الضرر وتوجب منعه مطلقاً سواء كان خاصاً أو عاماً. ويشمل ذلك دفعه قبل الوقوع بطرق الوقاية الممكنة، ورفع بعد الوقوع بما يمكن من التدابير التي تزيل آثاره وتمنع تكرره. وتدل أيضاً على وجوب اختيار أهون الشرين لدفع أعظمهما؛ لأن في ذلك تخفيفاً للضرر عندما لا يمكن منعه بتاتاً. ومن ثم كان إنزال العقوبات المشروعة بالمجرمين لا ينافي القاعدة، وإن ترتب عليها ضرر بهم؛ لأن فيها عدلاً ودفعاً لضرر أعم وأعظم. والمقصود بمنع الضرار نفي فكرة الثأر المحض الذي يزيد في الضرر ولا يفيد سوى توسيع دائرته. فمن أتلّف مال غيره مثلاً لا يجوز أن يقابل بإتلاف ماله؛ لأن في ذلك توسعة للضرر بل منفعة. وذلك بخلاف الجناية على النفس والبدن مما شرع فيه القصاص، فمن قتل يقتل، ومن قطع يقطع؛ لأن هذه الجنايات لا يقمعهما إلا عقوبة من جنسها كي يعلم الجاني أنه في النهاية كم يعتدي على نفسه^(٣).

إذا ألحق شخص ما ضرراً بآخر فإما أن يعفو عنه ويسامحه، وإنما أن يرفع أمره للقضاء؛ لأن مقابلة الضرر بمثله تحدث فوضى تقود حتماً إلى فساد وخراب، ولا شكل في أن

^١ الجوهري، الصحاح للجوهري، ج٣، ص٢٨٢.

^٢ علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، ج١، ص٣٢-٣٣.

^٣ مصطفى الزرقاء، المدخل الفقهي العام، ص٩٧٢-٩٧٣.

الضرر ظلم، ولكن لا يحق شرعاً للمتضرر أن يظلم غيره - ممن لا علاقة له البتة. بمحدث الضرر - سواء كان غرضه التعويض عن ضرره أو التشفي. قال ﷺ: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك»^(١).

ويُبتنى على هذه القاعدة كثير من أبواب الفقه؛ وهي مع التي قبلها متحدة أو متداخلة، وتتعلق بها قواعد^٢:

الأولى: "الضرورات تُبيح المحظورات"، وزاد الشافعية على هذه القاعدة بشرط عدم نقصائها؛ قالوا: ليخرج ما لو كان الميت نبياً، فإنه لا يحلّ أكله للمضطر؛ لأنّ حرّمته أعظم في نظر الشرع من مُهجة المضطر.

والثانية: "ما أبيع للضرورة يقدر بقدرها".

والثالثة: "الضرر لا يزال بالضرر".

والرابعة: "إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أحفهما".

والخامسة: "الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة".

والسادسة: "درءُ المفاسد أولى من جلب المصالح" فإذا تعارضت مفسدة ومصالحة قدّم دفعُ المفسدة غالباً؛ لأنّ اعتناء الشرع بالمنهيات أشد من اعتناؤه بالمأمورات، ومن ثمّ جاز ترك الواجب دفعاً للمشقة، ولم يُسمح في الإقدام على المنهيات، خصوصاً الكبائر.

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة: العادة مُحكّمة^٣:

هذه إحدى القواعد الخمس الكبرى، وقد وردت في أغلب كتب القواعد الفقهية بهذه الصيغة، أو بما يدل على مضمونها. كما وردت في بعض كتب أصول الفقه^٤.

^١ أخرجه الترمذي في السنن، كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر يبيعه له، برقم ١٢٦٤، ج٣، ص ٥٦٤، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

^٢ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٨٥، ٩٢.

^٣ الكرخي، أصول الكرخي، ص ١٦٤، وابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٩٣، والقرافي، الفروق، ج ١، ص ٧٦، والمقري، القواعد، ج ١، ص ٣٤٥، والسبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٥٠، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٨٩، وابن تيمية، القواعد النورانية الفقهية، ص ٣٨.

^٤ ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٤٨، والسبكي، جمع الجوامع بمحاشية العطار، ج ٢، ص ٣٩٩.

معاني المفردات:

"العادة" عبارة عما يستقر في النفوس من الأمور المتكررة المقبولة عند الطباع السليمة. و"مُحَكِّمَةٌ": اسم مفعول من حَكَّم يُحَكِّم يقال: حَكَّم فلان في كذا، إذا جعل أمره إليه، والحُكْم: القضاء، وأصل مادته تدل على المنع.

المعنى الإجمالي للقاعدة:

يعني الفقهاء بهذه القاعدة أنه يُرجع في تحديد المراد من بعض الألفاظ الشرعية، والألفاظ التي يتعامل بها الناس، وبناء الأحكام الشرعية عليها إلى عادة الناس وما تعارفوا عليه، وذلك إذا لم يرد الشرع بتحديدده، ولم يتضمن المعنى اللغوي للفظ تحديداً وتقديراً له.

قال السبكي: "وقد اشتهر عند الفقهاء أن ما ليس له ضابط في اللغة ولا في الشرع يرجع فيه إلى العرف، وعند الأصوليين أن العرف مقدم على اللغة^١.

وقُيِّدَت العادة المعتبرة بالألفاظ نصاً شرعياً، وبأن تطرد وتغلب، وقيد العرف بأن يكون سابقاً لإنشاء التصرف، أو مقارناً له، واشتراط بعضهم أن يكون العرف عاماً كما اشترط فيه - فيما يجري بين الناس من المعاملات - ألا يُصرَّح بخلافه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكل اسم فلا بد له من حد، فمنه ما يعلم حده باللغة كالشمس، والقمر، والبر، والبحر، والسماء، والأرض، ومنه ما يعلم بالشرع، كالمؤمن والكافر والمنافق، وكالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وما لم يكن منه له حد في اللغة ولا في الشرع فالمرجع فيه إلى عرف الناس كالقبض المذكور في قوله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه»، ومعلوم أن البيع والإجارة والهبة ونحوها لم يجد الشارع لها حداً لا في كتاب

^١ ما ذكره - هنا - من قول الأصوليين ليس على عمومهم، فقد قال بعضهم بما قال به الفقهاء، ثم إنه قد جمع بين قول الفقهاء، وقول الأصوليين بأتهما لم يتواردا على محل واحد، فمراد الأصوليين بتقديم العرف على اللغة أنه إذا تعارض المعنيان في اللغة وفي العرف قَدِمَ المعنى العرفي، ومراد الفقهاء بتقديم اللغة على العرف: أنه إذا عُرِفَ معناه لغةً ولم ينص على حدّه؛ رُجِعَ في ذلك إلى العرف؛ ولذا فهم يقولون: كل ما ليس له حدّ في اللغة، أو ما ليس له ضابط...، ولا يقولون: ما ليس له معنى فيكون المراد أنه يُرجع إلى اللغة في معرفة المعنى، ويستدل بالعرف على معرفة حدّه. انظر: السبكي، الأشباه والنظائر مع حاشية محققه، ج ١، ص ٥١، والزركشي، المنثور، ج ٢، ص ٣٧٨، والأسنوي، نهاية السؤل بحاشية سلم الوصول، ج ٢، ص ٢٠٠.

الله ولا سنة رسوله، ولا نقل عن أحد من الصحابة والتابعين أنه عين للعقود صفة معينة من الألفاظ وغيرها...، بل تسمية أهل العرف من العرب هذه الأشياء بيعاً دليل على أنها في لغتهم تسمى بيعاً، والأصل بقاء اللغة وتقريرها، لا نقلها وتغييرها، فإذا لم يكن له حد في الشرع ولا في اللغة كان المرجح فيه إلى عرف الناس وعاداتهم، فما سموه بيعاً فهو بيع وما سموه هبة فهو هبة. فكل ما ورد به الشرع مُطلقاً، ولا ضابط له فيه، ولا في اللغة، يُرجع فيه إلى العرف.

ويندرج تحت هذه القاعدة الكبرى عدد من القواعد، منها ما هو بمعناها، ومنها ما

هو كالقيد لها، ومن ذلك القواعد التالية:

- (١) استعمال الناس حجة يجب العمل بها.
- (٢) الممتنع عادة كالممتنع حقيقة.
- (٣) المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً.
- (٤) إنما تعتبر العادة إذا طردت أو غلبت.

الأحاديث الدالة على القاعدة:

دل على اعتبار القاعدة واطرادها مجموعة من الأحاديث منها:

- (١) روى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ»^١.

ووجه الاستدلال به: أن الشارع قد جعل ما تعارف عليه المسلمون وعدّوه من الأمور الحسنة المقبولة، فهو عند الله كذلك، أي أنه موافق لما أَرَادَهُ الشارع.

- (٢) وعن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن هنداً بنت عتبة قالت يا رسول الله: "إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم" فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»^٢.

^١ رواه الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٥٨، والحاكم في المستدرک، في كتاب معرفة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب أبو بكر الصديق، ج ٣، ص ٨٣، ومالك في الموطأ، باب قيام شهر رمضان وما فيه من الفضل، ج ١، ص ٣٥٥. والحديث صحيح لقول الحاكم عنه: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

^٢ أخرجه البخاري في الصحيح تعليقاً، كتاب البيوع، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن، ص ٣٩٣.

وهذا الحديث يدل على أنه يُرجع إلى العرف والعادة وذلك في الشيء الذي لم يجعل له الشارع حداً، قال ابن حجر: "وفيه اعتماد العرف في الأمور التي لا تحديد فيها من قبل الشرع"^١

٣) حديث حمنة بنت جحش - رضي الله عنها - التي كانت تستحاض، فسألت رسول الله ﷺ عن صلاحها، وصيامها، والحديث طويل وفيه قوله ﷺ: «... وكذلك فافعلي كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن...»^٢.
والحديث واضح الدلالة على اعتبار العادة فيما لا تحديد فيه؛ فقد أحالها رسول الله ﷺ في تحديد ذلك على عادة النساء.^٣

٤) «الوزن وزن أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة»^٤.
قال العلائي: "وجه الدلالة منه أن أهل المدينة لما كانوا أهل نخيل وزع، فاعتبرت عادتهم في مقدار الكيل، وأهل مكة كانوا أهل متاجر فاعتبرت عادتهم في الوزن، وذلك فيما يتقدر شرعاً..."^٥
عمل الفقهاء بالقاعدة: هذه القاعدة هي إحدى القواعد الكبرى المتفق عليها، وقد عدّ جملة من فقهاء المذاهب الأربعة من أصول أئمتهم اعتبار العرف والعادة في بناء الأحكام وتحديد ما لم يرد تحديده في الشرع.

^١ ابن حجر، فتح الباري، ج ٩، ص ٤٢٠.

^٢ أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في المستحاضة، برقم ١٢٨، ص ٣٤، ٣٥، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

^٣ العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٠، والمباركفوري، تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي، ج ١، ص ٤٠٠-٤٠١، والشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ج ١، ص ٣٤٠، وما بعدها.

^٤ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب البيوع، باب قول النبي ﷺ: "المكيال مكيال المدينة"، برقم ٣٣٤٢، ج ٣، ص ٢٥١. وصححه الشيخ الألباني، السلسلة الصحيحة ج ١، ص ١٠٧-١٠٩.

^٥ قوله: وذلك فيما يتقدر شرعاً، أي أنه ليس المراد حمل الناس في معاملاتهم على وزن أهل مكة، ومكيال أهل المدينة بل إن هذا في الزكاة والكفارات ونحوها. أما في المعاملات فإنهما يحملان على عرف البلد وعادة الناس في المكان الذي هو به. انظر: السهارنفوري، بذل المجهود، ج ١٤، ص ٣٠٣-٣٠٤، وانظر: مجموع الأدلة السابقة، ومزیداً عليها في: قواعد الأحكام ج ١، ص ٧١، والندوي، القواعد الفقهية، ص ٢٥٦-٢٦٤، وابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٤٨-٤٥٢.

من فروع القاعدة:

المسائل المفرعة على هذه القاعدة كثيرة جدا منها:

- ١) تحديد أقل سن تحيض فيه المرأة بناءً على عادة النساء^١.
- ٢) وكذا معرفة الحيض من الاستحاضة بعادة المرأة إن كانت معتادة^٢.
- ٣) تحديد ما يُعد حرزا للمال المسروق^٣.

الخلاصة:

وفي ختام هذا البحث تبين جلياً أربعة فؤائد كما يلي:

- ١) أن للسنة النبوية أثراً في إثبات القواعد الفقهية.
- ٢) وأن أي قاعدة من تلكم القواعد الكبرى قد دلّ على صحتها وكيونتها بمجموعة من أحاديث النبي ﷺ، مما يؤكد عملياً أن السنة تعتبر مصدراً تشريعياً قوياً استفاد منه علماء الإسلام في تأسيس علومهم.
- ٣) وأن تلكم القواعد تُعتبر جمعاً لأشتات الفقه المتناثر في أبوابه المختلفة، والتي هي إعمالٌ للاحتهاد المأذون فيه من قبل الشارع الحكيم لإظهار عظمة الشريعة ومرونتها ويسرها، واستيعابها لكل جديد، وصلاحياتها لكل زمانٍ ومكان.
- ٤) وأن تلك القواعد ما أتت إلاً لمصالح العباد في العاجل والآجل، بما يحقق مقاصد الشرع، عبوديةً لله تعالى، وتعظيماً لأمره ونهيه، ووقوفاً عند حدوده.

^١ الميرغني، الهداية شرح بداية المبتدئ، ج٣، ص٣١٩، وابن جزري، القوانين الفقهية، ص٢٠٤، والشيرازي،

التنبيه في فقه الشافعي، ص١٢، وابن قدامة، المغني، ج١١، ص٢١١.

^٢ الميرغني، الهداية، ج١، ص٣٤، والخرشني، شرح الخرشني وبهامشه حاشية العدوي، ج١، ص٢٠٤-٢٠٥،

والشيرازي، التنبيه، ص٢٢، وابن قدامة، المغني، ج١، ص٣٩٩-٤٠٠.

^٣ الميرغني، الهداية ٢، ص٢١٤، مصدر سابق، و بن جزري، القوانين الفقهية ص٣٠٨، مصدر سابق، و

الشيرازي، التنبيه ص٢٤٥، مصدر سابق، و بن قدامة، المغني ج١٢، ص٤٢٧، مصدر سابق.

المصادر والمراجع:

- ١) ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلِيم الحرَّاني. القواعد النورانية الفقهية. تحقيق: محمد حامد الفقي. بيروت: دار الندوة الجديدة. (د.ط.د.ت).
- ٢) ابن جزري، أبو القاسم محمد بن أحمد الكلبي. القوانين الفقهية. بيروت: الناشر دار الفكر. (د.ط.د.ت).
- ٣) الأسنوي، جمال الدين. نهاية السؤل بمأشية سلم الوصول. بيروت: عالم الكتب. (د.ط.د.ت).
- ٤) ابن أمير، محمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنبلي. التقرير والتحرير. دراسة وتحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١. ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- ٥) ابن أنس، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصححي. الموطأ - رواية محمد بن الحسن، تحقيق: تقي الدين الندوي. دمشق: دار القلم. ط١. ١٤١٣هـ/١٩٩١م. ورواية يحيى الليثي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار إحياء التراث العربي. (د.ط.د.ت).
- ٦) الباجي، أبي الوليد سليمان بن خلف. المنتقى شرح الموطأ. تحقيق: عبد المجيد تركي، بيروت: دار الغرب الإسلامي. ط١. ١٤٠٧هـ.
- ٧) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. صحيح البخاري. تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير. ط٣. ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ٨) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. الأدب المفرد. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط٣. ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- ٩) البناي، عبد الرحمن بن جاد الله المالكي. حاشية البناي على شرح جمع الجوامع. بيروت: دار الفكر. (د.ط.د.ت).
- ١٠) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي. السنن الكبرى. حيدرآباد (الدكن): مجلس دائرة المعارف النظامية. ط١. ١٣٤٤هـ.
- ١١) الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي. السنن. بيروت: دار إحياء التراث العربي. (د.ط.د.ت).
- ١٢) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. التلويح على التوضيح شرح متن التنقيح في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت).
- ١٣) التهانوي، محمد علي الفاروقي. كشاف اصطلاحات الفنون. تحقيق: لطفي عبد البديع. القاهرة: وزارة الثقافة والإرشاد القومي. ط١. ١٣٨٣هـ.
- ١٤) الجرجاني، علي بن محمد بن علي. كتاب التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١. ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ١٥) جماعة من علماء الدولة العثمانية. مجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم باز. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ت).

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ (يونيو ٢٠١٤م)

- ١٦) الجوهري، إسماعيل بن حماد. **تاج اللغة وصحاح العربية**. بيروت: دار العلم للملايين. ط ٤. ١٩٩٠م.
- ١٧) الحاكم، محمد بن عبدالله أبو عبد الله النيسابوري. **المستدرک علی الصحیحین**. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ١٤١١هـ/١٩٩٠م.
- ١٨) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**. بيروت: دار الفكر (د.ط.د.ت).
- ١٩) الحموي، أحمد بن محمد. **غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر لابن نجيم**. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ١٤٠٥هـ.
- ٢٠) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني. **المسند**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة: ط ٢. ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٢١) حيدر، علي حيدر. **درر الأحكام شرح مجلة الأحكام**. تحقيق تعريب: الخامي فهمي الحسيني. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت).
- ٢٢) الخرخشي، محمد بن عبد الله المالكي. **شرح الخرخشي وبهامشه حاشية العدوي**. بيروت: دار الكتاب الإسلامي. (د.ط.د.ت).
- ٢٣) الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي. **السنن**. تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني. بيروت: دار المعرفة: ط ١. ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.
- ٢٤) أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني. **السنن**. بيروت: دار الكتاب العربي. (د.ط.د.ت).
- ٢٥) ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح بن علي بن وهب بن مطيع القشيري. **شرح الأربعين النووية**. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ت.د.ط).
- ٢٦) الدهشة، أبو الثناء محمود بن أبي أحمد الحموي ابن خطيب الدهشة. **مختصر من قواعد العلائي وكلام الأستوي**. تحقيق مصطفى محمود البنجويني. الموصل: مطبعة الجمهور. ط ١. ١٩٨٤م.
- ٢٧) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. **المحصل في علم أصول الفقه**. تحقيق: طه جابر العلواني. الرياض: لجنة البحوث والتأليف بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط ١. ١٣٩٩هـ.
- ٢٨) الزرقا، أحمد مصطفى. **شرح القواعد الفقهية**. دمشق: دار القلم. ط ٢. ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- ٢٩) الزركشي، أبو عبد الله محمد بن بهادر. **المنثور في القواعد**. تحقيق: تيسير فائق أحمد محمود. الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. ط ١. ١٤٠٢هـ.
- ٣٠) الزركلي، خير الدين. **الأعلام**. بيروت: دار العلم للملايين. ط ٥. ١٩٨٠م.
- ٣١) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. **الأشباه والنظائر**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد عوض. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ١٤١١هـ.
- ٣٢) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. **طبقات الشافعية الكبرى**. تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو. القاهرة: هجر. ط ٢. ١٤١٣هـ.

الحدِيث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ - (يونيو ٢٠١٤م)

- (٣٣) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم القاهرة. القاهرة: مكتبة الآداب. ط١. ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
- (٣٤) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين. الأشباه والنظائر. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١. ١٤٠٣هـ.
- (٣٥) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين. حسن المخاضرة في أخبار مصر والقاهرة. موقع الوراق. (د.ت.د.ط).
- (٣٦) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. تحقيق: أحمد عزو عناية. دمشق: دار الكتاب العربي. ط١. ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- (٣٧) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار. بيروت: دار الفكر. ط٢. ١٤٠٣هـ.
- (٣٨) الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي. التنبيه في فقه الشافعي. بيروت: الناشر عالم الكتب. ط١. ١٤٠٣هـ.
- (٣٩) صدر الشريعة، عبيد الله بن مسعود بن محمد البخاري الحنفي. التوضيح بحاشية التلويح. القاهرة: محمد علي صبيح. (د.ط.د.ت).
- (٤٠) الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام. القاهرة: دار دار الكتاب العربي. ط٤. ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- (٤١) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. الموصل: مكتبة العلوم والحكم. ط٢. ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.
- (٤٢) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم. المعجم الأوسط. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. القاهرة: دار الحرمين. ط١. ١٤١٥هـ.
- (٤٣) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط١. ١٣٨٧هـ.
- (٤٤) عتر، نور الدين الحلبي. منهج النقد في علوم الحديث. دمشق: دار الفكر. ط٣. ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- (٤٥) العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب. عون المعبود شرح سنن أبي داود. بيروت: دار الكتب العلمية. ط٢. ١٤١٥هـ.
- (٤٦) ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العسكري الدمشقي. شذرات الذهب في أخبار من ذهب. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت).
- (٤٧) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الفكر. ط١. ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- (٤٨) الفيروز آبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. بيروت: دار الفكر. ط١. ١٣١٨هـ.

- (٤٩) الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد المقرئ. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**. تحقيق: عبد العظيم الشناوي. القاهرة: دار المعارف. وكذلك طبعة مكتبة لبنان. ط ١. ١٩٨٧م.
- (٥٠) ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي. **المغني**. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. القاهرة: هجر. ط ١. ١٤٠٦هـ.
- (٥١) القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس. **الأمنية في إدراك النية**. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت).
- (٥٢) الكرخي، أبي الحسن عبيد الله بن الحسن. **أصول الكرخي**. (المطبوع مع تأسيس النظر). تحقيق: مصطفى الدمشقي. بيروت: دار ابن زيدون. (د.ط.د.ت).
- (٥٣) ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني. **السنن**. بيروت: دار الفكر. (د.ط.د.ت).
- (٥٤) المباركفوري، أبي العلي محمد بن عبد الرحمن. **تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي**. المدينة المنورة: المكتبة السلفية بالمدينة النبوية. (الطبعة الثالثة د. ت).
- (٥٥) الخلي، جلال الدين. **شرح الجلال الخلي على جمع الجوامع بحاشية الباني**. بيروت: دار الفكر. (د.ط.د.ت).
- (٥٦) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. **صحيح مسلم**. بيروت: دار الجليل ودار الأفاق الجديدة. (د.ط.د.ت).
- (٥٧) المقرئ، أبو عبد الله محمد بن محمد. **القواعد**. تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد. مكة المكرمة: مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى. (د.ط.د.ت).
- (٥٨) المناوي، محمد عبد الرؤوف. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى. ط ١. ١٣٥٦هـ.
- (٥٩) ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. **لسان العرب**. بيروت: دار صادر. الطبعة ط ٣. ١٤١٤هـ.
- (٦٠) الميرغاني، أبو الحسن علي بن أبي بكر. **الهداية شرح بداية المبتدئ**. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ١٤١٠هـ.
- (٦١) ابن النجار، أبي الوفاء محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلي. **شرح الكوكب المنير**. تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد. مكة المكرمة: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ط ١. ١٤٠٨هـ.
- (٦٢) الندوي، علي أحمد. **القواعد الفقهية**. دمشق: دار القلم. ط ٥. ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- (٦٣) النووي، أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. القاهرة: القاهرة: المطبعة المصرية بالأزهر. (د.ط.د.ت).



الرواية بالمعنى

دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية

د. سيوطي عبد المناس^١

shayuthy@iium.edu.my

ملخص البحث:

شكلت قضية رواية الحديث بالمعنى مدخلاً إلى الطعن في الأحاديث النبوية، وكان أول من طعن في الأحاديث النبوية قديماً الزنادقة وأتباع الفرق والمذاهب السياسيّة المارقة من الدّين، وفي العصر الحديث كانت المدرسة الاشتراكية رائدة في النيل من الأحاديث، مستغلة منفذ الرواية بالمعنى، من باب أنّ المقدرات العقلية متفاوتة من شخص لآخر، وبناء عليه فلا يُتصور أن ينقل عشرة رواة مثلاً حديثاً واحداً بألفاظه التي تحدث بها النبي ﷺ، لتفاوتهم في الحفظ والفهم، ولذلك ظهرت الروايات المتعددة والمختلفة في الموضوع الواحد، إذ اجتهد الصحابة والتابعون في فهم الحديث ونقله بالمعنى دون اللفظ، واجتهد تابعوهم بتكييف الحديث لموافقة متطلبات الحياة الجديدة، وتبرير بعض الأحداث السياسيّة أو الترويج لمذهب معين. وقد اتبع سبيل المستشرقين حفنة من الحدائين في العالم الإسلامي، فأثاروا شبهاتهم في ثوب جديد، وأثاروا حولها مزيداً من الصخب، وكان تأثيرهم أشد من تأثير المستشرقين لأنهم يحملون أسماء إسلامية، وينتمون إلى أقطار العالم الإسلامي. وهذا البحث المتواضع يهتم بعرض دواعي رواية الحديث بالمعنى، وبيان حكم رواية الحديث بالمعنى وضوابطها، مع ذكر ظواهرها في متون السنة النبوية.

المقدمة

تشكّل السنّة النبوية المطهرة المصدر الثّاني من مصادر التشريع الإسلامي، وقد لقيت عنايةً خاصةً، من حيث تدوينها، وتصنيف الكتب في رجال الحديث، وفن العلل، ومختلف الحديث،

^١ الأستاذ المشارك للحديث وعلومه، في قسم القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

وغير ذلك من العلوم المتصلة بعلوم الحديث، وشُرحت المصنفات الحديثية شروحاتاً مختلفة وفي أزمان متعاقبة، ولا زال العلماء يستخرجون من كنوز السنَّة الأحكام المختلفة لمواكبة تطورات العصر، ووضع الأحكام الشرعيَّة لما استجدَّ من الوقائع والنوازل.

وقد أدرك أعداء الإسلام أهمية السنَّة النبوية، فأفرغوا وسعهم في النيل منها، وتطورت الدِّراسات الاستشراقية فيها من مجال إثبات الوضع في الأحاديث وبالتالي الطعن في مصداقية المصادر المعتمدة في الحديث؛ إلى مجال دراسة الأحاديث بصرف النظر عن صحتها أو ضعفها، دراسةً تاريخيةً - اجتماعية، وتحليلها بناءً على الظروف السياسيَّة والاقتصاديَّة والاجتماعية، وقد كان لمسار هذا التحول أثر كبير في إظهار مجموعة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة إلى ساحة الدِّراسات الحديثية، وخلطها بالصحاح، لسحب الأحكام المترتبة عن تلك الموضوعات على الصحيحة والحسنة، ويبدو أنَّ أكثر الدِّراسات التي تقوم بها التيارات الحديثية في العالم الإسلامي تتبنى هذا الاتجاه، فلا تسعى مطلقاً إلى بيان درجة الأحاديث، لعدم تمكُّن روادها من فنون الحديث وعلم الرجال، وخلط الحابل بالنابل، وإثارة البلبلة والتشويش حول الحديث النبوي الشريف.

ولا زال من أهم مرتكزاتهم في دراساتهم المعاصرة التركيز على رواية الحديث بالمعنى، والطعن في مصداقية (الذاكرة الأسطورية) التي كان يتمتع بها الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم، وإثبات أنَّ الأحاديث نُقلت بطريقة تعكس فهم الراوي لها، دون تقيُّد بالألفاظ التي وردت بها، ولهذا فقد اختلفت متون الأحاديث التي تتناول جزئيةً واحدةً، واختلفت كذلك الأحكام المترتبة عليها، فناقلوها - حسب زعمهم - أضافوا إضافات من عندهم، تلبيةً لبعض الرغبات السياسيَّة، أو المذهبية، أو توفيقاً بين ظاهرها وظاهر القرآن الكريم، إذا رأوا تعارضاً ولو شكلياً، أو تلبيةً لبعض المتطلبات الجديدة والملحَّة التي ظهرت من حين لآخر في الدولة الإسلامية المترامية الأطراف، والمتنامية بصورة متسارعة، والمكوَّنة من خليط من الأمم والثقافات.

ويسعى هذا البحث إلى توضيح إشكالية رواية الحديث بالمعنى، والردَّ على الشبهات المثارة حولها، واستخلاص الضوابط المحددة للرواية بالمعنى مع ذكر ظواهرها في متون السنة النبوية. والله من وراء القصد.

المبحث الأول: دواعي رواية الحديث بالمعنى:

قد دعت الحاجة إلى رواية بعض الأحاديث بالمعنى لعسر ضبط الكلمات كما وردت بالكمال والتمام في كُـلِّ الأحاديث النبوية الشريفة؛ ولتمكُّن العرب من اللغة إلى الدرجة التي يستبدلون الكلمة بأخرى مرادفة لها في المعنى دون أن يغيروا المراد؛ ولتبلغ الحديث الشريف إلى الناس وعدم كتمان العلم؛ ولأن السُنَّة النبوية لم تكن مدوَّنةً بالكامل في العصر الأوَّل وإن كان لبعض الصحابة صُحُفهم الخاصة بهم، إلاَّ أن أكثر الرواة ما كانت لديهم صحف خاصة بهم، بل إنَّ الكثيرين من الحديث كأبي هريرة وعائشة أم المؤمنين - رضي الله عنهما - لم يكونا يكتبان الحديث، معتمدين على الحفظ والأمانة في النقل مع خوف من الوقوع في محذور (الكذب) على رسول الله ﷺ، وتوفر التقوى التي منعت في حالات كثيرة الإكثار من الرواية.

ولنثبت أولاً حقائق لا نتردد في تقريرها والتوكيد عليها، وهي أن الأحاديث التي رُويت بالمعنى أقل بكثير من تلك التي نُقلت إلينا بألفاظها، إذ لو تعمد كلُّ رجل من رجال السند نقل الحديث وفق فهمه هو متصرفاً بألفاظ الحديث من تقديم وتأخير واختصار وتبديل كلمة بأخرى لكانت هناك صور لا نهاية لها من المتون للحديث الواحد، كما أن الصحابي الواحد قد يروي عنه مجموعة من التابعين في مواقف متعددة، فلو روى الصحابي في كلِّ موقف الحديث بلفظ متغاير، لما وجدنا حديثين يتفقان في اللفظ، بل على العكس نجد الشواهد على حرص الصحابة والتابعين على نقل الحديث بلفظه واضحة لا تخفى على المعان والباحث الموضوعي، ولولا وجود أحاديث منقولة بالمعنى، لما طرأ الشك على أن الأصل في رواية الحديث هو الرواية باللفظ.

وثمة نقطة ثانية نودُّ التذكير بها كذلك، وهي أن اختلاف ألفاظ الحديث، ومجيئه مختصراً، وحدوث تقديم وتأخير وقلب فيه... كُـلُّ ذلك يعدُّ رواية بالمعنى إذا كان موضوع هذا الحديث واحداً؛ لأن اختلاف المواضيع يستلزم اختلاف الألفاظ، فلا ضير حينها في الاختلاف كما أنه لا علاقة لها حينها برواية الحديث بالمعنى، ولا يختلف في تقرير هذا العقلاء.

والنقطة الثالثة، وهي على قدر كبير من الأهمية في إدراك تفاصيل هذا الفن، تتعلق بكون الأحاديث التي نُقلت بالمعنى تدور حول صحابي واحد أو عدة من الصحابة رضوان الله عليهم جميعاً. وما نريد توكيده هنا أن ورود الحديث الواحد من طريق صحابين أو أكثر بألفاظ مختلفة، قد يعني روايتهما أو روايتهما بالمعنى وقد لا يعني ذلك أبداً، والثاني

أرجح وأصوب؛ لأن كلَّ صحابي ربما سمع الحديث من حضرة النبي ﷺ في موقف مغاير للآخر، وربما تحدث النبي ﷺ بالحديث نفسه بألفاظ مختلفة متقاربة في المعنى فيها تقدم وتأخير وحذف واختصار وما شابه ذلك، فإذا ثبت أن اختلاف ألفاظ الحديث مردهُ إلى النبي ﷺ انقطع دابر الخلاف في المسألة، ولم يعد الأمر متعلقاً برواية الحديث بالمعنى؛ وإذا لم يثبت ذلك دخل الاحتمال في كون كلَّ صحابي قد سمع الحديث في موقف مختلف، ولم ينصرف الأمر بصورة آلية إلى أنه روي بالمعنى. أمّا إذا ورد الحديث نفسه بألفاظ مختلفة من طريق صحابي واحد فذلك من رواية الحديث بالمعنى، مع التنبيه على أن اختلاف اللفظ قد يكون مردهُ الصحابي نفسه أو من روى عنه من التابعين، أو ممن روى عن التابعي وهكذا.

وثمة ملاحظة أخرى نثبتها، وهي أن من سلم بوجود بعض الأحاديث مروية بالمعنى لا اللفظ وجب عليه أن يسلم بوجود الترادف في اللغة وإلا وقع في خطأ جسيم، وتناقض كبير؛ لأن رواية الحديث بالمعنى تستدعي في بعض صورها تبديل كلمة بأخرى مرادفة لها، فلو أنكر الترادف لزمه إنكار رواية الحديث بالمعنى؛ ولكن لا يعني هذا بالضرورة أن إثبات الترادف في هذا الموضوع يعني إثبات الترادف في القرآن الكريم، إذ إثبات الترادف في اللغة شيء وفي القرآن شيء آخر.

المبحث الثاني: حكم رواية الحديث بالمعنى وضوابطها:

المراد بالرواية بالمعنى: أن يؤدي الراوي الموضوع الواحد أو القصة الواحدة بألفاظٍ من عنده كلاً أو بعضاً مع المحافظة على المعنى، بحيث لا يزيد، ولا ينقص، ولا يصحّف ولا يبذل.

وإنما يصح تفسير التعدد في الألفاظ بالرواية بالمعنى إذا تبين أن الموضوع واحد، أو القصة واحدة لم تتعدد، وأما إذا تعدد الموضوع، أو تعددت القصة فيصير في تفسير تعدد الألفاظ إلى سبب آخر، وهو تعدد الموضوع، أو تعدد القصة كما سيأتي.

والرواية بالمعنى اختلف العلماء في جوازها وعدمها، والجمهور على جوازها بشروط، وهي:

- ١) أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها.
 - ٢) وخبيراً بما يُحيل المعاني.
 - ٣) وبصيراً بمقدار التفاوت بينها.
 - ٤) وعارفاً بالشريعة ومقاصدها وقواعدها.
- وأما إذا لم يكن عارفاً بما ذكر فلا تجوز قط بالإجماع^١.

^١ انظر أبو شهبه: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ص ٤٠.

ولم تكن رواية الحديث باللفظ أو بالمعنى قضية في زمن الصحابة رضي الله عنهم، لقوة ذكرائهم، وصفاء قرائحهم، بيد أنه منذ عهدهم وجد اتجاهان: اتجاه يشدد في الحفاظ على لفظ الحديث، واتجاه يرخّص في روايته بالمعنى.

وقد شعر عددٌ من الصحابة بالحرص في رواية الحديث خوفاً من نسيان كلمة أو تغيير فيها؛ فيقعوا في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستحقوا العقاب، لقد سأل عدد من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأذن لهم الرسول صلى الله عليه وسلم في رواية السنة بالمعنى بشرط أن يكونوا قد فهموها فهماً جيداً، ووعوا ما فيها من أحكام، فيؤدوها دون أي تغيير للأحكام. فعن سليمان بن أكيمة الليثي قال: قلت: يا رسول الله! إنا نسمع منك الحديث، فلا نقدر أن نؤديه كما سمعنا؟ قال: «إذا لم تحلوا حراماً، ولم تحرموا حلالاً، وأصبتم المعنى فلا بأس». فروي ذلك للحسن^٢ فقال: لولا هذا ما حدثنا^٣.

فقد أجاز الرسول صلى الله عليه وسلم لسليمان هذا رواية الحديث بالمعنى بشرط أن يؤديه بعبارات تؤدي نفس المعاني التي قصدها الرسول صلى الله عليه وسلم، وبحيث لا يترتب عليها تغيير حكم من حلال إلى حرام، أو من حرام إلى حلال.

وعملاً بهذا الشرط فقد روى الصحابة الموضوع الواحد، أو القصة الواحدة بألفاظ مختلفة من عندهم، ولم ينكر ذلك واحدٌ منهم على أحد، مما دل ذلك على الجواز. وقال قتادة: قال زرارة بن أوفى: لقيت عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فاختلّفوا في اللفظ، واجتمعوا في المعنى^٤. ومما يدل على روايتهم بالمعنى أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - كما تقدّم - قال يوماً: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، ثم قال: "أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريباً من ذلك، أو شبيهاً بذلك" مثله، "أو نحوه"، "أو شبيهه به"^٥.

^١ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ١٠٠/٧، برقم ٦٤٩١، فقد وقع في الإسناد اختلاف، أشار إليه الحافظ

ابن حجر في الإصابة. انظر: ١٦٦/٣، ٣٤١/٦.

^٢ وهو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، مات سنة ١١٠هـ. ابن

حجر: التقريب: ص ١٦٠ رقم ١٢٢٧.

^٣ السيوطي: تدريب الراوي: ٩٩/٢.

^٤ أبو عبيد القاسم بن سلام: الأموال: ص ٢٧٢، نقلاً عن د. محمد مصطفى الأعظمي: دراسات في الحديث

النبوي؛ وراجع التدريب للسيوطي: ٩٩/٢.

^٥ انظر: ابن ماجه، السنن، المقدمة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله، ١٠/١، برقم ٢٣.

وكل ما ذكره الصحابة بلفظ: "أمرنا النبي ﷺ بكذا"، أو "نهى رسول الله ﷺ عن كذا" فهو مروى بالمعنى؛ لأنه لم يذكر لفظ النبي ﷺ في الأمر أو النهي. وأسد البيهقي في المدخل عن حذيفة بن اليمان ؓ قال: "إنا قوم عرب، نردد الأحاديث، فنقدم ونؤخر"^١.

وقال الصنعاني: "لم ينقل الصحابة اللفظ النبوي إلا في شيء قليل، وأكثر ما يروونه بالمعنى كما هو معروف، ورواية المعنى عمدتها فهمه"^٢.

إلا أن من العلماء من فرّق بين نقل الصحابي للحديث بالمعنى، وبين غير الصحابي من التابعين ومن بعدهم. قال ابن العربي^٣: "إن غير الصحابة ممنوعون من رواية الحديث بالمعنى، وإنما جاز للصحابة ذلك؛ لأنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان: أحدهما: الفصاحة والبلاغة، إذ جيلتهم عربية، ولغتهم سليقة. الثاني: أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله، فأقدموا المشاهدة عقل المعنى جملةً، واستيفاء المقصد كله، وليس من أخطر كمن عاين"^٤.

ويقول ابن الأثير^٥: "لا خلاف بين أهل العلم في أن المحافظة على لفظ الحديث ونصه كما ورد عن رسول الله ﷺ أمر جليل، يُحرص عليه أشد الحرص، وأنه الأولى بكل ناقل، والأجدر بكل راو".

ولكن الذي استقر عليه الأمر أن الراوي إذا لم يكن عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، ولا خبيراً بما يحيل معانيها، ولا بصيراً بمقادير التفاوت بينها؛ لم تجز له رواية ما سمعه بالمعنى. كما قال ابن الصلاح والنووي وغيرهما^٦.

^١ السيوطي: تدريب الراوي: ١٠٠/٢.

^٢ الصنعاني: سبل السلام: ١٤٨/٣.

^٣ هو العلامة القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي. وُلد ٤٦٨هـ، ولي قضاء إشبيلية. وصنف في الحديث والفقه وغيرها، ومن مؤلفاته "عارضة الأحوذى"، و"أحكام القرآن" وغيرهما، مات سنة ٥٤٣هـ. الذهبي: تذكرة الحفاظ: ١٢٩٤/٤ رقم ١٠٨١.

^٤ ابن العربي: أحكام القرآن: ١٠/١.

^٥ هو القاضي المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن الأثير، الجزائري، صاحب جامع الأصول والنهاية وغير ذلك، وُلد سنة ٥٤٤هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ. الذهبي: سير أعلام النبلاء: ٤٨٩/٢١.

^٦ انظر ابن الصلاح: مقدمة: ص ٨٠؛ والنووي: مقدمة شرح صحيح مسلم: ٣٧/١؛ والسيوطي: التدريب: ص ١٣٣.

واختلفوا في جواز الرواية بالمعنى بالنسبة للعالم العارف، فمنعها قوم على الإطلاق، وأجازها قوم ولكنهم قيدوها بشروط عديدة، وهي^١:

(١) أن يكون الراوي عارفاً بدقائق الألفاظ، بصيراً بمقدار التفاوت بينها، خبيراً بما يجيل معناها، ضابطاً لمعنى الحديث، عالماً لمعنى المحتمل وغير المحتمل، والعام والخاص.

(٢) أن تكون الرواية في خبر ظاهر. أما الخبر المحتمل فلا يميزون روايته بالمعنى؛ لأنه ربما نقله الراوي بلفظ لا يؤدي مراد الرسول ﷺ.

(٣) ألا تكون رواية الحديث بالمعنى قاصرة عن الأصل في إفادة المعنى، وألا يكون فيها زيادة ولا نقصان، وأن تكون مساوية للأصل في الجلاء والخفاء؛ لأن الخطاب النبوي يقع تارةً بالمحكم، وتارةً بالمشابه.

إن الرواية بالمعنى أكثر ما يعلل به المحدثون تعدد الروايات في الحديث النبوي الشريف، خاصةً ما رُوِيَ منها قبل التدوين، فكان الراوي من الصحابة أو ممن بعدهم يسمع الحديث، فيعيه ويحفظه، فإذا احتاج إلى ذكره بعد مدةٍ من الزمن فرمما لا يستطيع ذكره بالألفاظ نفسها التي سمعها، فيذكره بالمعنى.

المبحث الثالث: صور ظاهرة الرواية بالمعنى في متون الأحاديث النبوية:

ولرواية الحديث بالمعنى عدة صور، وأذكر البعض منها فيما يلي:

الصورة الأولى: التقديم والتأخير:

نعني بذلك أن كلمةً أو جملةً قُدِّمَتْ في روايةٍ، وأُخِّرَتْ في أخرى، وذلك لأن الراوي إما لم يضبط الترتيب، أو لأنه يرى أن الترتيب في مثل هذه الأحاديث غير مهم.

المثال الأول: ما رُوِيَ في تحريم التجسس والتنافس:

(١) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، لا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»^٢.

^١ انظر أبو شهبه: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ص ١٤٥

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: ٥ / ٢٢٥٣، برقم ٥٧١٧؛ ومسلم في صحيحه واللفظ له: كتاب الر: ٤ / ١٩٨٥، برقم ٢٥٦٣.

- (٢) وفي رواية أخرى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تناجشوا، وكونوا عباد الله إخواناً»^٢.
- (٣) وفي رواية ثالثة عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا إخواناً كما أمركم الله»^٣.
- (٤) وفي رواية رابعة عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا تنافروا، وكونوا عباد الله إخواناً»^٤.
- (٥) وفي أخرى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا...»^٥.
- فهذه عدة روايات عن صحابي واحد، وفيها من تقدم جملة أو تأخيرها ما لا يخفى.

المثال الثاني: ما روي في أركان الإسلام:

- (١) عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: «بني الإسلام على خمسة: على أن يوحد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج». فقال رجل: الحج وصيام رمضان؟ قال: «لا، صيام رمضان والحج». هكذا سمعته من رسول الله ﷺ^٦.
- (٢) وعنه عن النبي ﷺ أنه قال: «بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله ويكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»^٧.
- (٣) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»^٨.

^١ النجاشي: الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. ابن حجر: فتح الباري، ٤/ ٣٥٥.

^٢ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس: ٤/ ١٩٨٥، برقم ٢٥٦٣.

^٣ المصدر نفسه: ٤/ ١٩٨٦، برقم ٢٥٦٣.

^٤ أخرجه أحمد في المسند، ٢٠/ ١٥، برقم ٩٠٥١، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

^٥ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر، باب تحريم ظلم المسلم وخذله: ٤/ ١٩٨٦، برقم ٢٥٦٤.

^٦ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام: برقم ١٩.

^٧ المصدر السابق، رقم الحديث ٢٠.

^٨ المصدر السابق، رقم الحديث ٢١.

٤) وعن عكرمة بن خالد يحدث طاؤوساً، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: "إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الإسلام بني على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت»^١.

٥) وعن ابن عمر قال: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان». فقال له رجل: والجهد في سبيل الله؟ قال ابن عمر: الجهاد حسن، هكذا حدثنا رسول الله ﷺ^٢.

وقد جمع الإمام مسلم أربع طرق للحديث كلها عن ابن عمر، وفي الثانية والثالثة تقدم الحج على الصوم، وفي الأولى والرابعة تقدم الصوم على الحج، وزادت الأولى إنكار ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على الصوم.

وفي رفع هذا الإشكال قال النووي: "الأظهر - والله أعلم - أنه يحتمل أن ابن عمر سمعه من النبي ﷺ مرتين، مرةً بتقدم الحج، ومرةً بتقدم الصوم، فرواه أيضاً على الوجهين في وقتين، فلما رد عليه الرجل وقدم الحج قال ابن عمر: لا ترد على ما لا علم لك به، ولا تعترض بما لا تعرفه، ولا تقدح فيما لا تتحققه، بل هو بتقدم الصوم، وهكذا سمعته من رسول الله ﷺ، وليس في هذا نفي لسماعه على الوجه الآخر، قال: ويحتمل أن ابن عمر كان قد سمعه مرتين بالوجهين.

ثم قال: فهذان الاحتمالان هما المختاران في هذا، ثم نقل رأياً لابن الصلاح، حاصله: أن الرواية التي سمعها ابن عمر من رسول الله ﷺ إنما كانت بتقدم الصوم على الحج، وهذا الترتيب في الذكر موافق للترتيب في زمن التشريع، فإن الصوم فرض في السنة الثانية للهجرة، ونزلت فريضة الحج سنة ست أو تسع، وحافظ ابن عمر على ما سمع، وأنكر خلافه، أما رواية تقدم الحج فكأنها وقعت ممن يرى الرواية بالمعنى".

ويرد النووي على ابن الصلاح قائلاً: "هذا الذي قاله ابن الصلاح ضعيف من وجهين: أحدهما: أن الروایتين قد ثبتتا في الصحيح، وهما صحيحتان في المعنى لا تنافي بينهما، فلا يجوز إبطال إحداهما. الثاني: أن فتح باب احتمال التقديم والتأخير في مثل هذا قدح في الرواية

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: برقم ٧.

^٢ أخرجه أحمد في المسند، ٢١٣/١٠، برقم ٦١٠٥، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

والروايات، فإنه لو فتح ذلك لم يبق لنا وثيق بشيء من الروايات إلا القليل، ولا يخفى بطلان هذا، وما يترتب عليه من المفاسد^١.

ويرى الباحث أن ابن الصلاح لم يبطل روايات الصحيح، وإنما حمل إحداها على اللفظ المسموع، والأخرى على المعنى. وهذه الطريقة في الجمع بين الأحاديث مقبولة وحسنة، ولا تقدر في صحة المروي بالمعنى، حتى اعترف النووي نفسه بذلك في شرحه لمقدمة صحيح مسلم^٢. ونحن مضطرون إلى الأخذ برأي ابن الصلاح في أن بعض الروايات هنا بالمعنى، ليس فيه من التقديم والتأخير فحسب، بل فيه كثير من الألفاظ المختلفة: ففي الرواية الأولى: "على أن يوحد الله". وفي الثانية: "على أن يعبد الله ويكفر بما دونه". وفي الثالثة: "شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله". وفي الرابعة: "شهادة أن لا إله إلا الله". وهناك اختلاف آخر: في الأولى: "بني الإسلام على خمسة". وفي الثانية والثالثة: "بني الإسلام على خمس". وفي الرابعة: "إن الإسلام بني على خمس".

وقد ضعّف الحافظ ابن حجر الاحتمالين اللذين اختارهما النووي، وأن ابن عمر سمع الحديث مرتين بعبارتين، فقال: "قد وقع عند البخاري في التفسير بتقديم الصيام على الزكاة. أفيقال: إن الصحابي سمعه على ثلاثة أوجه؟ هذا مستبعد". وقال عن الاحتمال الثاني: "إن تطرق النسيان إلى الراوي عن الصحابي أولى من تطرقه إلى الصحابي، فتنويع ألفاظ الحديث دال على أنه روي بالمعنى"^٣.

الصورة الثانية: استعمال الرواة المترادفات:

المثال الأول في رواية قول لبيد^٤:

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»^٥.

^١ النووي: شرح صحيح مسلم: ١/١٧٨.

^٢ انظر النووي: مقدمة شرح صحيح مسلم: ٣٧/١.

^٣ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٤٨/١.

^٤ لبيد: هو لبيد بن ربيعة بن عامر العامري، كان من أشعر الشعراء في الجاهلية، فلما أسلم ترك الشعر، سكن الكوفة، ومات بها في خلافة عثمان، وعاش مائة وخمسين سنة. وقيل: أكثر. ابن حجر: الإصابة: ٥/٦٧٥.

^٥ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الشعر: ص ٩٩١، برقم ٢٢٥٦.

(٢) وعنه قال: "قال رسول الله ﷺ: «أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»^١.

(٣) وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «أصدق بيت قاله الشاعر: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»^٢.

(٤) وعنه عن النبي ﷺ أنه قال: «أصدق بيت قالته الشعراء: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»^٣.

اختلفت ألفاظ هذه الروايات، ففي الرواية الأولى: "أشعر كلمة تكلمت بها العرب". وفي الرواية الثانية: "أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد". وفي الثالثة: "أصدق بيت قاله الشاعر". وفي الرابعة: "أصدق بيت قالته الشعراء". وكل هذه رويت عن صحابي واحد، وليس من المعقول أن نقول إن النبي ﷺ قال كل هذه الألفاظ، ولم يسمعه في كل هذه الروايات إلا أبو هريرة. وليس هذا إلا من قبيل استعمال الرواة المترادفات.

المثال الثاني: روايات في إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيًا:

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة، فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا»^٤.

(٢) وعنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة»^٥.

(٣) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نُودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا»^٦.

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: رقم ٣٥٥٣، ٣٦٨١، ومسلم في صحيحه: كتاب الشعر: برقم ٤١٨٧.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: رقم ٦٠٠٨؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الشعر: برقم ٤١٨٨.

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الشعر: برقم ٤١٨٩.

^٤ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة: برقم ٨٥٧؛ ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة: برقم ٩٤٤، واللفظ له.

^٥ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: برقم ٩٤٥. التثويب: إقامة الصلاة.

^٦ المصدر نفسه، رقم ١٩٤٦.

- ٤) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم، ولكن ليمش وعليه السكينة والوقار، صل ما أدركت واقض ما سبقك»^١.
- ٥) وعن أبي قتادة قال: "بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ فسمع حلبة، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: استعجلنا إلى الصلاة. قال: «فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما سبقكم فأتموا»^٢.

ففي هذه الروايات اختلافان:

الأول: "إذا أقيمت الصلاة" في الرواية الأولى. و"إذا ثوب الصلاة" في الرواية الثانية. وفي رواية البخاري: "إذا سمعتم الإقامة". وفي الرواية الثالثة: "إذا نودي بالصلاة". وفي الرواية الخامسة: "إذا أتيتم الصلاة".

والثاني: في الرواية الأولى: "فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون". وفي رواية أخرى: "فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة". وفي الرواية الثالثة "فأتوها وأنتم تمشون". وفي الرواية الرابعة: "فلا يسع إليها أحدكم ولكن ليمش وعليه السكينة". وفي الرواية الخامسة: "إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة".

وهذه جميعاً من قبيل الرواية بالمعنى؛ لأن الرواة رَووا الحديث بألفاظ من عندهم، وغيره كلاً أو بعضاً مع المحافظة على المعنى بحيث لا يزيد شيئاً ولا ينقص منه شيئاً.

الصورة الثالثة: وصف الصحابة أحوال الرسول ﷺ بألفاظهم:

تكثر هذه الصورة في الأحاديث الفعلية، أو التقريرية، أو الوصفية الخلقية، أو الخلقية. وفي هذه الحالة لا يمكن أن تتحد ألفاظ الصحابة لأن كل واحد منهم عبّر عما رآه بلفظه، ومن أمثله الكثيرة:

^١ المصدر نفسه، رقم ٩٤٧، ٩٤٨.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: برقم ٥٩٩؛ ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: واللفظ له.

أ- المثال الأول للفعلية:

- (١) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب، فيقول: «نكسر حرّ هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحرّ هذا»^١.
- (٢) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب والخربز"^٢.

- (٣) وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب^٣. فهذه ثلاث روايات عن فعله ﷺ وهو أكل البطيخ، رواها ثلاثة من أصحاب رسول الله ﷺ، وكلّ منهم اختلفت ألفاظه عن الآخر تعبيراً، أو زيادةً.

المثال الثاني للفعلية:

- (١) ما رواه البراء بن عازب رضي الله عنه أنهم كانوا يصلّون خلف رسول الله ﷺ، فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحداً يحيي ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ جبهته على الأرض، ثم يخّر من ورائه سجداً^٤.
- (٢) وعن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال: "صليت خلف النبي ﷺ الفجر، فسمعتة يقرأ ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِاللَّحْنَسِ ﴿١﴾ الْحَوَارِ الْكُنُسِ ﴿٢﴾ ﴾ [التكوير: ١٥-١٦]، وكان لا يحيي رجل منا ظهره حتى يستتم ساجداً"^٥.

ب- المثال الأول للتقريري:

- (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "بينما الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بجراهم دخل عمر، فأهوى إلى الحصى، فحصبهم بها، فقال: "دعهم يا عمر!"^٦.

^١ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأطعمة، باب في الجمع بين لونين في الأكل: ٣/ ٣٦٣، برقم ٣٨٣٦؛ والترمذي في سننه: كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب، ٤/ ٢٨٠، برقم ١٨٤٣. وقال: "حسن غريب".

^٢ أخرجه النسائي في سننه: ٤/ ١٦٧، برقم ٦٧٢٦؛ والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة: ٥/ ٢٨٢، برقم ١٩١٨ وقال: "إسناده صحيح".

^٣ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٦/ ١٦٢، برقم ٥٨٥٩. ولم يذكره الهيثمي في الجمع.

^٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب متابعة الإمام والعمل بعده: ١/ ٣٤٥، برقم ٤٧٤.

^٥ المصدر نفسه، ١/ ٣٤٦، برقم ٤٧٥.

^٦ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب اللهو بالحراب ونحوها: ٣/ ١٠٦٣، برقم ٢٧٤٥؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد: ٢/ ٦١٠، برقم ٨٩٣.

٢) وعن عائشة - رضي الله عنه - قالت: " رأيتُ النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبيشة يلعبون في المسجد، حتى أكون أنا الذي أسأم، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، الحريضة على اللهو"^١.

فالروايتان مختلفتان فيما بينهما في التعبير عن تقرير رسول الله ﷺ لعب الحبيشة بالحراب في المسجد النبوي الشريف، فعبر أبو هريرة رضي الله عنه عما رآه بألفاظ من عنده، وعائشة - رضي الله عنها - بألفاظ من عندها.

المثال الثاني للتقريري:

١) عن أبي معاوية قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ، وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتقمعن منه، فيُسَرَّبُهِنَّ إلي، فيلعبن معي"^٢.

٢) وعن عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست سنين، ودخل بي وأنا ابنة تسع سنين، وكنت ألعب بالبنات - تعني اللعب -، فكن صواحي يأتيني يتقمعن من رسول الله ﷺ، فكان رسول الله ﷺ يدخلهن علي"^٣.

فهاتان الروايتان تحكيان عن تقرير رسول الله ﷺ لعب عائشة - رضي الله عنها - بينات اللعب، وبينهما من الفروق ما ترى.

ج- المثال للوصفي الخُلقي:

أولاً: في وصف ما يتعلق بجسد الرسول ﷺ:

١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: "كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق، ولا بالآدم، ولا بالجعد القَطَط، ولا بالسَّبَط،

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: باب نظر المرأة إلى الحبيش: ٥ / ٢٠٠٦ ، برقم ٤٩٣٨؛ ومسلم في صحيحه:

كتاب العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد: ٢ / ٦٠٧ ، برقم ٨٩٢.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس: ٥ / ٢٢٧٠ ، برقم ٥٧٧٩.

^٣ أخرجه أبو نعيم: المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: ٤ / ٨٧ ، برقم ٣٣١١.

بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء^١.
(٢) وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل، ولا بالقصير، شثن الكفين والقدمين، ضخم الرأس، ضخم الكراديس، طويل المسربة إذا مشى تكفأ تكافؤاً كأنما انحط من صبيب، لم أر قبله ولا بعده مثله"^٢.
وروايات أخرى لهذا الحديث في وصف النبي صلى الله عليه وسلم، وبينها اختلاف كثير في الألفاظ بالزيادة والنقص، أو التبديل والتغيير، أو التقديم والتأخير؛ لأن الرواة حكوا صفة النبي صلى الله عليه وسلم بتعبير من عندهم، فاختلقت الألفاظ باختلاف الرواة.
ثانياً: فيما يتعلق بخاتم النبوة:

(١) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: "رأيت خاتماً في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه بيضة حمام"^٣.

(٢) عن السائب بن يزيد رضي الله عنه يقول: "ذهبت بي خالتي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله! إن ابن أخي وجع، فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، ثم توضأ فشربت من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره، فنظرت إلى خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة"^٤.

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم: ٣ / ١٣٠٢ ، برقم ٣٣٥٤؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومبعثه وسنه: ٤ / ١٨٢٤ ، برقم ٢٣٤٧. البائن: المفرط الطول. الأمهق: الشديد البياض. الأدم: الأسمر. السبط: الشعر الذي لا تدوير فيه. ابن حجر: فتح الباري، ٥٦٩ / ٦.

^٢ أخرجه الترمذي في صحيحه: المناقب، باب ما جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم: ٥ / ٥٩٨ ، برقم ٣٦٣٧. وقال: "حسن صحيح". شثن: أي ما كان في أصابعه غلظ. الكراديس: رؤوس العظام. المسربة: الشعر المستدق الذي يأخذ من أسفل السرة. تكفأ: قصد في مشيته، وتمايل إلى الأمام. الصبب: المنحدر من الأرض؛ تحفة الأحوذى: ٨١ / ١٠.

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النبوة، وصفته ومحلّه من جسد النبي صلى الله عليه وسلم، برقم ٤٣٢٧.

^٤ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات: برقم ٥٦٧٥؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: برقم ٤٣٢٨. زر الحجلة: بيت كالحجلة لها أزرار كبار. شرح النووي: ٩٨ / ١٥.

٣) عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، وأكلت معه خبزاً ولحماً، أو قال ثريداً، قال: فقلت له: استغفر لك النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم ولك، ... قال: ثم دُرْتُ خلفه فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى جمعاً عليه خيلان، كأمثال التأليل"^١.

تعددت تعبيرات هؤلاء الصحابة في وصف خاتم النبوة، ففي الرواية الأولى: "كأنه بيضة الحمام"، وفي الثانية: "مثل زر الحجلة"، وفي الثالثة: "كأمثال التأليل".

د- المثل الوصفي الخُلقي:

أولاً: ما يتعلق بوجود النبي صلى الله عليه وسلم:

١) عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة"^٢.

٢) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس"^٣.

٣) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "... وكان إذا أحدث العهد بجبريل يدارسه، كان أجود الناس بالخير من الريح المرسلة"^٤.

تحدث عن خلق الجود في رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الصحابة الثلاثة، وكلهم احتاروا للتعبير عنه ألفاظاً تختلف عن ألفاظ الآخر.

^١ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: برقم ٤٣٢٩. الثريد: طعام من اللحم والخبز المفتت. ناغض: أعلى. جمعاً: مثل قبضة الكف. خيلان: جمع وهي الشامة في الجسد. التأليل: حبيبات تعلق الجسد. المصدر السابق.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الوحي: الباب الأول: ٦/١، برقم ٦؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير من الريح المرسلة: ٤/١٨٠٣، برقم ٢٣٠٨.

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب شجاعة النبي عليه السلام، ٤/١٨٠٢، برقم ٢٣٠٧.

^٤ أخرجه الحاكم: المستدرک علی الصحیحین: ٦٧٠/٢، برقم ٤٢٢٣. و صححه علی شرط الشيخین.

ثانياً: ما يتعلق بتعامله مع الخادم أنس رضي الله عنه:

- ١) عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين، والله ما قال لي أفأ قط، ولا قال لي لشيء: لم فعلت كذا، وهلا فعلت كذا".^١
 - ٢) عن عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه قال: "لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله! إن أنساً غلام كيس فليخدمك، قال: فخدمته في السفر والحضر، والله ما قال لي لشيء صنعته: «لم صنعت هذا هكذا». ولا لشيء لم أصنعه: «لم لم تصنع هذا هكذا»".^٢
 - ٣) وعن سعيد بن أبي بردة عن أنس رضي الله عنه قال: "خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين، فما أعلمه قال لي قط: لم فعلت كذا وكذا، ولا عاب علي شيئاً قط".^٣
 - ٤) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، قال أنس رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً، فأرسلني يوماً لحاجة، فقلت: والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله صلى الله عليه وسلم، فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض بقفاي من ورائي، قال: فنظرت إليه وهو يضحك فقال: يا أنيس! أذهبت حيث أمرتك؟ قال: قلت: نعم، أنا أذهب يا رسول الله".^٤
- هكذا روى الرواة عن أنس بن مالك رضي الله عنه حكاية تعامل النبي صلى الله عليه وسلم معه بألفاظ مختلفة متعددة.

الصورة الرابعة: وصف الواقع:

وهو عبارة عن وصف الصحابة الظروف والحالات المحيطة بالحديث سواء أكانت زمانية أو مكانية، دون أن تكون له صلة بفعله صلى الله عليه وسلم أو تقريره أو وصفه. ومن أمثلته:

^١ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً: ٤/ ١٨٠٤، برقم ٢٣٠٩.

^٢ المصدر السابق: رقم ٢٣٠٩.

^٣ المصدر السابق.

^٤ المصدر نفسه: رقم ٢٣١٠.

أ- روايات في مقدار المدة التي أقامها رسول الله ﷺ في مكة عام الفتح:

(١) عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين"^١.

(٢) وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: "غزوت مع رسول الله ﷺ، وشهدت معه الفتح، فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين"^٢.

فالحادثة واحدة، ولكن اختلفت إقامته فيها ما بين ١٩ و ١٨ يوماً، والجمع بينهما أنه من اختلاف الصحابة في تقدير الواقع، فمن قال "تسع عشرة" عدَّ يومي الدخول والخروج يومين مستقلين، ومن قال "ثماني عشرة" عدَّ يومي الدخول والخروج يوماً واحداً؛ لأنه دخل مكة في جزء من ذلك اليوم، وخرج منها في جزء من ذلك اليوم، فكانت إقامته جزءاً من كل منها، فاعتبرهما يوماً واحداً.

ب- روايات في تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة:

(١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: "صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، حتى نزلت الآية التي في البقرة: ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فنزلت بعدما صلى النبي ﷺ، فانطلق رجل من القوم، فمر بناس من الأنصار وهم يصلون فحدثهم، فولوا وجوههم قبل البيت"^٣.

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح: ٤ / ١٥٦٤، برقم ٤٠٤٧.

^٢ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر: ٩/٢، برقم ١٢٢٩، ضعفه الألباني: ضعيف أبي داود، برقم ٢٦٤.

^٣ انظر ابن حجر: فتح الباري، ٢ / ٥٦٢.

^٤ أخرجه مسلم في سننه: كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة: ١ / ٣٧٤، برقم ٨١٨. والآية من سورة البقرة: ١٤٤.

(٢) وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: "بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آتٍ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة".^١

(٣) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس، فنزلت: ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر، وقد صلوا ركعة، فنادى: ألا إن القبلة قد حولت، فمالوا كما هم نحو القبلة".^٢

قد اختلفت الألفاظ في وصف واقع تحويل القبلة في الصلاة كما رأيناه في الروايات الثلاث عن ثلاثة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

ج- روايات في وصف شغل المشركين الرسول ﷺ يوم الأحزاب عن الصلاة:

(١) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ: «مأى الله قبورهم وبيوتهم ناراً كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»".^٣

(٢) عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: "حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، مأى الله أجوافهم وقبورهم ناراً»".^٤

(٣) عن جابر بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الخندق جعل يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله! والله ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت أن

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة: ١ / ١٥٧ ، برقم ٣٩٥؛ ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة: ١ / ٣٧٥ ، برقم ٥٢٦ .

^٢ أخرجه مسلم في صحيحه: الكتاب والباب السابقان: ١ / ٣٧٥ ، برقم ٥٢٧ . والآية من سورة البقرة: ١٤٤ .

^٣ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات، باب الدعاء على المشركين، ٥ / ٢٣٤٩ ، برقم ٦٠٣٣؛ ومسلم واللفظ له: كتاب المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر: ١ / ٤٣٦ ، برقم ٩٩٣ .

^٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر: ١ / ٤٣٧ ، برقم ٦٢٨ .

تغرب الشمس، فقال رسول الله ﷺ: «فوالله! إن صليتها»، فنزلنا إلى بطحان فتوضأ رسول الله ﷺ وتوضأنا، فصلى رسول الله ﷺ العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب^١.

هذه عدة روايات في وصف الواقع ليوم الأحزاب، والظروف المحيطة برسول الله ﷺ وأصحابه، صلاة الوسطى، كل وصفه بألفاظٍ من عنده، فاختلقت باختلاف الرواة حسب ما رأوا تلك الأحوال المحيطة بالحادثة.

الصورة الخامسة: وصف أمر النبي ﷺ ونهيه:

قد تتعدد الروايات في وصف أمر النبي ﷺ ونهيه، وجميعه يروونه بالمعنى، بالزيادة والنقص، والتبديل والتغيير، والتقديم والتأخير، وذلك لأن الرواة يعبرون عما رأوا أو سمعوا بعباراتهم المتنوعة، وألفاظهم المختلفة.

أ- روايات في أمره ﷺ بحتو التراب في أفواه أو وجوه المداحين:

(١) عن مجاهد عن أبي معمر قال: قام رجل فأتى على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثو في وجهه التراب، وقال: "أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب"^٢.

(٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في أفواه المداحين التراب"^٣.

ب- روايات في المتعة بالحج والعمرة:

(١) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: "قدمنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة ونحل. قال: وكان معه الهدي فلم يستطع أن يجعلها عمرة"^٤.

^١ المصدر نفسه ٤٣٨ / ١ رقم ٦٣١.

^٢ أخرجه الترمذي في سننه: الزهد، باب ما جاء في كراهية المدحة: ٥٩٩/٤ ، برقم ٢٣٩٣، وقال: "حسن صحيح".

^٣ المصدر نفسه: ٤ / ٦٠٠ ، برقم ٢٣٩٤، وقال: "حديث غريب".

^٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام: ٨٨٥ / ٢ ، برقم ١٢١٦.

(٢) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرخ بالحج صراخا، فلما قدمنا مكة أمرنا أن نجعلها عمرة إلا من ساق الهدى، فلما كان يوم التروية ورحنا إلى منى، أهللنا بالحج".^١

(٣) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة من ذي الحجة مهلين بالحج، لا يخلطهم شيء، فلما قدمنا أمرنا، فجعلناها عمرة، وأن نخل إلى نساتنا، ففشت في ذلك القالة".^٢

ج- روايات في النهي عن الخلط بين الزبيب والتمر:

(١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "هانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخلط بين الزبيب والتمر، وأن نخلط البسر والتمر".^٣

(٢) وعن أبي قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تتبذوا الزهو والرطب جميعاً، ولا تتبذوا الزبيب والتمر جميعاً، وانتبذوا كل واحد منهما على حدته».^٤

(٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والتمر، وقال: «ينبذ كل واحد منهما على حدته»".^٥

(٤) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يخلط التمر والزبيب جميعاً، وأن يخلط البسر والتمر جميعاً، وكتب إلى أهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب".^٦

(٥) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط التمر والزهو، ثم يشرب، وإن ذلك كان عامة خمورهم يوم حرمت الخمر".^٧

^١ المصدر نفسه، باب التقصير في العمرة: ٢ / ٩١٤ ، برقم ١٢٤٧ .

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدى والبدن: ٢ / ٨٨٥ ، برقم ٢٣٧١ .

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب كراهية انتباز التمر والزبيب مخلوطين: ٣ / ١٥٧٥ ، برقم ١٩٨ .

^٤ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٥ ، برقم ١٩٨٨ .

^٥ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٦ ، برقم ١٩٨٩ .

^٦ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٦ ، برقم ١٩٩٠ .

^٧ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٢ ، برقم ١٩٨١ .

د- روايات في النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام:

(١) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمأنا أن نأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث"^١.

(٢) وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يأكل أحد من لحم أضحيتته فوق ثلاثة أيام»^٢.

(٣) وعن عبد الله بن واقد قال: "لمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث". قال عبد الله بن أبي بكر: "فذكرت ذلك لعمره فقالت: صدق، سمعت عائشة تقول: دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ادخروا ثلاثاً، ثم تصدقوا بما بقي». فلما كان بعد ذلك قالوا: يا رسول الله! إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم، ويحملون منها الودك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما ذاك؟». قالوا: نهيتم أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث. فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدافئة التي دفت، فكلوا وادخروا وتصدقوا»^٣.

(٤) وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لمى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، ثم قال بعد: «كلوا وتزودوا وادخروا»^٤.

فكل هذا التعدد الذي ذكرناه في هذه الصور للرواية بالمعنى هو تعدد مقبول عند

المحدثين؛ لأن الروايات المذكورة كلها بمعنى واحد.

الصورة السادسة: صياغة الرواة متن الحديث على مثال فتاوى الفقهاء:

إن أكثر من عُني من علماء الحديث بإبراز هذا الجانب هو ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) في كتابه "شرح علل الترمذي"، فجعل له قاعدةً ضمن القواعد النقدية التي ذُئِلَ بها كتابه المذكور، فقال: "قاعدة: الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به، لا يكادون يحفظون

^١ المصدر نفسه: الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي: ٣/١٥٦٠، برقم ١٦٦٩.

^٢ المصدر نفسه: ٣/١٥٦٠، برقم ١٩٧٠.

^٣ المصدر نفسه: ٣/١٥٦١، برقم ١٩٧١.

^٤ المصدر نفسه: ٣/١٥٦٢، برقم ١٩٧٢.

الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيدهم، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتن بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، ربما يأتون بألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم^١. وذكر ابن رجب عدة أمثلة على ما ذهب إليه، منها:

المثال الأول:

روى شريك بن عبد الله النخعي، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء، وله نفقته»^٢. قال ابن رجب بعد أن أورد هذا الحديث: "وهذا يشبه كلام الفقهاء"^٣.

وأصل هذا الحديث كما رواه محمد بن بشار، ثنا يحيى، ثنا أبو جعفر الخطمي، قال: بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيّب، قال: فقلنا له: شيء بلغنا عنك في المزارعة. قال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث، فأتاه فأخبره رافع، أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة، فرأى زرعاً في أرض ظهير، فقال: «ما أحسن زرع ظهير». قالوا: ليس لظهير. قال: «أليس أرض ظهير؟» قالوا: بلى ولكنه زرع فلان. قال: «فخذوا زرعكم، وردوا عليه النفقة»^٤.

وهنا يظهر فرق كبير بين اللفظين للحديث، وتظهر الصياغة الفقهية واضحة من قبل شريك له.

المثال الثاني:

روى شريك القاضي أيضاً عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن جبر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان النبي ﷺ يتوضأ بإناء يسع رطلين، ويغتسل بالصاع"^٥.

^١ ابن رجب: شرح العلل: ٨٣٣/٢.

^٢ أخرجه بهذا اللفظ أبو داود في سننه: كتاب البيوع، باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها: ٢٦١/٣، برقم ٣٤٠٣؛ والترمذي في سننه: كتاب الأحكام، باب ما جاء فيمن زرع في أرض قوم بغير إذنهم: ٦٤٨/٣، برقم ١٣٦٦ وقال: "حديث حسن"؛ وابن ماجه في سننه: كتاب الرهون، باب من زرع في أرض قوم بغير إذنهم: ٨٢٤/٢، برقم ٢٤٦٦.

^٣ ابن رجب: شرح العلل: ٨٣٤/٢.

^٤ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب البيوع، باب في التشديد في ذلك (أي المزارعة): ٢٦٠/٣، برقم ٣٣٩٩.

^٥ أخرجه أبو داود في صحيحه: كتاب الطهارة، باب ما يجزئ من الماء في الوضوء: ٢٣/١، برقم ٩٥.

قال ابن رجب معلّقاً على رواية شريك هذه: "وهذا ما رواه بالمعنى الذي فهمه؛ فإن لفظ الحديث: "أنه كان يتوضأ بالمد، والمد عند أهل الكوفة رطلان"^١. وأكثر الرواة يخالفون شريكاً في ذلك كما تقدم في بحثنا هذا^٢.

وذكر ابن رجب عدداً من الرواة الفقهاء يروون المتون بألفاظ مستغربة منهم: سليمان بن موسى، وحماد بن أبي سليمان وأتباعه، والحكم بن عتيبة، وعبد الله بن نافع الصائغ صاحب مالك^٣.

خاتمة البحث:

تبين من المباحث السابقة في هذا البحث ما يتلخّص في النقاط التالية:

- ١) أن رواية الأحاديث باللفظ هي الأصل في نقل سنة النبي ﷺ القولية.
- ٢) وأن الرواية بالمعنى فرع، وعرض المقال الدواعي التي دعت إلى نقل الأحاديث بالمعنى ملخصاً إياها في ثلاث، وربما تكون هناك أسباب أخرى متداخلة مع ما سبق أو زائدة عليها، وهي: عدم تدوين كُـلِّ الصحابة للحديث واعتمادهم على الحفظ، وخاصة المكثرون منهم وعلى رأسهم شيخ المكثرين أبو هريرة رضي الله عنه.
- ٣) وأن نقل أجزاء من الأحاديث الطول من قِبَل بعض الصحابة ونقل آخرين أجزاء أخرى من الحديث نفسه، وطروء النسيان والقلب في بعضها وهو عارض بشري لا يمكن تجاوزه.
- ٤) وأن مناقشة جواز رواية الحديث بالمعنى ليست إلاّ تنظيراً هدفه الدفاع أصلاً عن أن الأصل هو نقل رواية الحديث باللفظ.
- ٥) وأن إجازة بعض التابعين نقل الحديث بالمعنى لا يعني أن همهم كان المحافظة على دلالة الحديث دون لفظه وأن ذلك تعميم فاسد وقع فيه المستشرقون ومن تبع مناهجهم، وحاولنا استقصاء الضوابط التي اشترطها العلماء في رواية الحديث بالمعنى، مثبتين أن الرواية بالمعنى لم تكن موكولة إلى الهوى دون ضوابط وقيود. ومن هذه

^١ أخرجه أبو داود في صحيحه: الباب السابق من حديث عائشة وجابر، برقم ٩٢، ٩٣.

^٢ وينظر أيضاً: البيهقي: السنن الكبرى: ١٧١/٤-١٧٢؛ وابن رجب: شرح العليل: ٨٣٦/٢.

^٣ ابن رجب: شرح العليل: ٨٣٤/٢.

القيود: أن يكون الراوي عارفاً بدقائق الألفاظ. وأن تكون الرواية في خبر ظاهر. وألا تكون رواية الحديث بالمعنى قاصرةً عن الأصل في إفادة المعنى، وألا يكون فيها زيادة ولا نقصان.

المصادر والمراجع:

- ١) ابن حجر، شهاب الدّين أحمد بن علي العسقلاني. (١٤٠٥هـ). **تغليق التعليق**: تحقيق: سعد بن عبد الرحمن القرظي. بيروت: المكتب الإسلامي.
- ٢) ابن حجر، شهاب الدّين أحمد بن علي العسقلاني. (١٤٠٧هـ/١٩٨٦م). **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**. ترقيم محمّد فؤاد عبد الباقي ومراجعة محب الدّين الخطيب. القاهرة: دار الريان. ط ١.
- ٣) ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد. (١٩٧٨م). **شرح علل الترمذي**، تحقيق: نور الدّين عتر. د. ط.
- ٤) ابن العربي. (١٩٧٣م). **أحكام القرآن**، القاهرة: طبعة عيسى الحلي.
- ٥) ابن قانع. (١٤١٨هـ). **معجم الصحابة**. تحقيق: صلاح بن سالم المصراحي. المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية. ط ١.
- ٦) ابن ماجه، محمّد بن زيد القزويني. (د.ت). **السنن**، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر.
- ٧) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله. **المسند**. (١٤١١هـ). **المسند**. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ٨) أبو رية، محمود. (د.ت). **أضواء على السنّة الحمدية أو دفاع عن الحديث**. القاهرة: نشر البطحاء. ط ٥.
- ٩) أبو شهبه، محمّد بن محمّد. (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م). **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين**. القاهرة: مكتبة السنة، الدار السلفية. ط ١.
- ١٠) أبو شهبه، محمّد بن محمّد. (د.ت) **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**. القاهرة: دار الفكر العربي.
- ١١) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله. **المسند**. (١٤١١هـ). **المسند**. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ١٢) البخاري، محمّد بن إسماعيل. (١٤١٩هـ/١٩٩٩م). **الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه**. الرياض: دار السلام.
- ١٣) البستي، ابن حبان محمّد بن أحمد. (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م). **صحيح ابن حبان**. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ (يونيو ٢٠١٤م)

- ١٤) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (١٩٩٩م). السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١٥) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (١٩٧٨م/١٤٠٨هـ). الجامع الصحيح. تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.
- ١٦) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي. (د.ت). الكفاية في علم الرواية. تحقيق: أبو عبد الله السورقي وزميله. المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
- ١٧) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. (١٩٩٧م). سير أعلام النبلاء. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ١٨) الذهبي، محمد بن أحمد عثمان. (١٣٧٧هـ). تذكرة الحفاظ. الهند: حيدرآباد.
- ١٩) الشيباني، أحمد بن حنبل. (١٩٩٩م/١٤٢٠هـ). المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ٢٠) الصنعاني، محمد بن إسماعيل ابن الأمير. (د.ت). توضيح الأفكار. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. بيروت: دار الفكر. د. ط.
- ٢١) محمد عبد الرزاق حمزة. (١٩٨٢م/١٤٠٢هـ). ظلمات أبي رية. باكستان- فيصل آباد: حديث أكاديمي نشاط آباد.
- ٢٢) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (د.ت). شرح صحيح مسلم. القاهرة: دار الريان للتراث. د. ط.
- ٢٣) النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (١٤١٠هـ). الجامع الصحيح. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. السعودية: مكتبة الكوثر. ط ٣.

٢٢. Ignaz Goldziher. (١٩٧١). Muslim Studies. Translated by C. R. Barber & S. M. Stern. London: George Allen & Unwin LTD.



القرائن الدالة - أحياناً - على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير"

د. قاسم عمر حاج محمد^١
hadjkacem47@gmail.com

مقدمة:

يُعتبر كتاب "التاريخ الكبير" للإمام البخاري من أجل ما كُتب في علم الرجال، وعلم الطبقات، على حد سواء، بالنظر إلى رسوخ قدم مؤلفه في علم الحديث وسعة معرفته بأحوال الرواة وعلل رواياتهم، وكلّ من أُلّف في هذين العلمين بعد البخاري فإنّه اعتمد عليه، اعتماداً كلياً أو جزئياً، ونذكر منهم الإمام مسلم في كتابه الكنى والأسماء، وابن حبان في كتابه الثقات. ولا يزال هذا الكتاب مجالاً للتّظنر والبحث من أجل استكناه منهج مؤلفه فيه، فهو على اختصاره جم الفوائد، دقيق العبارة، تحتاج الإفادة منه إلى تقليب النظر ومقارنة ما ورد فيه مع ما كتبه المؤلف في مصنفاته الأخرى كالتاريخين الأوسط والصغير، وكذا سائر كتب التراجم والعلل.

وقد اخترت بهذا الصدد الإشارة إلى مسألة اعتنى بها البخاري كثيراً أثناء ترجمته للراوة، وهي بيان وقوع السماع أو نفيه بين الراوي وشيخه، والداعي لطرق هذه المسألة هو ما لاحظته بعض النقاد من بعض التعارض بين تصريح البخاري بسماع راو من شيخه، ثم نفيه عنه في أثناء الكتاب أو في كتب أخرى، فما هو سبب هذا الاختلاف؟، وهل حكاية البخاري لسماع الراوي هو إثبات لذلك السماع دائماً، أم لا؟. وإذا ثبت الأمر خلاف ما ذكره البخاري من وجود السماع، فهل معناه وقوعه في الوهم والخطأ؟، وهل ثمة قرائن في ثنايا التراجم تزيل هذا الاحتمال من الوهم عليه؟.

^١ المحاضر في قسمي الحقوق والشريعة بجامعة غرداية - الجزائر.

يقول الدكتور خالد الحايك^(١): "وقد تنبّه بعض أهل العلم إلى مسألة إثبات السماع في تراجم التاريخ الكبير، فكانوا يشيرون إليها أحياناً، ومنهم من لم يتنبه لذلك. وقد طُرحت هذه المسألة في أيامنا هذه بين طلبة العلم وانتشرت على المنتديات على الشبكة العنكبوتية، وأدلى كلّ بدلو، وقد لاحظت فيما طرحه الإخوة مناهج شتى في محاولة فهم كلام البخاري؛ لما في ذلك من تناقض في الظاهر؛ فأحياناً يثبت البخاري السماع للراوي المترجم له من شيخه، وأحياناً يستخدم العنعنة، وأحياناً يثبت السماع ويضعف الحديث، وغير ذلك مما قد يشتهه على بعض الطلبة".

وأحاول في هذا المقال التركيز على القرائن الدالة على عدم إثبات السماع أو نفيه كلية، وقد جمعت منها سبع قرائن حسب ما أدى إليه تتبعي للكتاب، وهي:

القرينة الأولى: ذكر سماع الراوي، ثم الحكم عليه بالضعف.

القرينة الثانية: ذكر سماع الراوي، ثم التصريح بنفيه.

القرينة الثالثة: التردّد في إثبات السماع.

القرينة الرابعة: ذكر لفظ "منقطع" أو "مرسل"، في آخر الترجمة.

القرينة الخامسة: ذكر السماع، ثم إيراد حديث غير محفوظ دالّ عليه.

القرينة السادسة: ذكر السماع، وإحالته إلى راوٍ ضعيف.

القرينة السابعة: ذكر السماع، والإشارة إلى زمن الوفاة.

وختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج.

القرينة الأولى: ذكر سماع الراوي، ثم الحكم عليه بالضعف:

كثيراً ما يذكر البخاري أنّ راوياً ما سمع من شيخ أو أكثر، ثم يَحْتَمُ ترجمته بالإشارة إلى ضعفه، كقوله، "منكر الحديث"، أو "ضعيف"، أو "فيه نظر"، أو غيرها من ألفاظ الجرح، وفي تلك الأحكام إيماء إلى عدم إثباته لسماعه، أي طالما أنه ضعيف، فقد يكون تصريحه بذلك السماع مجرد وهم أو خطأ، ولا وجود له في الواقع، كما لم يثبت متن الحديث الذي رواه.

^(١) باحث ومؤلف أردني متخصص في دراسات السنة النبوية، انظر: موقعه الخاص على الانترنت:

ومن أمثلة ذلك: قوله في ترجمة سعيد بن زري أبي معاوية: "سمع ثابتاً البصري وأبا المليح، صاحب عجائب" ^(٢).

وبالرجوع إلى ترجمة سعيد في الكتب الأخرى نجد أن ذلك السماع مستفاد من بعض رواياته التي أنكرت عليه، ومن ذلك ما رواه البغوي عنه ونقله ابن عدي في الكامل قال: "أنبأنا الساجي، حدثنا نصر بن علي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، أخبرنا سعيد بن زري، حدثنا ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «لقد أوتي أبو موسى مزماراً من مزامير آل داود». أخبرنا أبو يعلى، حدثنا صالح بن مالك، حدثنا سعيد بن زري، حدثنا أبو المليح، عن أبيه، قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة حنين لثمان عشرة من شهر رمضان، فوافق يوم الجمعة يوم مطير، فأمر رسول الله ﷺ منادياً، فنادى: أن صلوا في رحالكم» ^(٣).

قال ابن عدي بعد إيراده لهذه الأحاديث وغيرها عن سعيد: "ولسعيد بن زري أحاديث غير ما ذكرت، وهو يأتي عن كل ما يروى عنه بأشياء لا يتابعه عليه أحد، وعمامة حديثه على ذلك" ^(٤).

والحديث الأول ثابت من طرق أخرى، كما أخرجه أحمد في المسند، قال: "حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني مالك بن مغول، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه: «أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فأخذ بيدي فدخلت معه، فإذا رجل يقرأ ويصلي، قال: «لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود»، وإذا هو عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري، قال: قلت: يا رسول الله! فأخبره؟، قال: فأخبرته، فقال: لم تنزل لي صديقاً» ^(٥).

على أن الطبراني قد أخرجه من حديث أنس، قال: "حدثنا أحمد بن سليم الخولاني، حدثنا عمرو بن هشام أبو أمية، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، حدثنا ابن ثوبان، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك: «أن النبي ﷺ مرّ بأبي موسى رافعاً صوته يقرأ في المسجد فقال: لقد أوتي هذا من مزامير آل داود» ^(٦)، وأبان متروك.

^٢ البخاري، التاريخ الكبير، ٤٧٣/٣، وذكر ابن عدي في الكامل أن الأصح في كنيته أبو عبيدة، انظر: ابن

عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/٣٦٥.

^٣ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ٣/٣٦٦.

^٤ المصدر نفسه: ٣/٣٦٨.

^٥ أحمد، المسند، برقم ٢٣٠٨٣، ٥/٣٥٩.

^٦ الطبراني، مسند الشاميين، رقم ١٥٨، ١/١٠٥.

وأما الحديث الثاني، فهو ثابت عن أبي المليح عن أبيه، وقد أخرج أحمد والنسائي وغيرهما عن شعبة عن قتادة عنه^(٧).

والشاهد في الترجمة، أنّ السماع الذي ذكره البخاري لسعيد عن ثابت وأبي المليح مستفاد من ظاهر رواياته، لكن الواقع يثبت إمكان سماعه من أبي المليح فقط، لمتابعة الثقات له فيما رواه عنه، بينما لم يثبت سماعه من ثابت لتفرده عنه بما ينكر من مثله.

ومثال ذلك أيضاً، قوله في ترجمة عثمان بن مطر الشيباني: "سمع ثابتاً ومعمراً، سمع منه علي بن أبي هاشم وسعيد بن سليمان، منكر الحديث"^(٨).

وهذا السماع الذي ذكره البخاري مستفاد من بعض رواياته كذلك، ومنها ما أخرجه العقيلي في الضعفاء، قال: "حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال: سئل يحيى بن معين، وأنا أسمع: من عثمان بن مطر؟، قال: كان ضعيفاً، ضعيفاً. ومن حديثه ما حدثناه محمد بن أيوب قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: أخبرنا عثمان بن مطر قال: حدثنا ثابت عن أنس قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: «إنّ كفارة المجلس: سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك»، ولا يتابع عليه، وهذا يروى بإسناد أصلح من هذا من غير هذا الوجه".

وقال أيضاً: "حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا عثمان بن مطر، حدثنا ثابت عن أنس: أنّ رجلاً أقبل إلى رسول الله ﷺ، ونحن صبيان نلعب، ورسول الله في حلقة فأتونا عليه شراً، فرحبّ به النبي ﷺ، فلمّا مضى، قال رسول الله ﷺ: «إنّ شرّ الناس منزلةً عند الله يوم القيامة من يُخاف لسانه ويُخاف شره»"^(٩).

وقال ابن عدي بعد أن أخرج له أحاديث أخرى عن أنس: "وهذه الأحاديث عن ثابت غير محفوظة، إلّا حديث السلام على الصبيان...، ولعثمان بن مطر غير ما ذكرت من الأحاديث، وأحاديثه عن ثابت خاصة مناكير، وسائر أحاديثه فيها مشاهير، وفيها مناكير، والضعف بين علي حديثه"^(١٠).

^٧ مسند أحمد، رقم ٢٠٧٢١: ٧٤/٥، والنسائي، كتاب الإمامة، باب العذر في ترك الجماعة، رقم ٨٥٤، ١١٠/٢.

٨ البخاري، التاريخ الكبير: ٢٥٣/٦.

٩ العقيلي، محمد بن عمر بن موسى أبو جعفر، كتاب الضعفاء، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ: ٢١٦/٣.

(١٠) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ١٦٣/٥.

وحديث ثابت عن أنس منكر باللفظ الذي رواه عثمان، والمخفوظ عنه غير ذلك، قال الترمذي: "حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري، حدثنا أبو غياث سهل بن حماد، حدثنا شعبة عن سيار، قال: كنت أمشي مع ثابت البناني فمرّ على صبيان فسلم عليهم فقال ثابت: كنت مع أنس فمرّ على صبيان فسلم عليهم، وقال أنس: "كنت مع رسول الله ﷺ فمرّ على صبيان فسلم عليهم".

قال أبو عيسى: "هذا حديث صحيح، رواه غير واحد عن ثابت، وروي من غير وجه عن أنس، حدثنا قتيبة، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه" (١١).

وأما الجملة الثانية، فتشبه حديث عائشة الذي أخرجه البخاري وغيره عن عروة عن عائشة: أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فلما رآه قال: «بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة». فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلماً انطلق الرجل، قالت عائشة: يا رسول الله! حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلّقت في وجهه وانبسطت إليه؟، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة! متى عهدتني فحاشاً؟، إن شرّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره» (١٢).

فكأن عثمان أدخل حديثاً في حديث، وكما أخطأ في المتن، فمحتمل منه الخطأ في الإسناد والتصريح بالسماع ممن لم يحدثه، ولم أجد ما روي له من أحاديث عن معمر، والله أعلم.

وتبقى دلالة هذه القرينة على عدم السماع محتملة، لاسيما إن لم يوجد ما يثبت معاصرة الراوي لشيخه ولقياه له وأخذه عنه، فإن ثبت ذلك، فإن التصريح بالسماع الوارد في الترجمة كاف لإثباته، ولو كان الراوي ضعيفاً، إذا سلم من التدليس.

(١١) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب (٤٣) الاستئذان، باب (٨) ما جاء في التسليم على الصبيان، رقم ٢٦٩٦: ٥٧/٥.

(١٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب (٨١) الأدب، باب (٣٨)، لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، رقم ٥٦٨٥: ٢٢٤٤/٥.

القرينة الثانية: ذكر سماع الراوي، ثم التصريح بنفيه:

وهذه القرينة واضحة الدلالة على عدم ثبوت السماع، ولها أمثلة عدة، وقد يقع التصريح من البخاري نفسه بعدم ثبوته، أو من الراوي المترجم له، ومن ذلك ما جاء في ترجمة جميل بن زيد الطائي، قال: "سمع ابن عمر، روى عنه الثوري، وعباد بن العوام". ثم ذكر عن جميل ما يدل على عدم سماعه، قال: "قال أحمد عن أبي بكر بن عياش، عن جميل: هذه أحاديث ابن عمر، ما سمعت من ابن عمر شيئاً. إنما قالوا: اكتب أحاديث ابن عمر، فقدمت المدينة فكتبتها"^(١٣).

وقال ابن حبان: "يروى عن ابن عمر، ولم يره، روى عنه الثوري، دخل المدينة فجمع أحاديث ابن عمر بعد موت ابن عمر، ثم رجع إلى البصرة، ورواها عنه"^(١٤). ولكن ذكر العقيلي ما يدل على رؤيته له، قال: "حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن جميل بن زيد قال: رأيت ابن عمر طاف بالبيت في يوم حار ثلاثة أطواف، فجلس عند الحجر يستريح، ثم قام فبني على ما طاف"^(١٥).

وقد ذكر البخاري بعضاً من حديثه عن ابن عمر في ترجمة كعب بن زيد أو زيد بن كعب، قال: "قال سليمان بن داود أبو الربيع، نا عباد بن العوام، قال: نا جميل بن زيد، سمع كعب بن زيد الأنصاري قال: تزوج النبي ﷺ امرأة فرأى بكشحها بياضاً أي لطحاً فقال: «الحقي بأهلك»، وقال لي يحيى بن موسى: نا محمد بن فضيل عن جميل بن زيد، عن عبد الله بن كعب قال: «تزوج النبي ﷺ امرأة من غفار، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أبصر بكشحها بياضاً فقام عنها، وقال: «سوِّي عليك ثيابك وارجعي إلى بيتك»، وقال سليمان أبو الربيع: نا إسماعيل بن زكريا، سمع جميل بن زيد الطائي، سمع ابن عمر قال: "تزوج النبي ﷺ امرأة أنصارية فأبصر في كشحها بياضاً فخلّى سبيلها قبل أن يدخل بها"، وقال محمد بن عبد العزيز: نا القاسم بن غصن، سمع جميل بن زيد، عن ابن عمر، قال: "تزوج النبي غفارية، فلما دخلت عليه..."، نحوه^(١٦).

(١٣) البخاري، التاريخ الكبير: ٢/٢١٥.

(١٤) ابن حبان، المجروحين، ١/٢١٧.

(١٥) العقيلي، كتاب الضعفاء: ١/١٩١.

(١٦) البخاري، التاريخ الكبير: ٧/٢٢٣.

ورجح ابن أبي حاتم صححة الحديث من طريق كعب، قال في ترجمته: "كعب بن زيد، ويقال: زيد بن كعب، روى أن النبي ﷺ تزوج امرأة فرأى بكشحتها بياضاً...، روى عنه جميل بن زيد، وقال بعضهم: جميل بن زيد عن ابن عمر، وجميل بن زيد عن كعب أصح" (١٧). وأغلب عباراته في نفي السماع قوله في الراوي: (ولا يعرف له سماع من فلان)، كقوله تعليقا على حديث رواه الجهم بن الجارود عن سالم عن أبيه قال: أهدى عمر بختية له فأعطي بها ثلاثمائة دينار، فقلت للنبي ﷺ: أبيعها وأشتري بثمانها بدنا، فأنحرها؟، قال: «لا! ولكن أنحرها». قال لي محمد بن سلام: أخبرني محمد بن سلمة قال: ثنا أبو عبد الرحيم عن جهم.

قال أبو عبد الله: ولا يُعرف لجهم سماع من سالم (١٨).

وكذا قوله في حديث رواه خثيم بن مروان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تشد المطى إلا إلى مسجد الخيف، ومسجدي، ومسجد الحرام»، قال: «ولا يتابع في مسجد الخيف، ولا يُعرف لخثيم سماع من أبي هريرة، سمع منه كلثوم بن جبر» (١٩).

القريبة الثالثة: التردد في إثبات السماع:

قد يرد تصريح البخاري بعدم السماع بصيغة التمریض، وذلك إذا لم يكن متأكداً منه تماماً، ومن ذلك قوله في ترجمة محمد بن عبد الله: "حدثني محمد بن عبيد الله قال: حدثنا عبد العزيز عن محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رفعه: «إذا سجد فليضع يديه قبل ركبتيه»، ولا يُتابع عليه، ولا أدري سمع من أبي الزناد أم لا" (٢٠).

وقد علق الدكتور حمزة المليباري في كتابه "الموازنة" على هذا الراوي وحديثه هذا، قال: "أما محمد بن عبد الله بن حسن الذي رواه عن أبي الزناد وتفرد به، فليس من أصحاب أبي الزناد المعروفين، الكثيرين، وكان مقل الحديث، يحب الحلوة ويلزم البادية، ولهذا لم يوجد له عن أبي الزناد إلا حديث واحد عند أصحاب السنن...، فإذا جاء حديث أبي الزناد من رواية

(١٧) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ١٦١/٧.

(١٨) البخاري، التاريخ الكبير: ٢٣٠/٢.

(١٩) المصدر نفسه: ٢١٠/٣.

(٢٠) المصدر نفسه: ١٣٩/١.

محمد بن عبد الله بن حسن دون أن يشاركه أحد من أصحابه الحفاظ المكثرين يستغربه النقاد، لأنه لو حدث أبو الزناد ما خفي على أحد من هؤلاء الحفاظ، وهم أولى الناس بمعرفته وروايته عنه، والذي يقدر على السماع منه ما لم يسمعه الآخرون ينبغي أن يكون من الذين يلازمونه ملازمة طويلة، ويكثرون السماع منه وإلا فظاهرة التفرد مما يؤثر في عدالته" (٢١).

وبالتالي فإن سبب تردد البخاري في إثبات سماعه هو أنه لم يكن معروفاً بين أصحاب أبي الزناد، وتفرد عنه بحديث لم يعرفه أصحابه مما يؤخذ عليه.

وقد صحح بعض العلماء كالألباني الحديث بناء على ظاهر الحال من الراوي لتقته عنده، وإدراكه لأبي الزناد، إذ ذلك كاف للحكم بالاتصال، قال: "ليس في ذلك شيء، إلا عند البخاري، بناء على أصله المعروف، وهو اشتراط معرفة اللقاء، وليس ذلك بشرط عند جمهور الحديث بل يكفي عندهم مجرد إمكان اللقاء مع أمن التدليس، كما هو مذكور في المصطلح، وشرحه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، وهذا متوفر هنا، فإن محمد بن عبد الله لم يعرف بتدليس، ثم هو قد عاصر أبا الزناد وأدركه زماناً طويلاً، فالحديث صحيح لا ريب فيه" (٢٢).

قلت: قد يصح ذلك إن لم توجد في الحديث علة ما، وهي هنا تفرد هذا الراوي بالحديث دون أصحاب أبي الزناد المعروفين، والحديث في أمر مشهور متداول كالصلاة، مما يثير الشك في ثبوت السماع، على الأقل في هذا الحديث، وربما ذلك ما عناه البخاري. وعلى كل، فإن ورود العنونة في أسانيد ما عن مثل هذا الراوي الذي تردد البخاري في ثبوت سماعه، لا ينبغي الحكم بإفادتها بالاتصال، إلا بعد التتبع والبحث، والله أعلم.

القريئة الرابعة: ذكر لفظ "منقطع" أو "مرسل"، في آخر الترجمة:

قد يذكر البخاري أن فلاناً روى عن غيره، ثم يختم العبارة بقوله: "منقطع"، أو "مرسل"، فالمتبادر في هذه الحال أن العنونة المذكورة لا تفيد الاتصال.

ومن ذلك قوله في ترجمة حصين أبو حبيب: "سمع حرب بن أبي حرب، وروى عن عكرمة، منقطع، سمع منه عبد الصمد" (٢٣).

(٢١) المليباري، حمزة عبد الله، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليقها، ص ٥٩.

(٢٢) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، ١/٥٩.

(٢٣) البخاري، التاريخ الكبير: ١١/٣.

ويؤكد ذلك قول الذهبي في ترجمته: "حصين، رأى عكرمة"^(٢٤).
وقال أبو أحمد: "أبو حبيب حصين، رأى أبا عبد الله عكرمة مولى ابن عباس، وسمع حرب بن أبي حرب. رَوَى عَنْهُ أَبُو سَهْلٍ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ الْعَنَبِيُّ"^(٢٥).
فالمستفاد إذن وجود واسطة بينه وبين عكرمة، ولم يرو عنه مباشرة، وذلك ما يفهم من قولهم: "رأى عكرمة".

القريظة الخامسة: ذكر السماع، ثم إيراد حديث غير محفوظ دالّ عليه:
قد يومئ البخاري إلى عدم ثبوت ما حكاه من سماع الراوي عن شيخه، بإيراد حديث غير ثابت ورد فيه لفظ التحديث، والذي استفيد منه حصول السماع، والحديث غير الثابت كما هو معلوم ليس بحجة، سواء في المتن أو الإسناد، فلا يثبت به حكم، ولا يفيد علماً في الإسناد، لكونه خطأً.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في ترجمة أبي لقمان الحضرمي، قال: "سمع أبا هريرة، قال ابن مهدي وابن صالح: نا أبو لقمان، عن عبد الله، عن أبي هريرة، وهذا أصح: "نهى النبي ﷺ أن يباع سهم حتى يُعلم ما هو"^(٢٦).
قال ابن حبان في ترجمته: "أبو لقمان الحضرمي، من أهل الشام، يروي عن جماعة من الصحابة، روى عنه أهل الشام، مات سنة ثلاثين ومائة"^(٢٧).

وقال الذهبي: "شامي، حدّث عنه معاوية بن صالح، مجهول"^(٢٨).
والحديث الذي ذكره البخاري هنا أخرجه بتمامه في ترجمة عبد الله، قال: "عبد الله سمع أبا هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «من أُحِيلَ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَحْتَلْ، وَلَا تَبَاعْ ثَمْرَةٌ حَتَّى تَعْلَمَ مَا خَرَجَهَا، وَلَا تَوَطَّأْ حَبَالِي السَّبِي حَتَّى يَضَعَنَّ»، قاله عبد الله بن صالح، وابن مهدي عن معاوية بن صالح، عن أبي لقمان عنه"^(٢٩).

(٢٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، المقتنى في سرد الكنى، ٢٢/٨.

(٢٥) الحاكم، أبو أحمد، الأسماء والكنى، ٨٢/٤.

(٢٦) البخاري، التاريخ الكبير: ٦٦/٩.

(٢٧) ابن حبان، كتاب الثقات، ٥٧٢/٥.

(٢٨) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٥٦٦/٤.

(٢٩) التاريخ الكبير: ٢٣٩/٥، وجاء في أصل الكتاب: (عن أبي صالح عن أبي لقمان)، وأثبت "عنه" من ترجمة لقمان في الجرح والتعديل، وقال محقق كتاب التاريخ: "وفي الجرح والتعديل: (عن أبي لقمان عنه)،

وقد سمي الطبراني عبد الله، وهو عنده ابن لحي، قال: "حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي لقمان عن عبد الله بن لحي، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن المطال إلى الغريم، فمن أحيل على مليء فليحتل، ألا لا يباع سهم حتى يعلم ما هو، ولا ثمرة حتى يعلم ما خراجها، ولا توطأ حبال السبي حتى يضعن أحماهن»" (٣٠).

ولكن قال ابن أبي حاتم: "وسمعت أبي يقول: يقال: هو ابن أبي مريم، ويقال: هو ابن لحي، ولا يشبه ذا، ولا ذا".

والأقرب هو عبد الله بن لحي، لكونه شامي، وابن أبي مريم مدني، ولا يظهر سبب استبعاد ابن أبي حاتم لكليهما.

وبين ابن أبي حاتم في ترجمة أبي لقمان من روى عنه الحديث عن أبي هريرة دون ذكر عبد الله، وهو معن بن عيسى، قال: "أبو لقمان الحضرمي، سمع أبا هريرة فيما رواه معن بن عيسى عن معاوية بن صالح، وروى عبد الرحمن بن مهدي وكتاب الليث، عن معاوية بن صالح، عن أبي لقمان، عن عبد الله، عن أبي هريرة، وهو أصح، قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يباع سهم حتى يعلم ما هو"، سمعت أبي يقول ذلك" (٣١).

واكتفاء البخاري بذكر رواية ابن مهدي ومعاوية من طريق ليث دون رواية معن عنه إشارة إلى ترجيح قولهما كما صرح، وبالتالي لا يثبت سماع لقمان من أبي هريرة، المستفاد من ظاهر رواية معن، لكونها مرجوحة.

ومن ذلك أيضا ما ذكره في ترجمة رجل يقال له أيوب، قال: "أيوب، سمع عبد الله بن عمرو، قاله لنا حفص بن عمر، عن شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، سمع رجلاً من بني الحارث، أنه سمع رجلاً منّا يقال له: أيوب، عن عبد الله بن عمرو: «من تاب قبل موته بساعة قبل منه». أهدثك ما سمعت من النبي ﷺ" (٣٢).

خطأ، لأن أبا لقمان هو عبد الله نفسه، غرض المصنف هنا بيان كنيته بأنه يكنى أبا لقمان". ويبدو أنه استدراك غير صحيح، وما قاله ابن أبي حاتم أصوب، وربما وقع سقط في الأصل، والله أعلم.

(٣٠) أحمد بن حنبل، مسند الشاميين: ١٨٨/٣.

(٣١) الرازي، الجرح والتعديل: ٤٣٢/٩.

(٣٢) البخاري، التاريخ الكبير: ٤٢٧/١.

وقد نسب ابن حبان في ترجمته في الثقات: "أيوب، شيخ يروي عن عبد الله بن عمرو: «من تاب قبل موته بساعة قبل منه»، أحسبه أيوب بن فرقد، حديثه عند شعبة عن إبراهيم بن ميمون عن رجل من بني الحارث" (٣٣).
ولكن تعقبه ابن حجر في "التعجيل"، بعدم وجود راو بهذا الاسم، قال: "أيوب الحارثي، غير منسوب، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، روى عنه رجل من بني الحارث، وقال ابن حبان في الثقات بعد أن ذكره في ثقات التابعين وعرّفه بما في هذا السند: أحسبه أيوب بن فرقد. ولم أر لأيوب بن فرقد عنده ذكرا، ولا عند غيره" (٣٤)، وهو كما قال. والشاهد هنا، أنّ السماع المذكور لأيوب عن عبد الله عند البخاري حكاية فقط، ولا يعني ثبوته في الواقع، لأن الرواية التي جاء فيها ذكر السماع منقطعة، وربما كان ذكر السماع وهم من الراوي، هذا إن صحّ الحديث أصلاً.
على أنّ هذا لا يتم الاستدلال به إلا على اعتبار أنه ليس هناك إلا هذه الرواية فقط الذي ورد فيها السماع دون غيرها.

القرينة السادسة: ذكر السماع، وإحاطته إلى راو ضعيف:

يشير البخاري أحيانا إلى أنّ ما ذكره من سماع الراوي هو مروى عن راو آخر، وغالبا ما يسميه، وقد يكون هذا الراوي ضعيفا في روايته، فيدل ذلك على عدم ثبوت السماع المروي عنه.

وأمثلة هذه الحالة كثيرة، منها ما ذكره في ترجمة محمد بن المغيرة بن الأحنس، قال: "سمع سعيد بن المسيب: «الجمعة على من سمع»، قاله حجاج بن أرطاة" (٣٥).
قال ابن أبي حاتم: "محمد بن المغيرة بن الأحنس، روى عن سعيد بن المسيب، روى عنه...، سمعت أبي يقول ذلك، سمعته يقول: هو مجهول" (٣٦).

(٣٣) ابن حبان، كتاب الثقات: ٢٩/٤.

(٣٤) ابن حجر العسقلاني، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ٣٣٦/١.

(٣٥) البخاري، التاريخ الكبير: ٢٤٤/١. وانظر أمثلة أخرى في المواضع الآتية: ترجمة رقم ١٨١: (٧٣/١)،

ترجمة رقم ٩٧١: (٣٠٦/١)، ترجمة رقم ١١٨٣: (٣٧٣/١)، ترجمة رقم ١٢٥٤: (٣٩٣/١)، ترجمة

رقم ١٧٧٣: (٧٥/٢)، ترجمة رقم ٤١٢: (١٢٣/٣).

* - هكذا في الأصل، ويبدو في النصّ نقص.

(٣٦) الرازي، الجرح والتعديل: ٩١/٨.

وقال الذهبي: "محمد بن المغيرة عن سعيد بن المسيب، لا يُدرى من هو، وعنه حجاج بن أرطاة" (٣٧).

والحديث الذي ذكره البخاري عن سعيد، رواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد قال: "حدثني عبد الله بن زيد، عن سعيد بن المسيب أنه قال: «تجب الجمعة على من يسمع النداء»" (٣٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عنه أيضا قال: "حدثنا أبو خالد الأحمر، عن عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن المسيب، قال: سألته: على من تجب الجمعة؟، فقال: «على من سمع النداء»" (٣٩).

وأخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً وموقوفاً، وأوماً إلى رجحان وقفه، قال: "حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان عن محمد بن سعيد - يعنى الطائفي، عن أبي سلمة بن نبيه، عن عبد الله بن هارون، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «الجمعة على كل من سمع النداء». قال أبو داود: "روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصوراً على عبد الله بن عمرو لم يرفعه، وإنما أسنده قبيصة" (٤٠).

ولم أجد رواية حجاج عن محمد بن المغيرة التي صرح فيها بسماعه من ابن المسيب، وعلى كل، فهي رواية لا تثبت وقوعه فعلاً، لضعف حجاج بن أرطاة، ولا يُعلم إن كان صرح بالتحديث عن محمد أم لا، ذلك أنه معروف بالتدليس، وقال أبو حاتم: "صدوق يدلّس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وإذا قال: "حدثنا"، فهو صالح، لا يُرتاب في صدقه وحفظه، إذا بين السماع" (٤١).

(٣٧) الذهبي، المغني في الضعفاء، ٦٣٥/٢.

(٣٨) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، ٢٢١/١.

(٣٩) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد أبو بكر العيسبي، المصنف، ١٠٢/٢.

(٤٠) أبو داود، السنن، ٤٠٩/١.

(٤١) الرازي، الجرح والتعديل: ١٥٦/٣.

القريظة السابعة: ذكر السماع، والإشارة إلى زمن الوفاة:

من أهم القرائن التي يستعملها المحدثون لإثبات السماع أو نفيه النظر في تاريخ وفاة الرواة، لاسيما عند الاختلاف، ونلاحظ أن البخاري يورد في بعض التراجم تواريخ الوفاة أو الميلاد، من باب الذكر والتعريف، وقد يوردها كقريظة للدلالة على نفي السماع، ومن ذلك ما ورد في ترجمته لبشر بن عائذ، قال: "بشر بن عائذ، يُعدّ في البصريين، قال لنا آدم: حدثنا شعبة قال: "حدثنا قتادة حدثني بكر بن عبد الله وبشر بن المختفز، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في الحرير". قال ابن مهدي: "حدثنا همام، عن قتادة، عن بكر وبشر بن عائذ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ". وقال عبد الرحمن بن المبارك: "حدثنا الصعق، عن قتادة، عن علي البارقي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ". وقال عبد الواحد بن غياث: "حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا السكن بن خالد، عن مجاهد: استعمل عمر بشر بن المختفز على السوس". ويقال: إن بشرًا قديم الموت، لا يُشبهه أن قتادة أدركه" (٤٢).

أراد البخاري بذكر خبر مجاهد الاستدلال على احتمال عدم ثبوت سماع قتادة من بشر، فإذا كان هذا عاملاً لعمر بن الخطاب، فمحتمل جدا عدم سماع قتادة منه، لكونه متأخر، مع ما ذكر من تقدم وفاة بشر.

ويؤيد صحة كلام البخاري ما ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور، قال: "المختفز بن أوس بن نصر بن زياد، والد بشر بن المختفز، له صحبة، كانا بخراسان في جيش عبد الرحمن بن سمرة" (٤٣).

وقال ابن حبان في ترجمته: "بشر بن المختفز بن أوس بن زياد، كان عامل عمر بن الخطاب على السوس، وسكن البصرة، ودخل خراسان غازياً، ومات في بعض المشاهد بها" (٤٤).

فإشارة البخاري إلى زمن الوفاة إيماء إلى عدم سماع قتادة من بشر، رغم أن الراوي عن قتادة هو شعبة، المعروف بتحرّيه في سماعه. وأخرج الحديث في الصحيح من رواية شعبة عن أبي بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه.

(٤٢) البخاري، التاريخ الكبير: ٢/٧٨.

(٤٣) المري، جمال الدين أبو يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤/١٤٥.

(٤٤) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ١/٩٢.

وذكرُ البخاري لرواية همام إشارة إلى الاختلاف في اسم بشر، وأههما واحد، ويؤيد ذلك ما أورده ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة، قال: "وسألت أبي وأبا زرعة، عن حديث رواه همام، عن قتادة عن بكر بن عبد الله المزني وبشر بن عائذ عن ابن عمر. قال أبو محمد: وروى هذا الحديث شعبة فقال: عن قتادة، عن بكر وبشر بن المحتفز، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إنما يلبس الحرير من لا خلاق له». فقلت لهما: أيهما أصح؟، فقال أبو زرعة: شعبة أحفظ. وقال أبي: همام أعلم بحديث قتادة من شعبة، يحتمل أن يكونا أصابا جميعا، لأن المحتفز لقب، وعائذ اسم، فيحتمل أن يكون كذا"^(٤٥).

خاتمة:

نخلص في خاتمة هذا المقال إلى جملة من الملاحظات منها:

- ١) دقة الإمام البخاري في ما يستعمله من الألفاظ للدلالة على وقوع السماع أو نفيه.
 - ٢) عبارة "سمع" في الكتاب تفيد وقوع السماع في الأصل، فإذا اقترنت بالراوي أو روايته إحدى القرائن المذكورة سابقا دلت على أن ذلك السماع المذكور مجرد حكاية دون إثبات، لاسيما في القرائن الصريحة، أما المحتملة فيلزم مزيد من التحري لإمكان وجود ما يدل على السماع من وجه آخر.
 - ٣) نلاحظ أن بعض المصنفين في التراجم ينقلون كلام البخاري عن وقوع السماع لبعض الرواة عن غيرهم كما هو دون نقل الترجمة كلها، وقد يوهم ذلك معنى غير ما يقصده البخاري، ولذلك ينبغي الرجوع إلى كتاب "التاريخ الكبير" نفسه لمعرفة سياق الترجمة وما يمكن أن تتضمنه من تفاصيل مبينة لحقيقة ذلك السماع، وعدم الاكتفاء بتلك المصادر الناقلة عنه فقط.
 - ٤) من المفيد جدا القيام بدراسة متأنية لمسألة السماع في كتاب التاريخ الكبير، للتمييز بين مواضع الإثبات ومواضع النفي في التراجم محل الإشكال، والله أعلم.
- وسبحانك الله وبمحمدك، نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك. والحمد لله رب العالمين.

(٤٥) الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد، علل الحديث، ١/٤٨٢.

قائمة المصادر والمراجع:

- ١) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، دت.
- ٢) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد أبو بكر العبسي، المصنف، الدار السلفية الهندية، الهند، ١٩٨٣م.
- ٣) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، المجروحين، تحقيق: إبراهيم محمود زايد. دار الوعي بحلب.
- ٤) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، مشاهير علماء الأمصار، تحقيق: م. فلايشهر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٥٩م.
- ٥) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، كتاب الثقات، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٦) ابن عدي، عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٧) أحمد بن حنبل، المسند، الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة، ١٩٨٠م.
- ٨) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٩) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن-الهند، الطبعة الأولى، ١٣٦٠هـ.
- ١٠) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١١) الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت.
- ١٢) الحاكم، أبو أحمد، الأسامي والكنى، تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- ١٣) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، دت.
- ١٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، المقتنى في سرد الكنى، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٨هـ.
- ١٥) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الفكر، دمشق، دت.

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ - (يونيو ٢٠١٤م)

- ١٦) الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد، الجرح والتعديل، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن-الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
- ١٧) الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد، علل الحديث، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٨) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١٩) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، مسند الشاميين، حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- ٢٠) العسقلاني، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ٢١) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى أبو جعفر، كتاب الضعفاء، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٢٢) المزني، جمال الدين أبو يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٣) المليباري، حمزة عبد الله، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٤) النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، السنن الصغرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب-سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.



مدرسة الحديث في بلاد الشَّام في القرنين الأوّل والثاني الهجريين دراسة استقرائية تاريخية

سيد عبد الماجد الغوري^١
samghouri@gmail.com

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث تعريف ودراسة مدرسة الحديث في بلاد الشَّام، التي تُعتبر إحدى أهم المدارس الحديثية في العالم الإسلامي في القرنين الأول والثاني الهجريين، اللذين كانا قد بلغا ذروة النشاط في نشر الحديث النبوي أداءً و تحمُّلاً، روايةً ودرايةً. ويقتصر البحث على إبراز مكانة علم الحديث في بلاد الشَّام في هذين القرنين فقط بسبب عدم وجود دراسات سابقة عنهما. وهو يشتمل على ثمانية مباحث، ويشعر فيها بتعريف مصطلح "المدرسة" لغةً واصطلاحاً. ثم يقدم نبذة عن تاريخ الشَّام، وجملةً من الفضائل التي وردت عنها في الكتاب والسُّنة. ثم يترجم لرؤايد مدرسة الحديث في الشَّام من الصحابة والتابعين وأتباعهم. ثم يعرف بأصح الأسانيد وأضعفها لهذه المدرسة. ثم يتحدث عن مدى انتشار التدليس في هذه المدرسة وعن أشهر المدلسين فيها. ثم يبحث عن مدى شيوع ظاهرة الإرسال فيها وعمن اشتهروا به من رواةها. ثم يكشف عن مدى شيوع الكذب والوضع في الحديث في هذه المدرسة وعمن رُموا بهما من رواةها. ثم يسلط الضوء على حركة التصنيف والتأليف في هذه المدرسة في القرنين الأول والثاني الهجريين مع تعريف وجزيز لمن اشتهر بهما من محدثيها وحفاظها. ثم يركّز على بيان الخصائص العامة لهذه المدرسة. وفي الأخير يختتم - البحث - بذكر أهم النتائج التي أمكن الباحث استخلاصها من هذه الدراسة.

^١ الباحث الزميل في معهد دراسات الحديث النبوي (إماد)، الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلانجور (ماليزيا).

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيين: محمد بن عبد الله خير خلق الله الصادق الأمين، وعلى آله الخيرة، وأصحابه البررة أجمعين، ومن اقتدى بهم، وسار على نهجهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن للحديث النبوي في شريعة ديننا الغراء مكانة عظيمة، وقدرًا حسيماً؛ لكونه شارحاً للقرآن الكريم، ومبيناً لفرائضه ومقادير واجباته، لذلك سُمي بالمصدر الثاني للتشريع، فقد سخر الله ﷻ لأجل خدمته أناساً أجلاء، بدءاً بصحابة رسوله الكريم ﷺ، ثم تابعيهم، ثم أتباعهم رضي الله عنهم أجمعين، فكان الصحابة رضي الله عنهم الأوائل الذين اضطلعوا بحفظ الحديث النبوي وخدمته ونشره بين الأمة في القرن الأول الهجري. ثم جاء من بعدهم التابعون فأكملوا مهمة الأولين في نشر وتبليغ الحديث النبوي، وبذلوا جهوداً عظيمة مباركة في سبيل ذلك، حتى انتشر الحديث النبوي في جميع البلدان والأمصار التي كانت تخضع للحكم الإسلامي وقتئذ، فانتظمت جهود هؤلاء في شكل المدارس الحديثية في بعض الأمصار الإسلامية، فكانت بمكة مدرسة للحديث، وبالمدينة أخرى، وبالكوفة ثالثة، وبالبحرارة رابعة، وبمصر خامسة، وباليمن سادسة، وبالشام وغيرها من الأمصار الإسلامية ومعقل العلم والرواية في ذاك القرنين، وقد احتضنت فيهما تلك المدارس الأئمة الأعلام، وكبار العلماء، وجهابذة النقاد، وفطاحل الفقهاء، الذين خلفوا آثارهم واضحة جلية في جميع العلوم الإسلامية لا سيما في علوم الحديث النبوي، فكانوا يستحقون عن جدارة أن يُعرفوا ويُنوهوا، كما تستحق آثارهم كذلك أن تُبرز في دراسات مستقلة.

ومن هنا تراءى لي أن أقوم بإعداد هذا البحث المتواضع لإبراز أهم معالم مدرسة الحديث في بلاد الشام، التي تتمثل في جهود الصحابة والتابعين وأتباعهم رضي الله عنهم أجمعين، في خدمة الحديث النبوية؛ وذلك لأن هذه المدرسة رغم أهميتها الكبيرة في خدمتها للحديث النبوي فإنها لم تحظ إلى الآن من الباحثين بالعناية الكافية، حيث لم تُفرد دراسة مستقلة عن هذه المدرسة كما أُفردت عن مثيلاتها. وهذا ما حداني إلى إعداد هذا البحث المتواضع، الذي سيكون نواةً للدراسات الموسعة في الموضوع بإذن الله تعالى.

المبحث التمهيدي: تعريف "المدرسة" لغةً واصطلاحاً:

المطلب الأول: تعريف "المدرسة" لغةً:

قال ابن الأثير الجَزَري (ت ٦٠٦هـ): "يُقَال: دَرَسَ يَدْرُسُ دَرَسًا وَدِرَاسَةً، وَأَصْلُ الدِّرَاسَةِ: الرِّيَاضَةُ، وَالتَّعَهُدُ لِلشَّيْءِ". ثم استشهد بالحديث فقال: "تَدَارَسُوا الْقُرْآنَ": أي: اقرؤوه، وَتَعَهَّدُوهُ لِمَا تَنْسَوُهُ"^١.

ومنه اللفظُ "مِدْرَاس"، كما ورد في حديث اليهودي الرّانِي: "فوضع مِدْرَاسُهَا الَّذِي يَدْرُسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ"^٢. فالمعنى هنا: صاحبُ دراسة كتبهم. ثم قال ابن الأثير: "ومِفْعَلٌ وَمِفْعَالٌ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمَبَالِغَةِ"^٣. ويُطْلَقُ لَفْظُ "المدرسة" أَيْضاً عَلَى الْبَيْتِ الَّذِي يَدْرُسُونَ فِيهِ"^٤.

فُيَسْتَفَادُ مِنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ لِلْمَدْرَسَةِ أَمَّا تُطْلَقُ عَلَى اسْمِ مَكَانٍ مِنَ الْفِعْلِ "دَرَسَ"، أَي: الْمَكَانِ الَّذِي يَحْصُلُ فِيهِ الدَّرْسُ وَالتَّعْلِيمُ.

ثم استعار الباحثون في العصر الحديث هذه الكلمة واستعملوها لدراسة فترة معينة من الزمن في بلد معين، توافر فيه علماء، ودرس عليهم جمعٌ غفيرٌ من التلاميذ، وقصدهم الطلابُ من كل فَجٍّ، فأخذوا منهم وتأثروا بهم، ونشروا آراءهم ومناهجهم واختياراتهم العلمية، ودونها العلماء بعد ذلك في كتبهم. فأصبح إطلاقُ كلمة "المدرسة" يَحْمِلُ مَعْنَى عُرْفِيًّا دَرَجَ عَلَيْهِ الْبَاحِثُونَ الْمُعَاصِرُونَ، وَكُتِبَ بِهِ رِسَالٌ كَثِيرَةٌ، فِي مَعَاهِدٍ عِلْمِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ بِعَنْوَانِ: "مَدْرَسَةُ الْحَدِيثِ فِي بِلَدِ كَذَا"، أَوْ "مَدْرَسَةُ الْإِمَامِ الْفُلَانِي" وَهَكَذَا^٥.

^١ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ١، ص ٥٦٤.

^٢ أخرجه البخاري، في الصحيح، كتاب التفسير «قل فأتوا بالتوراة»، ص ٨٢٢، برقم ٤٥٥٦، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

^٣ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ١، ص ٥٦٤.

^٤ انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ١، ص ٥٦٤.

^٥ محمد الثاني عمر موسى، المدرسة الحديثية في مكة والمدينة وأثرها في الحديث وعلومه من نشأتها حتى نهاية القرن الثاني الهجري، ج ١، ص ١١.

المطلب الثاني: تعريف "المدرسة الحديثية" اصطلاحاً:

ويُستنتج ما جاء في التعريف اللُّغوي للمدرسة أنها تعني البناء، وقد تعني المنهج والمذهب العلمي. أما التعريف الذي يعني البناء فيقصد به: المدارس الحديثية، أو دُور الحديث النبوي التي يحصل فيه التدريس، فالمدرسة بهذا المعنى كما يقول المؤرخ أبو العباس أحمد بن علي المقرئ (ت ٨٤٥هـ) مما حَدَّث في الإسلام، ولم تكن في زمن الصحابة ولا التابعين، وإنما حدث عملها بعد الأربعمئة من سني الهجرة، ثم ذكر المقرئ أن أول مَنْ بَنَى داراً للحديث على وجه الأرض نورُ الدين محمود بن زُكِّي (ت ٥٦٩هـ) بدمشق سنة ٥٦٩هـ، وهي دارُ الحديث النورية^١.

أما التعريف الاصطلاحي للمدرسة الحديثية التي أعني بها في هذا المبحث فهو: "جماعة من الرواة والمحدثين بينهم خصائص مشتركة تتعلق بوسائل تبليغ الحديث وصيانته - رواية ودراية - دون النظر إلى زمان أو مكان"^٢.

وتتميز تلك المدارس عن بعضها البعض في وسائل تبليغ الحديث وصيانته، لكنها تتفق في أصول المنهج والهدف.

المبحث الأول: نبذة عن تاريخ الشَّام وأهم ما ورد في فضائله من القرآن والسُّنة:

المطلب الأول: نبذة عن تاريخ الشَّام:

معنى "الشَّام" وسبب تسميته بما:

ذكر المؤرخون عدة أسباب لتسمية هذه البلاد بـ"الشَّام"، ومنها أنها سُمِّيت بهذا الاسم بسبب: كثرة قُرأها وتداين بعضها من بعض، فشَبَّهت بالشَّامات، وقالوا: إنها سُمِّي بالشَّام نسبةً للشَّمال أو لسَّام بن نوح^٣.

^١ المقرئ، المواظ والاعتبار بذكر الخطط والأمصار، ج ٢، ص ٣٧٥.

^٢ انظر: محمد زهير عبد الله الحمد، المدارس الحديثية الدلالة والمضمون، وهو بحث منشور في مجلة جامعة دمشق الاقتصادية والقانونية، (المجلد: ٢٤، العدد: ٢، عام ٢٠٠٨)، ص ٦٤٣.

^٣ انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ص ٣١٢، انظر مادة "الشام". وابن عساكر الدمشقي، تاريخ دمشق الكبير، باب في ذكر أصل اشتقاق تسمية الشَّام، ج ١، ص ٢١، ٢٢. و البكري، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج ٣، ص ٧٧٣.

أما حدود الشَّام فقد ذكرها المؤرِّخ الجغرافي ياقوت بن عبد الله الحَمَوِيّ (ت ٦٢٦هـ) في كتابه "معجم البلدان" فقال: إنها من "الفرات" إلى "العريش" المتاحم للديار المصرية. وأما عرضها فمِن جبل "طِيَّء" من نحو القبلة إلى بحر الروم. وذكر مِن مُدُنِهَا: "منبج"، و"حلب"، و"حَمَاة"، و"حمص"، و"دمشق"، و"البيت المُقَدِّس"، و"المَعْرَةَ". وفي الساحل: "أنطاكية"، و"عَكَا"، و"صُور"، و"عَسْقَلان". ويُعَدُّ في الشَّام أيضاً الثُّغُور وهي: "المِصْيَصَة"، و"طَرطُوس"، و"أذنة"، و"أنطاكية"، وجميع العواصم من "مُرْعِش"، و"الْحَدَث"، و"البَلْقَاء"، وغير ذلك^١.
ويُلاحَظ أنَّ حدود بعض الأجناد لم تكن كحدودها المتعارف عليها اليوم، فجنود الأردن مثلاً وهو أحدُ الأجناد الخمسة، كان يضمُّ زمنَ الفتح الإسلامي عدَّة كور منها: طبرية وبيسان وصور وعكا، وكان لبنان تابعاً لحمص، ويمتدُّ إلى دمشق والأردن وفلسطين بأسماء أخرى.

المطلب الثاني: تاريخ الشَّام قبل الإسلام وبعد:

"الشَّام" تلك البلاد التي تقع في الجناح العربي الآسيوي في غربي قارة آسيا، وخضعت هذه البلاد قديماً للسومريين والآكاديين والحثيين، ثم سيطر عليها البابليون، وخضعت كذلك مدةً للفراعنة، ثم حكمها الآشوريون والكلدانيون، واستمرت سيطرة الكلدانيين عليها حتى الغزو الفارسي لها. ثم سيطر عليها الفرس في سنة ٥٣٩ ق.م، وكونوا إمبراطوريةً كبيرةً. ثم احتلها الرومان والبيزنطيون في عام ٦٤ ق.م، بقيادة القائد الروماني "بومبي"، ثم غدت الشَّام منذ ذلك الوقت جزءاً من الإمبراطورية الرومانية، ثم باتت هذه البلاد في القرن الرابع جزءاً من الإمبراطورية البيزنطية الرومانية الشرقية؛ وظلت هكذا حتى ظهور الإسلام^٢.

أما الفتح العربي الإسلامي في الشَّام فإنه قد تمَّ في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (ت ٢٣هـ) ﷺ، حيث افتتحت البلاد بأكملها بعد معارك في كافة بقاع الشَّام، ومن أشهرها معركة اليرموك في سنة ١٥هـ، التي قاوم فيها المسلمون الرُّومَ واستولوا على أجزاء من بلاد الشَّام، ثم حاصروا بيت المقدس أربعة أشهر بقيادة عمرو بن العاص (ت ٤٣هـ) ﷺ حتى

^١ انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ٣١١، ٣١٢، مادة "الشَّام".

^٢ انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ١، ص ١٤٧، ١٤٨، مادة "الأردن".

^٣ انظر للتفصيل: الموسوعة العربية العالمية، ج ١٣، ص ٢٣٠، ٢٣١.

^٤ التي كانت قُرْبَ نهر اليرموك جنوب سوريا وبقيادة خالد بن الوليد ﷺ.

فتحوها سنة ١٧هـ. ثم تتابعت الفتوح بعد ذلك في الشمال، فدخل المسلمون "حلب" ثم "أنطاكية"، ثم اتجهوا إلى الشرق إلى مُدُن الجزيرة وفتحوها، وبذلك تمّ الاتصال بين فتوح الشّام وفتوح العراق، وأصبحت الشّام جزءاً من الخلافة الراشدة^١، ثم دخلت بعد ذلك في ظلّ الحكم الأموي، ثم العباسي، ثم حكمتها الدويلات المستقلة، ثم الفاطميون، فالسلاجقة فالأتابكة فالزنجيّون فالنوريون والأيوبيون فالمماليك، إلى أن دخلت هذه البلاد تحت حكم الدولة العثمانية في سنة ٩٢٢هـ، وظلّت خاضعة لها حتى عام ١٩١٨م. ثم قُسمت الشّام إلى ولايات ثم إلى بلاد مستقلة مثل: لبنان والأردن وفلسطين^٢.

المطلب الثالث: أهمُّ ما ورد في فضائل الشّام من القرآن والسُّنة:

لقد وردت نصوص من الكتاب والسُّنة تقرّر فضل بلاد الشّام وبركته، والتي أورد بعضها فيما يلي.

(أ) ما ورد في فضائل الشّام من القرآن الكريم:

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الحرّاني (ت ٧٢٨هـ)^٣ تسع آيات من القرآن الكريم، التي تدلّ على فضل بلاد الشّام وبركته؛ وهي:

١ - ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٧]. ومعلوم أنّ بني إسرائيل إنما أُورثوا مشارق أرض الشّام ومغارها بعد أن أُغرق فرعون في اليمّ.

٢ - ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء: ١]، والمراد به ﴿ حَوْلَهُ ﴾، في هذه الآية: أرض الشّام.

^١ انظر للتفصيل: البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٤٩، ٢٤٩.

^٢ انظر للتفصيل: الموسوعة العربية العالمية، ج ١٣، ص ٢٣١، ٢٣٣.

^٣ انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية، ج ٢٧، ص ٥٠٥.

- ٣ - ﴿ وَجَيَّنَهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧١]. ومعلوم أن لوطاً نجاه الله تعالى إلى أرض الشام من أرض الجزيرة والفُرات.
- ٤ - ﴿ وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا ﴾ [الأنبياء: ٨١]. وإنما كانت تجري إلى أرض الشام التي فيها مملكة سليمان عليه السلام.
- ٥ - ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَهْرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ ﴾ [سبأ: ١٨]. هم كانوا يسرون من اليمن إلى الشام في قرى ظاهرة متواصلة، وقال العوفي: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "القرى التي باركنا فيها بيت المقدس"^١.
- ٦ - ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْأَوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفصص: ٣٠].
- ٧ - ﴿ إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴾ [طه: ١٢].
- ٨ - ﴿ إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴾ [النازعات: ١٦].
- ٩ - ﴿ يَنْقُورِمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [المائدة: ٢١].
فهذه الآيات الكريمات التي ذكر الله ﷻ فيها أرض الشام، ووصفها بأنها الأرض التي بارك فيها.

(ب) ما ورد في فضائل الشام من السنة النبوية:

أما الأحاديث والآثار التي دلت على فضل بلاد الشام بعامة، ودمشق خاصة، فكثيرة جداً، وهي تُعتبر أصح ما ورد في فضائل المدن بعد مكة والمدينة المنورة، وأورد فيما يلي بعضاً من تلك الأحاديث:

- ١- عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِنِنَا»، قال: قالوا: يا رسول الله!، وفي نجدنا؟ قال: قال:

^١ انظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٨، ص ٦٧٤٥، ٦٧٤٥. وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦، ص ٥٣١.

- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا»، قال: قالوا: يا رسول الله!، وفي نَجْدِنَا؟ قال: قال: «هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطَّلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^١.
- ٢- وعن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نُوَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرَّقَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «طُوبَى لِلشَّامِ»، فقلنا: لأيِّ ذلك يا رسول الله؟ قال: «لأنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَانِ بِاسِطَةً أَجْنَحَتَهَا عَلَيْهَا»^٢.
- ٣- وعن عبد الله بن حَوَالَةَ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُؤْدَاءَ مُجْتَدَّةً: جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ، وَجُنْدٌ بِالْعِرَاقِ»، قال ابن حَوَالَةَ: خِرِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَدْرَكَتُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ؛ فَإِنَّهَا خَيْرَةٌ لِلَّهِ مِنْ أَرْضِهِ، يَجْتَنِبِي إِلَيْهَا خَيْرَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ، فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ فَعَلَيْكُمْ بِبَيْتِكُمْ، وَأَسْتَقُوا مِنْ غُدْرِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَوَكَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ»^٣.
- ٤- وعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الشَّامُ صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ بِلَادِهِ، يَسُوقُ إِلَيْهَا صَفْوَةَ عِبَادِهِ، مَنْ خَرَجَ مِنَ الشَّامِ إِلَى غَيْرِهَا؛ فَبَسَخَطِهِ، وَمَنْ دَخَلَ مِنْ غَيْرِهَا فَبِرَحْمَتِهِ»^٤.
- ٥- وعن عبد الله بن عَمْرٍو بن الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ عُمُودَ الْكِتَابِ انْتَزَعَتْ مِنْ تَحْتِ وَسَادَتِي، فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي فَإِذَا هُوَ نُورٌ سَاطِعٌ عَمَدٌ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ - إِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنُ - بِالشَّامِ!»^٥.

^١ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاستسقاء، باب ما قيل في الزلازل والآيات، برقم ١٠٣٧.

^٢ أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، برقم ٣٩٥٤، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

^٣ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت، برقم ٢٤٨٣، والحاكم في المستدرک، ج ٤، ص ٥٥٥، برقم (٨٥٥٦)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

^٤ أخرجه الحاكم في المستدرک، ج ٤، ص ٥٥٥، برقم (٨٥٥٥)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه".

^٥ أخرجه الحاكم في المستدرک، ج ٤، ص ٥٥٥، برقم (٨٥٥٤)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

- ٦- وعن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ عُقْرَ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ»^١.
- ٧- وعن أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّامَ أَرْضُ الْهَجْرَةِ، وَأَرْضُ الْمَحْشَرِ، وَأَرْضُ الْأَنْبِيَاءِ»^٢.
- ٨- وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^٣.
- ٩- وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ»، قالوا: يا رسول الله!، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال: «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ»^٤.

هذه بعض الأحاديث النبوية المرفوعة، التي وردت في فضل الشام وبركتها، وكلها تُدُلُّ على أنها: حصنُ المسلمين، وأنَّ الله تكفلَ بها وأهلها، وأنَّ الملائكة تحميها، وأنها الأقلُّ فساداً، وبها الطائفة المنصورة.

المبحث الثاني: رُوَادُ مدرسة الحديث في الشَّام:

لا شك أنَّ ما وردَ في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، من فضائل وبركات بلاد الشَّام؛ كان من الدوافع الرئيسة للصحابة رضي الله عنهم على الرحلة إليها، والإقامة فيها، حيث عكف بعضهم على تعليم أهلها، وتفقيههم أمور الدين، وتبليغهم الحديث النبوي، ونشر روايته فيهم، ثم ساروا على دربهم في ذلك تابعوهم ثم أتباعهم، الذين لهم فضل كبير في تكوين مدرسة الحديث في الشام، فهم - رضي الله عنهم أجمعين - كانوا الرواد الأوائل لمدرسة الحديث في هذه البلاد، وعلى

^١ أخرجه أحمد في المسند، ج ٢٨، ص ١٦٥، رقم ١٦٩٦٥، وقال محققه الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده حسن".

^٢ أخرجه أحمد في المسند، ج ٤٥، ص ٥٦٧، ٥٦٩، رقم ٢٧٥٨٨. وقال محققه الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات".

^٣ أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الفتن، باب ما جاء في أهل الشام، رقم ٢١٩٢، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

^٤ أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز، رقم ٢٢١٧، وقال: "هذا حديث حسن غريب صحيح".

أيديهم تأسست بنيان هذه المدرسة فيها، كما سيظهر ذلك من خلال تراجمهم التي تحويها مطالب هذا البحث الآتية.

المطلب الأول: رواد مدرسة الحديث في الشام من الصحابة رضي الله عنهم:

(أ) تعريف الصحابة:

لغة: "الصَّحَابِيُّ" منسوبٌ إلى "الصَّحَابَةِ"، وهو إمَّا مصدرٌ "صَحِبَ يَصْحَبُ"، وإمَّا جمعٌ "صَاحِبٍ"، ولم يُجمع فاعلٌ على وزن "فَعَالَةٌ" سوى هذا اللفظ.
و"الصَّحَابِيُّ" مُشْتَقٌّ من "الصُّحْبَةِ"، ومعناها: الاجتماعُ قليلاً كان أو كثيراً، والمُلازمة، والمُرافقة. ويُقال: "فلانٌ صَحِبَ فلاناً"، أي: اجتمع به، أو رَافَقَه، أو لَازَمَه^١.
واصطلاحاً: وقد اختلف العلماء في تعريف "الصحابي"، ولكن التعريف الذي استقرَّ عليه العمل، هو ما عرّفه الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، حيث قال: "هو مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ"^٢.

عدالة الصحابة:

تُطلَقُ "العدالة" في مصطلح أهل الحديث على: ملكة تحمل صاحبها على التقوى، واجتنابِ الأذناس، وما يخل بالمروءة عند الناس^٣.

وقد أجمع علماء الإسلام كافةً على عدالة الصحابة رضي الله عنهم وصدّقهم فيما نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبذلك يتضح مراد المحدثين بقولهم: "الصحابةُ عُدُولٌ"، أنهم يقصدون أن الصحابة رضي الله عنهم كان جميعاً من التقوى والورع بحيث لا يمكن أن يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو ينسبوا إليه شيئاً لم يقله، ومن هنا أطبق المحدثون على عدالتهم، قال الإمام شاه ولي الله الدهلوي (ت ١١٧٦هـ): "وبالتبعية وجدنا أن جميع الصحابة يعتقدون أن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أشدُّ الذنوب، ويحترزون منه غاية الاحتراز"^٤.

^١ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ٢٨٦، ٢٨٧، ومجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ١٠٤.

^٢ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ١٦، وشرح النخبة، ص ١١١، وابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٢٩٣.

^٣ نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٧٩.

^٤ قرشي بن عمر أحمد، تنبيه ذوي النجابة إلى عدالة الصحابة، ص ١٤، ١٥.

ولم يخالف في عدالة الصحابة أحدٌ من علماء المسلمين، إلا طائفة من أهل البدع، فقد اعتبر العلماء من يقدح بالصحابة زنديقاً^١.

وقد حفلت عشرات الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية في فضائل الصحابة وعدالتهم، والثناء عليهم، والشهادة لهم بالإيمان والإخلاص والمُسارعة إلى الخيرات، والإشادة بتضحياتهم وجهادهم مع رسول الله ﷺ، والترضي عنهم.

أهمية معرفة الصحابة في الحديث النبوي:

الصحابة ﷺ هم الطريق الذي يصل رواة الحديث بالنبي ﷺ، فهم جزءٌ من سند الحديث، وهم من أوّل ما يجب معرفته حين النظر في الإسناد، لا نعرف عدالتهم من عدمها، فإن عدالتهم - كما أسلفت - أمرٌ مُجمَعٌ عليه، إنما نعرف هل هذا الحديث مُرسلٌ أو مُسنَدٌ، وهل أدرك هذا الصحابيُّ الحادثة التي رواها عن رسول الله ﷺ أم لا. وإنما يُعرف ذلك من سنّة وفاته وزمن إسلامه^٢.

لقد وردت في أهمية معرفة الصحابة في الحديث النبوي، أقوالٌ كثيرةٌ للعلماء، ومنها قولُ الحافظ ابن عبد البرّ القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، الذي يقول: "ونحن وإن كان الصحابة ﷺ قد كفيينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحقّ من المسلمين - وهم أهل السنة والجماعة - على أنهم كلهم عدولٌ، فواجبُ الوقوفِ على أسمائهم، والبحث عن سيرهم وأحوالهم؛ ليُهدى بهديهم، فهم خيرٌ من سلك سبيله واقتدى به. وأقلُّ ما في ذلك معرفة المرسل من المسند، وهو علمٌ حسيماً لا يقدر أحدٌ يُنسب إلى علم الحديث بجهله، ولا خلافَ علمته بين العلماء أن الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله ﷺ من أوكد علم الخاصّة، وأرفع علم أهل الخير"^٣.

وقال الحافظ ابن حجر: "إنّ من أشرف العلوم الدينية علم الحديث النبوي، ومن أجلّ معارف تمييز أصحاب رسول الله ﷺ ممن خلف بعدهم"^٤.

ومن هنا تأتي أهمية معرفة الصحابة في الحديث عن المدارس الحديثية، إذ رواتها يشكّلون الجزء الأساسي في تلك المدارس، والصحابة ﷺ هم أولُ حلقةٍ من سلاسلهم، فهم

^١ ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ٢٤..

^٢ أمين القضاة، مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري، ص ١٠٢.

^٣ ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ص ٤٦.

^٤ ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ٥، ٦.

أول من يجب أن يُدرَسوا في هذا الصدد باعتبارهم المرجع الأول لمن بعدهم من أئمة الحديث وعلمائهم.

(ب) الرواد الأوائل من الصحابة:

تُعتبر الشَّام واحدةً من تلك البلاد الإسلامية التي سعدت بقدوم عددٍ غفيرٍ من الصحابة رضي الله عنهم بعد الفتوحات الإسلامية، وقد نزلوا فيها وأقاموا، ونشروا فيها التعاليم الإسلامية، وقد ذكر منهم ابنُ سعد (ت ٢٣٠هـ) في "طبقاته الكبرى" مئةً وخمسةً من الصحابة^١، بدأهم بأبي عبيدة بن الجراح، فيلال الحبشي، فعبادة بن الصَّامت رضي الله عنه. واختار منهم ابنُ حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) في كتابه "مشاهير علماء الأمصار" خمسةً وخمسين صحابياً^٢، باعتبار أنهم من مشاهير علماء الشَّام، بدأهم بمعاذ بن جبل، فأبي الدرداء، فيلال الحبشي. بينما اقتصر النسائي (ت ٣٠٣هـ) في رسالته "تسمية الفقهاء"^٣ على معاذ بن جبل وأبي الدرداء فقط.

وقد رحل إلى الشَّام بعض أكابر الصحابة بعد تلقى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عهد خلافته كتاباً من واليه على فلسطين يزيد بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي (ت ١٩٩هـ)، ومما جاء في ذلك الكتاب: "إنَّ أهل الشَّام قد كثروا، وربُّلوا، ومألوا المدائن، واحتاجوا إلى من يعلمهم القرآن ويفقههم في الدين، فأعني يأمر المؤمنين برجال يعلمونهم"^٤.

فبعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشَّام ثلاثةً من هؤلاء الصحابة من الأنصار، الذين جمعوا القرآن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهم: معاذ بن جبل، وعبادة بن الصَّامت، وأبو الدرداء، فقدموا حمصَ، فكانوا بها حتى إذا رضوا من الناس، فأقام بها عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه، وخرج أبو الدرداء رضي الله عنه إلى دمشق، ومعاذ بن جبل رضي الله عنه إلى فلسطين. أما معاذ فمات عام طاعون عمواس، وأما عبادة فصار بعد إلى فلسطين فمات بها. وأما أبو الدرداء فلم يزل بدمشق حتى مات"^٥.

^١ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، انظر صفحات من ٢٦٩ إلى ٣٠٥.

^٢ ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٦٣، ٧٠.

^٣ النسائي، تسمية الفقهاء من الصحابة فمن بعدهم، ص ٩، ١٠.

^٤ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٤٤، ٣٤٥.

^٥ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٤٤، ٣٤٥.

وهكذا كانت جهود هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم نواةً لمدرسة الحديث في بلاد الشام، وبهم انتشر الحديث النبوي فيها، فكانوا مؤسسي مدرسة الحديث في هذه البلاد وروادها، وقد تخرّج على يد كل منهم جمع كبير من التابعين الذين كان منهم كبار أئمة الإسلام وفقهاء الدين. وها هي تراجم مختصرة لهؤلاء، أذكرها فيما يلي مرتبةً بحسب سني وفياتهم، إضافةً إليها تراجم بعض من نزل هذه البلاد من بعدهم من كبار الصحابة مثل: أبي أمامة الباهلي ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، اللذين انتشرت روايتهما للحديث في هذه البلاد:

(١) مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ (ت ٥١٨هـ):

هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ الخزرجي، أبو عبد الرحمن الأنصاري المدني: من علماء الصحابة، وفقهائهم، وكبار قرائهم، إماماً مقدّماً في علم الحلال والحرام. أسلم وهو ابنُ ثمانٍ عشر سنةً، وشهد بدرًا والعقبةً وأُحُدًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله. واستخلفه رسولُ الله صلى الله عليه وآله على أهل مكة حين خرج إلى حنين، وأمره أن يعلم الناس القرآن، ويفقههم في الدين^١. ثم أرسله صلى الله عليه وآله إلى أهل اليمن مع أبي موسى الأشعري ومالك بن عبادة رضي الله عنهما ليرسخ الإسلام في قلوبهم، ويعلمهم حقائقه، ويفقههم الكتاب والسنة، فسافر صلى الله عليه وآله إلى اليمن ومكث هناك مدةً، ثم عاد إلى المدينة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وكان أبو بكر رضي الله عنه خليفةً للمسلمين، ثم خرج منها إلى بلاد الشام، حيث شارك في أكثر المعارك التي أدت إلى فتحها، ومكث هناك حتى توفي بالأردن في طاعون "عمواس"^٢.

روى صلى الله عليه وآله عن النبي صلى الله عليه وآله، وروى عنه: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الرحمن بن سمرّة، وأنس بن مالك، وأبو موسى الأشعري وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين^٣.

وروى عنه من التابعين: أبو وائل الكوفي، وأبو مسلم الخولاني الشامي، وعبد الرحمن بن غنم الشامي، وأبو عبد الله الصنابحي، ومسروق بن أجدع، وعمرو بن ميمون الأودي، وعطاء بن يسار، وعبد الرحمن بن أبي ليلى وخلق^٤.

^١ ابن حجر، الإصابة، ج ١٠، ص ٢٠٣، ٢٠٦.

^٢ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ١٠، ص ٢٠٦.

^٣ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٩٧.

^٤ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٩٧.

وكان ﷺ في أيام إقامته في الشَّام يجلس إلى الناس في مسجد دمشق ومسجد حمص يقرئهم ويفقههم، ويعلمهم ويُرشدهم، فكان إليه المرجعُ في الفتوى، والفرعُ عند الاختلاف^١.
أخرجه له الشيخان في صحيحيهما ستة أحاديث، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلمٌ بواحد^٢.

٢ (أبو الدرداء (ت ٥٣٢هـ):

هو عُوَيْمِر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، المشهور بكنيته "أبو الدرداء": من الحكماء الفرسان القضاة. الإمام القدوة، قاضي دمشق، حكيم هذه الأمة، وسيد القراء بدمشق.

كان تاجراً قبل البعثة، ولما أسلم عُقِيبَ بَدْرٍ اشتهر بالشجاعة والتُّسْك. قال فيه النبي ﷺ: "عُوَيْمِر حكيم أمي"، و"نعم الفارس عويمر". ألقى النبي ﷺ بينه وبين سلمان الفارسي. ولأه معاوية بن أبي سفيان قضاء دمشق بأمر من عمر بن الخطاب ﷺ، وهو أول قاضٍ بها^٣.
روى عن: النبي ﷺ، وعن عائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت ﷺ^٤.

وروى عنه: ابنه بلال، وزوجته أم الدرداء، وفَصَّالَةُ بن عُبيد، وأبو أمامة، ومَعْدَان بن أبي طلحة، وأبو إدريس الخولاني، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وجُبَيْر بن نُفَيْر، وسُوَيْد بن غَفَلَةَ، وزيد بن وهب، وصفوان بن عبد الله بن صفوان، وعلقمة بن قيس، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن كعب القرظي، وآخرون^٥.

وكان ﷺ شديد التحري في رواية الحديث، فعن أبي إدريس الخولاني قال: "رأيتُ أبا الدرداء إذا فرغ من الحديث عن رسول الله ﷺ قال: هذا، أو نحو هذا، أو شكله"^٦.

^١ عبد الستار الشيخ، أعلام الحفاظ، والمحدثين عبر أربعة عشر قرناً، ج ١، ص ٢٩٣.

^٢ انظر: يحيى بن أبي بكر العامري اليمني، الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة، ص ٢٥٧.

^٣ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٣٥، ٣٣٧.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٢٤٠.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٢٤٠.

^٦ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج ٢، ص ٣٥.

وكان أحد هؤلاء الثلاثة الذين بعثهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشام ليعلم أهلها القرآن ويفقههم في الدين، فاختار أبو الدرداء دمشق فلم يزل بها حتى مات في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، ودُفن في باب الصغير بدمشق^١.

روى عنه الشيخان في صحيحيهما ثلاثة عشر حديثاً، أتفقاً على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة ومسلمٌ بثمانية. وخرَّج عنه جماعة، وجملة ما روي عنه في كتب الحديث (١٧٩) حديثاً^٢.

٣ (عبادة بن الصامت (ت ٥٣٤هـ):

هو عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد: أحد سادات الصحابة، ومن الموصوفين بالورع، ومن العلماء الجلة.

شهد العُقبة - وكان أحد النقباء - وبدراً وسائر المشاهد، ثم حضر فتح مصر. استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقات، وأخى بينه وبين أبي مرثد العنوي رضي الله عنهما^٣. سمع عبادة رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً، وروى عنه علماً طيباً مباركاً فيه، وحدث به، ونشره بين الناس، وكانوا يأتونه ليحدثهم بما حفظه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وروى عنه: أبناؤه: الوليد، وداود، وعبيد الله، وحفيده: يحيى وعبادة، وإسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة - لم يُدرِكه - . وروى عنه من أقرانه من الصحابة: أبو أيوب الأنصاري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، ورفاعة بن رافع، وشريحبيل بن حسنة، وسلمة بن المحبب، وأبو أمامة، وعبد الرحمن بن غنم وغيرهم رضي الله عنهم.

وروى عنه من التابعين: الأسود بن تَعْلبة، وجُبَيْر بن نُفَيْر، وجُنادة بن أبي أمية، وحِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشِي، وأبو عبد الرحمن الصُّنَابُحِي، وعطاء بن يَسَار، وقَبِيصَةَ بن دُوَيْب، ويعلى بن شَدَّاد بن أوس، وأبو الأشعث الصنعاني، وأبو إدريس الخولاني، وآخرين^٤.

^١ ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٦٤

^٢ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ٢٢٢.

^٣ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ٥، ص ٥٦٧، ٥٧١.

^٤ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٥.

^٥ عبد الستار الشيخ، أعلام الحفاظ والمحدثين، ج ١، ص ٤١٣.

^٦ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٥، ٢٨٦.

وكان عبادة رضي الله عنه أحد هؤلاء الثلاثة الذين بعثهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى بلاد الشام لتعليم أهلها القرآن وتفقيهم في الدين، وقد مكث فيها مشغولاً في هذه المهمة الشريفة إلى أن توفي بالرملّة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، ودُفن ببيت المقدس^١.
روى رضي الله عنه (١٨١) حديثاً، وأخرج له الشيخان عشرة أحاديث، اتفقا في ستة، وانفرد كل واحدٍ منهما بحديثين، وخرّج عنه الأربعة^٢.

٤ (معاوية بن أبي سفيان (ت ٥٦٠هـ):

هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية القرشي الأموي: أحدُ دهاة العرب، ومن عظماء الفاتحين في الإسلام، ومؤسس الدولة الأموية في الشام. وُلد بمكة، وأسلم يوم فتح مكة. ولأه عمر بن الخطاب رضي الله عنه والياً على الأردن، ثم على دمشق، فجمع له الديار الشامية كلها وجعل ولاية أمصارها تابعين له. مات بدمشق^٣.
روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأخته أم حبيبة، رضي الله عنهم أجمعين^٤.

وروى عنه: جرير بن عبد الله البجلي، والسائب بن يزيد الكندي، وعبد الله بن عباس، ومعاوية بن حديج، ويزيد بن جارية، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وأبو إدريس الخولاني، وسعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وأبو مجلز، وحُميد بن عبد الرحمن بن عوف، ومحمد بن جبير بن مطعم، وغيرهم من التابعين^٥.
وله في كتب الحديث (١٣٠) حديثاً، اتفق له الشيخان على أربعة منها، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة، وخرّج عنه أصحاب السنن^٦.

^١ عبد الستار الشيخ، أعلام الحفاظ والمحدثين، ج ١، ص ٤١٩.

^٢ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ٢١٢.

^٣ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ١٠، ص ٢٢٧، ٢٣٤.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٠٧.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٠٧.

^٦ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ٢٦١.

٥ (أبو أمامة الباهليّ (ت ٥٨٦هـ):

هو صُدَيّ بن عَجَلان بن وَهَب، ويُقال: ابن عمرو، أبو أمامة الباهليّ: الراوي المُكثِر عن رسول الله ﷺ.

كان مع عليّ بن أبي طالب ﷺ في صَفَيْن، وسكن الشَّام، فتوفي في قرية يُقال لها: "دَنَوَة" قُرْب حمص، عن مئة وستّ سنين من عمره.

روى عن النبي ﷺ علماً كثيراً طيباً، وحفظه ووعاه، وأداه كما سمعه، وحثّ تلامذته على إبلاغه من وراءهم^١.

كان ﷺ من المُكثِرِين في الرواية عن رسول الله ﷺ، قال ابن عبد البرّ: "كان أبو أمامة الباهليّ ممن روى عن النبي ﷺ فأكثر"^٢، وأكثرُ حديثه عند الشاميّين.

وقد روى ﷺ عن عمر بن الخطّاب، وعثمان بن عفّان، وعليّ بن أبي طالب، وعُبادَة بن الصّامت، وعمّار بن ياسر، وأبي عُبَيْدَة بن الجراح، وعمرو بن عبّسة، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وغيرهم^٣.

وروى عنه: سليمان بن حَبِيب المُحاربيّ، وشَدّاد بن عمّار الدمشقيّ، ومحمد بن زياد الأهلانيّ، وأبو سلام الأسود، ومكحول الشّاميّ، وشَهْر بن حَوْشَب، ورجاء بن حيّوة، وسالم بن أبي الجعد، وخالد بن معدان، وجماعة^٤.

له في كتب الحديث (٢٥٠) حديثاً، خرّج منه الشيخان سبعة أحاديث، للبخاري ثلاثة، ولمسلم أربعة، وخرّج له الأربعة^٥.

وهؤلاء الخمسة كان لهم فضل كبير في نشر السنة النبوية في بلاد الشّام، فقد مكث فيها بعضهم لأجل هذه المهمة المباركة حتى توفّاهم الله تعالى. ثم نزل هذه البلادَ بعض كبار الصحابة وسكنوها، مثل: سعد بن عبّادة (ت ١٤٤هـ)، وخالد بن الوليد (ت ٢١هـ) رضي الله عنهما، اللذين عُرفا كذلك برواية الحديث في الشّام، لكن لم يكن شأهما في ذلك شأن هؤلاء الأوائل.

^١ عبد الستار الشّيخ، أعلام الحفاظ والمحدثين، ج ٣، ص ١٦٠.

^٢ ابن عبد البر، الاستيعاب، ص ٣٧٢.

^٣ انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ١٣، ص ١٥٩، ١٦٠، و ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٠٩.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٠٩.

^٥ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ١٢٨.

المطلب الثاني: رواد مدرسة الحديث في الشَّام من التابعين:

(أ) تعريف التابعين:

لغة: "التَّابِعُونَ" جمع: "التَّابِعِيُّ"، أو "التَّابِع". و"التَّابِع": اسمُ فاعِلٍ مِنْ: "تَبَعَ يَتَّبِعُ تَبَعًا"، ويُقال: فلانٌ تَبَعَ فلانًا، أي: لَحِقَهُ أو تَلَّاهُ. أو: مَشَى خَلْفَهُ، أو مَرَّ بِهِ، فَمَضَى معه^١.
واصطلاحاً: "التَّابِعِيُّ" هو مَنْ شَافَهُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ كَوْنِهِ مُؤْمِنًا بِهِ^٢.

(ب) الرُّوَادُ الْأَوَائِلُ مِنَ التَّابِعِينَ:

وهذه نبذة من تراجم هؤلاء التابعين الذي عُتِبُوا برواية الحديث في الشَّام فَعُدُّوا من رواد مدرسة الحديث فيها، وهم:

١ (مالك بن يُخَامِر (ت ٥٧٠هـ، وقيل: ٥٧٢هـ):

هو مالك بن يُخَامِر، - ويقال: ابن أُخَامِر - السَّكْسَكِيُّ الْأَلْهَانِيُّ الْحَمِصِيُّ: من الرواة الثقات، قيل إن له صحبة، ولكنها لم تُثَبِّت. توفي في خلافة عبد الملك بن مروان^٣.

روى عن: النبي ﷺ مرسلًا، وروى عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن عوف، وعبد الله بن السعدي، ومعاوية بن أبي سفيان^٤.

وروى عنه ابنه: عبد الرحمن وعبد الله، ومعاوية بن أبي سفيان، وجبير بن نُفَيْر، وعُمَيْرُ هَانِئِ الْعَنْسِيِّ، ومكحول الشَّامِيِّ، وشُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، وسليمان بن موسى، وآخرون^٥.
وثقه العجلي وابن سعد^٦، وذكره ابن حبان في الثقات^٧.

^١ ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص ١٣، ١٤، انظر مادة "تبع".

^٢ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٤٢.

^٣ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٠٧، وابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٧ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٣٨٣.

٢ (أبو إدريس الخولانيّ (٧ - ٥٨٠):

هو عائد الله بن عبد الله بن عمرو الخولانيّ العيذي الشّاميّ الدمشقيّ: الفقيه، عالم أهل دمشق وواعظهم وقاصّهم، من أبناء الصحابة، وكان ممن جمع بين العلم والعمل. مولده عام حنين في حياة رسول الله ﷺ، ولا صحبة له^١. ولأه عبد الملك بن مروان القضاء في دمشق. أثنى عليه الزهري فقال: "كان أبو إدريس من فقهاء الشّام"، وقال سعيد بن عبد العزيز: "كان عالم أهل الشّام بعد أبي الدرداء رضي الله عنه".^٢ توفي بدمشق عن اثنتين وسبعين سنة من عمره.

كان عالماً فقيهاً، محدثاً ثبّثاً، ولم يكن مكثراً من الحديث، لكن كانت له جلاله عجيبة^٣.

روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي الدرداء، ومعاذ بن جبل، وأبي ذرّ، وبلال، وثوبان، وحذيفة بن اليمان، وعُباد بن الصّامت، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم. أما من التابعين فروى عن: حسان بن الضّمري، وعبد الله بن الدّيلمى، وعبد الله السّعدي، ووائلة بن الأسقع، وأبي مسلم الخولاني، وآخرين^٤.

وروى عنه: الزهري، وربيعة بن يزيد، وبُسُر بن عبّيد الله، ويونس بن ميسرة بن حلّس، وأبو عَوْن الأنصاري، ومكحول الشّامي، وشَهْر بن حَوْشَب، وأبو حازم بن سلمة بن دينار، وغيرهم^٥.

وتّقه كبار الأئمة أمثال: العجلي، وأبي حاتم، والنسائي، وابن سعد^٦. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان من عبّاد أهل الشّام وقُرّائهم، ولم يسمع من معاذ"^٧.

^١ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٥٦، ٥٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ٢٧٣، ٢٧٤.

^٢ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٥٦، ٥٧.

^٣ عبد الستار الشيخ، أعلام الحفاظ والمحدثين، ج ٣، ص ٤١٩، ٤٢٤.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣.

^٧ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٢٧٧.

٣ (مَكْحُولُ الدَّمَشْقِيِّ (ت ١١٢هـ):

هو مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل، أبو عبد الله، الهذليّ بالولاء: عالم الشّام، المحدث الفقيه، من الحفاظ الأثبات. أصله من فارس، ومولده بكابل. ترعرع بها وسبي، وصار مولى لامرأةٍ بمصر من هذيل فنسب إليها، وأعتق. أقبل على طلب العلم وتفقه، ورحل في طلب الحديث إلى العراق فالمدينة، وطاف كثيراً من البلدان، واستقرّ في دمشق، وتوفي بها^١.

روى عن: النبي ﷺ مرسلًا، وروى عن أبي بن كعب، وثوبان، وعبد الله بن الصامت، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي ثعلبة الخشني - مرسلًا أيضًا -، وعن أنس بن مالك، وأبي أمية، وعبيد الله بن مخرير، وجبير بن نفير، وسليمان بن يسار، وطاووس، وأمّ الدرداء الصغرى، وغيرهم^٢. وروى عنه من قدماء التابعين: مسروق بن الأجدع، وقبيصة بن ذؤيب، ومحمود بن الربيع، وسعيد بن المسيّب، وآخرون.

وروى عنه: ابن شهاب الزهري، وربيع بن الرأي، وابن عجلان، والأوزاعي، وثور بن يزيد الحمصي، والحجاج بن أرطاة، وعامر بن عبد الواحد الأحول، وإسماعيل بن أمية، وعكرمة بن عمّار، والنعمان بن المنذر، ومحمد بن إسحاق، وآخرون^٣.

كان كثير الإرسال والتدليس، مع ذلك وثقه الأئمة أمثال العجليّ، وذكره ابن في الثقات^٤. وأثنى عليه الزهري فقال: "العلماء أربعة" فذكرهم فقال: "مكحول بالشّام"، وقال أبو حاتم الرازي: "ما أعلم بالشّام أفقه من مكحول"^٥. أخرج له مسلم في صحيحه، وحديثه في السنن الأربعة.

٤ (عبد الله بن مُحَيْرِيزِ الْقُرَشِيِّ (ت ٩٩هـ):

هو عبد الله بن مُحَيْرِيزِ بن جُنَادَةَ بن وهب بن لُوذَانَ الجُمَحِيِّ القرشي، أبو مُحَيْرِيزِ المكي: الإمام الرباني، الزاهد النقي، العابد الورع، من سادات التابعين، ومن العلماء العاملين.

^١ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٠٧، ١٠٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٢ انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٤٦٥، ٤٦٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٣ انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٤٦٦، ٤٦٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٩.

^٥ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٦.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٠٧، ١٠٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨، ١٤٩.

كان من رَهْطِ أَبِي مَحْذُورَةَ، وكان يَتِيمًا فِي حَجْرِهِ، نَزَلَ الشَّامَ، وَسَكَنَ بَيْتَ المقدس. مات فِي الجهاد فِي خلافة الوليد بن عبد الملك^١.

وكان من خيار الناس وثقات المسلمين، وكان يُرْحَلُ إِلَيْهِ فِي طلب الحديث، وقد أثنى عليه الأئمة، فقال دُحَيْمٌ: "رَأَيْتُهُ أَجَلَ أَهْلِ الشَّامِ عِنْدَ أَبِي زُرْعَةَ بَعْدَ أَبِي إِدْرِيسَ وَأَهْلَ طَبَقَتِهِ"، وقال الأوزاعي: "مَنْ كَانَ مَقْتَدِيًّا فَلْيَقْتَدِ بِمِثْلِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ"^٢، وكان يُشْبِهُ عَبْدِ اللَّهِ بن عمر فِي العبادة والفضل، لذا قال رجاء بن حيوة: "إِنْ كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيَرَوْنَ ابْنَ عَمْرِ فِيهِمْ أَمَانًا، وَإِنَّا نَرَى ابْنَ مُحَيْرِيزٍ فِينَا أَمَانًا"^٣.

روى عن: أَبِي مَحْذُورَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَمَعَاوِيَةَ بن أَبِي سَفْيَانَ، وَعُبَادَةَ بن الصَّامِتِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بن السَّعْدِيِّ، وَأُمَّ الدَّرْدَاءِ، وَغَيْرِهِمْ^٤.

وروى عنه: عبد الملك بن أبي محذورة، وعبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، ومحمد بن يحيى بن حبان، ومكحول الشَّامي، وبُسر بن عبيد الله الحضرمي، وأبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد، وغيرهم^٥.

كان ثقةً ثَبْتًا، وَثَقَّهُ الْعَجَلِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ خَرَّاشٍ^٦، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ^٧.

٥ (خالِد بن مَعْدَانَ الْكَلَّاعِي (ت ١٠٤هـ):

هو خالد بن معدان بن أبي كَرَبِ الْكَلَّاعِي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِي الْحِمَّصِي: من فقهاء الشَّام بعد الصحابة، وأحد الرواة الثقات الذين اشتهروا بالعبادة والنسك. أدرك سبعين رجلاً من الصحابة. أصله من اليمن، سكن حمص وتوفي بها^٨.

^١ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤٥، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٧ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٦.

^٨ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤٠، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٥٣٦، ٥٤١،

وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢، ٥٣٣.

روى عن: ثوبان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، ومعاوية بن سفيان، والمقدام بن معديكرب، وأبي أمامة، عبادة بن الصّامت، وأبي الدرداء - ولم يذكر سماعه منهما - من الصحابة. وعبد الله بن بسر، وجبّير بن نفير، وعبد الله بن أبي بلال، وحجر بن حجر الكلاعي، وغيرهم^١.

وأرسل من الصحابة عن: معاذ بن جبل، وأبي عبيدة بن الجراح، وأبي ذرّ، وعاشئة أم المؤمنين، رضي الله عنهم أجمعين^٢.

وروى عنه: بحير بن سعد، ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التّيمي، وثور بن يزيد، وحرّيز بن عثمان، وعامر بن حثيب، وحسان بن عطية، وفصيل بن فضالة، وغيرهم^٣.

وثقه جمع من الأئمة كابن سعد، والعجلي، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات^٤. وحديثه عند الأئمة الستة.

٦ (رجاء بن حيوة (ت ١١٢هـ):

هو رجاء بن حيوة بن جرّول الكندي الشّامي، أبو المقدام: شيخ أهل الشّام في عصره وكبير الدولة الأموية، من الوعاظ الفصحاء، وأحد جلة العلماء الأعلام^٥.

أرسل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه. وروى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبادة بن الصّامت، وعبد الرحمن بن غنم، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبي الدرداء، وأبي سعيد الخدري، وأبي أمامة، والمسنور بن مخزّمة، وقبيصة بن ذؤيب، وأبي صالح السّمان، وآخرين^٦.

وروى عنه: ابنه عاصم بن رجاء، وعدي بن عدي بن عميرة الكندي، وابن عجلان، وثور بن يزيد، وابن عون، ومطر الورّاق، والزهرى، وحّميد الطّويل، وغيرهم^٧.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢، ٥٣٣.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٤، ١٩٧.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١١٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١، ٦٠٢.

^٧ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١.

^٨ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١، ٦٠٢.

كان ثقةً فاضلاً، كثيرَ العلم، وثقة ابن سعد، والعجلي، والنسائي^١، وذكره ابن حبان في الثقات^٢. وكان من عبّاد أهل الشّام وفقهائهم وزهّادهم، قال ابن عَوْن: "رأيتُ ثلاثةً ما رأيتُ مثلهم: ابن سيرين بالعراق، والقاسم بن محمد بالحجاز، ورجاء بالشّام"^٣.

حديثه عند مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وأخرج له أصاب السنن الأربعة.

٧ (مَيْمُونُ بن مِهْران الجَزْرِي (٣٧ - ١١٧) :

هو ميمون بن مهران الجزري الرّقّي، أبو أيوب: الإمام القدوة، العالم المجاهد، العابد الزاهد، فقيه من القضاة.

كان مولى لامرأة بالكوفة وأعتقته، فنشأ فيها. ثم استوطن الرّقّة (من بلاد الجزيرة الفُراتية)، فكان عالِمَ الجزيرة وسيّدها. استعمله الخليفة عمر بن عبد العزيز على خراج الجزيرة وقضاها^٤.

أرسل عن عمر بن الخطاب، والزُّبير بن العوام. وروى عن: أبي هريرة، وعائشة، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزُّبير، وصفية بن شيبّة، وأم الدرداء من الصحابة، وسعيد بن جبّير، ونافع مولى ابن عمر، ومقسّم مولى عبد الله بن عباس، ويزيد بن الأصمّ، وشيبان بن مخرّم وغيرهم من التابعين^٥.

وروى عنه: ابن عمرو، وحُميد الطويل، وأيوب السخيتاني، وجعفر بن برقان، وجعفر بن أبي وحشيّة، وعلي بن الحَكَم البُناني، والحَكَم بن عُنَيْبَة، أبو المَلِيح الرّقّي، وآخرين^٦.

وثقه كبار الأئمة أمثال: ابن سعد، والعجلي، وأبي زرعة، والنسائي^٧، وذكره ابن حبان في الثقات^٨.

أخرج له جميع الأئمة ما عدا البخاري.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠٢.

^٢ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٤، ص ٢٣٧.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١١٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١، ٦٠٢.

^٤ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٩٨، ٩٩، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٧ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٨ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٤١٧.

٨ (أبو الزَّاهِرِيَّة (ت ١٢٩هـ، وقيل غير ذلك):

هو حُدَيْر بن كُرَيْب الحضرمي، ويُقال: الحَمِيرِي، أبو الزاهرية الشَّامي الحمصي: المحدث الثقة، كثير الحديث، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز^١.

روى عن: حذيفة اليمان، وأبي الدرداء، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي أمامة، وعُتْبَةَ بن عبد، وأبي نَعْلَبَةَ، وأبي عِنْبَةَ الخولاني، وعبد الله بن بُسْر، وكثير بن مُرَّة، وغيرهم^٢.
وروى عنه: ابنه حُمَيْد، وأبو مهدي سعيد بن سنان، ومعاوية بن صالح، وعَقِيل بن مُدْرِك، وإبراهيم بن أبي عَبْلَةَ، وغيرهم^٣.

أجمع الأئمة أمثال: يحيى بن معين، والعجلي، والنسائي وابن سعد على: أنه ثقة^٤.
وذكره ابن حبان في الثقات^٥.

وحديثه عند مسلم، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجه.

وكان هؤلاء من أبرز وأشهر التابعين الشَّاميين الذين لهم جهود مباركة في رواية الحديث ونشره في بلاد الشَّام.

المطلب الثالث: رواد مدرسة الحديث في الشَّام من أتباع التابعين:

(أ) تعريف أتباع التابعين:

"تابع التابعي" هو مَنْ شافه التابعي الذي شافه أصحاب رسول الله ﷺ مؤمناً به.
وهم الطبقة الثالثة بعد الصحابة والتَّابعين، وفيهم قال النبي ﷺ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^٦. فهذه صفة أتباع التَّابعين؛ إِذْ جَعَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ^٧.

^١ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤١، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦، ٣٦٧.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦، ٣٦٧.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٧.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٤، ص ١٨٣.

^٦ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور...، برقم: (٢٦٥٢).

^٧ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٤٦، ٤٧.

(ب) الرواد الأوائل من أتباع التابعين:

ومن اشتهر ببذل الجهود في رواية الحديث ونشره في الشَّام من هذه الطبقة، هم:

١ (سليمان بن موسى الأموي (ت ١١٥هـ، وقيل: ١١٩هـ):

هو سليمان بن موسى الأموي مولاهم، أبو أيوب، ويُقال: أبو الربيع، والدمشقي المعروف بالأشَدَّق: أحد أجلة التابعين، وكبار الفقهاء في الشَّام في زمانه، وأحد كبار أصحاب محمول الشَّامي، وكان أعلم أهل الشَّام بعد محمول. توفي بالرَّصَافَة^١.

أرسل عن: جابر بن عبد الله، ومالك بن يخامر السَّكَّسكي، وأبي سيارة المُنَّعي^٢.
وروى عن: وإثلة بن الأسَّع، وأبي أمامة، وطاووس بن كيسان، والزهرى، ونافع مولى ابن عمر، وأبي الأشعث الصنعاني، وكُريب، وعمرو بن شعيب، ومحمول، وعطاء بن رباح، وغيرهم^٣.

وروى عنه: ابن جُرَّيج المكي، وسعيد بن عبد العزيز، والأوزاعي، وأبو مَعْبَد حفص بن غَيَّلان، ومحمد بن راشد المكحولي، ومعاوية بن يحيى الصَّدَّي، وتُوَّور بن يزيد، وجماعة^٤.
وثقه جماعة من الأئمة مثل يحيى بن معين، وابن سعد، وعلي بن المديني، والدارقطني^٥.
وذكره ابن حبان في الثقات^٦.

٢ (حَسَّان بن عَطِيَّة (مات بين ١٢٠هـ و ١٣٠هـ):

هو حسان بن عطية، أبو بكر الحاربي مولاهم الدمشقي: الإمام الحجة.
روى عن: أبي أمامة الباهلي، وسعيد بن المسيب، وأبي كبشة السَّلُولي، وأبي الأشعث الصنعاني، ومحمد بن أبي عائشة وطائفة.
روى عنه: الأوزاعي، وأبو معيد حفص بن غيلان، وأبو غَسَّان محمد بن مطرف.

^١ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٢١٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١، ١١٢.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٥ انظر: ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج ٤، ص ٢٦١، ٢٦٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١،

١١٢.

^٦ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٣٧٩.

وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.

وقد رماه سعيد بن عبد العزيز بالقدر، فبلغ الأوزاعي كلام سعيد فيه، فقال: "ما أغرَّ سعيداً بالله، ما أدركتُ أحداً أشدَّ اجتهاداً، ولا أعمل من حسان بن عطية"^١.

٣ (عبد الرحمن الأوزاعي (ت ٨٨ - ١٥٧هـ):

هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمِد السَّيَّابِي الشَّامِي الدَّمَشْقِي ثم البَيْرُوتِي، أبو عمرو الأوزاعي، من قبيلة "الأوزاع": الحافظ الحجة، إمام بلاد الشَّام في الفقه والزهد، وأحد الكُتَّاب المُتْرَسِّلين. وُلِدَ في "بعلبك"، ونشأ في "البقاع". توفي والده وهو صغير، فنشأ في حجر أمه يتيماً فقيراً، إلى أن صارت به إلى بيروت، ثم انتقل إلى دمشق وسكن بها مدةً، ثم انطلق إلى اليمامة والحجاز وغيرها من أمصار الإسلام، وسمع من حفاظها وعلمائها، ثم رجع إلى دمشق.

وكان إماماً أهل زمانه في العلم والعبادة والزهد والتقوى، وقد أثنى عليه الأئمة فقال عبد الرحمن بن مهدي: "الأئمة في الحديث أربعة: الأوزاعي، ومالك، والثوري، وحمام بن زيد"، وقال أيضاً: "ما كان بالشَّام أعلم بالسنة منه"^٢.

وقد وَعَى حديثَ الشَّامِيِّينَ، ورحل إلى كبريات المدن الإسلامية التي تضحَّ بحملة الآثار، وأخذ عن الجُمِّ الغفير من أوعية العلم وبحور الرواية، من مثل: ابن جريج، وعطاء بن أبي رباح، وقنادة بن دعامة السَّدُوسِي، وابن شهاب الزهري، ونافع مولى عبد الله بن عمر، ويحيى بن كثير، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وشَدَّاد بن عَمَّار، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وحَسَّان بن عطية، وعمرو بن شعيب، ومكحول الشَّامِي، وغيرهم كثيرين جداً، ويبلغ عددهم (١٢١) رجلاً^٣. وقد أكثر الرواية عن بعض هؤلاء، مثل مكحول الشَّامِي، وابن شهاب الزهري، ويحيى بن كثير، لذا عدَّه النقاد من أصحاب هؤلاء.

وقد حمل عنهم الأوزاعي بمختلف طرق التحمُّل حديثاً كثيراً جداً، وأصبح واحداً من أئمة الإسلام الذين يدور عليهم الإسناد في الأمصار، وصنَّف العلماء إسناده ضمن أصحَّ الأسانيد، واعتبروه أصحَّ أسانيد الشَّامِيِّينَ، كما ستحدِّث عن ذلك في المبحث الثالث.

^١ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٤٦٦، ٤٦٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٨٢.

^٢ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٧٨، ١٨٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٧، ٥٣٨.

^٣ انظر: المري، تهذيب الكمال، ج ١٧، ص ٣٠٨، ٣١٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٧، ٥٣٨.

وروى عن الأوزاعي جماعة من التابعين وشيوخه، وجماعات من أقرانهم وكبار العلماء وخلائق لا يحصون^١.

وقد أجمع جميعُ نُقاد الحديث أمثال: يحيى بن معين، وأبي حاتم الرازي، وابن سعد، والنسائي على أنه كان ثقةً مأموناً، حافظاً حجةً، صدوقاً فاضلاً، خيراً، كثيرَ الحديث^٢، وذكره ابن حبان في الثقات^٣.

وكان شديدَ التحري في التحمُّل والأداء، فكان لا يروى الحديث إلا عمن يثق فيه، ولم يكن يقدم أو يؤخر من ألفاظ الحديث شيئاً. وكان مشهوراً بتخيره للأحاديث، وانتقاده للأسانيد، وعرضه الحديث على أشياخه من صيرافة الآثار، واعتماده في رواية السنن على ذاكرته، وحضَّ الناس على الحفظ وتلقِّي العلم من أفواه العلماء^٤.

وكان يحرص على الأخذ عن الثقات، ويرى في ذهاب الإسناد ذهاباً للدين، فقال: "ما أذهبَ العلمَ ذهابُ الإسناد"، وفي رواية: "ما ذهابُ العلم إلا ذهابُ الإسناد"^٥.

وكان يدعو لإصلاح الخطأ واللحن في الحديث الناجم عن جهل الرواة باللغة العربية، فيقول: "إنما اللحن من حَمَلَة الحديث، فأعربوا الحديث"^٦، ومن أقواله في ذلك أيضاً: "لا بأس بإصلاح الخطأ واللحن والتصحيح والتحريف في الحديث"^٧، وكان يبحث أصحاب الحديث على تقويم ما يسمعون من أخطاء في الحديث، روى ابن عساكر بسنده عن بشر بن بكر قال: "سئل الأوزاعي فقيل: يا أبا عمرو! الرجل يسمع الحديث عن النبي ﷺ فيه لحنٌ، أنقيمه على عربيته؟ قال: نعم! إن رسول الله ﷺ لا يتكلم إلا بعربي"^٨.

^١ أبو زكريا محي الله يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ج ١، ص ٢٩٨.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٨.

^٣ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٧، ص ٦٢.

^٤ عبد الستار الشيخ، الإمام الأوزاعي: شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، ص ١٧٦.

^٥ أبو زرعة الدمشقي، تاريخه، ص ٣١٧، عبد الفتاح أبو غدة، الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ

سماع الحديث عند المحدثين، ص ٢٠.

^٦ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ١٩٥.

^٧ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، ج ٢، ص ٢٣.

^٨ ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٧، ص ١٣١.

وقد صنّف كتابين في الحديث هما: "المسند"، و"السنن في الفقه"، كما صنّف - أيضاً - كتاباً في مسائل الفقه (الفتاوى)، وكتاباً في "السّير"، لكن لم يصلنا شيء من الكتب الثلاثة الأولى، أما كتابه "السير" فقد نقله الإمام الشافعي في كتابه "الأم"، والإمام محمد بن الحسن الشيباني في كتابه "السير الكبير"، فلذلك وصلت إلينا نصوصه عن طريقهما^١. وقد روى له أصحاب الكتب الستة مجموعة كبيرة من مروياته.

٤ (سعيد بن عبد العزيز (٩٠ - ١٦٧هـ):

هو سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التَّنُوخيّ الدمشقي، أبو محمد: الحافظ الحجّة، أحد أكابر التابعين، ومن عبّاد أهل الشام وفقهائهم ومتقنيهم في الرواية^٢. كان من المتقنين في الرواية، وآيةً في الحفظ، وكان يقول: "ما كتبتُ حديثاً قطُّ"، يعني كان يحفظ، لذا قال الإمام أحمد بن حنبل: "ليس بالشّام أصحّ حديثاً منه"، وقال الحاكم: "هو لأهل الشّام كمالكٍ لأهل الحجاز في التقدّم والفقه"^٣.

وروى عن: عبد العزيز بن صُهَيْب، والزهرري، وربيعه بن يزيد الدمشقي، وبلال بن سعد، وسليمان بن موسى الأموي، وعطية بن قيس، ومكحول الشّامي، وأبي الزُّبير، ويونس بن ميسرة بن حَبَس، وجماعة^٤.

وروى عنه: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وبقية بن الوليد، ووكيع بن الجراح، والوليد بن مسلم، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو مُسَهَّر، وآخرون^٥.

وقد أطلق القول بتوثيقه الأئمة النقاد أمثال: يحيى بن معين، وأبي حاتم الرازي، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، وغيره من الأئمة^٦، وذكره ابن حبان في الثقات^٧. وروى له مسلمٌ والأربعة.

^١ حسين محمد الملاح، الإمام الأوزاعي محدثاً حافظاً، ص ٢٥٤، ومروان محمد الشعار، الأوزاعي إمام السلف، ص ١٣.

^٢ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٣٦٩.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣٢.

^٧ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٣٦٩.

٥ (محمد بن الوليد الزبيدي (٧٩ - ١٤٩هـ):

هو محمد بن الوليد بن عامر الكندي الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي: من الثقات الأعلام في رواية الحديث. ومن الحفاظ المتقنين، ومن الفقهاء في الدين.

أقام مع ابن شهاب الزهري عشر سنين حتى احتوى على علمه حتى عدّ من الطبقة الأولى من أصحابه، وقال ابن سعد: "كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث"، وقال الإمام أحمد بن حنبل: "كان لا يأخذ إلا عن الثقات"^١.

روى عن: الزهري، وسعيد المقيري، وعبد الرحمن بن حبيب بن نفير، ونافع مولى ابن عمر، وعمرو بن شعيب، والفضيل بن فضالة، ومكحول الشامى، وهشام بن عروة، ويزيد بن شريح الحضرمي، وغيرهم^٢.

وروى عنه: الأوزاعي، وشعيب بن أبي حمزة، وأخو أبي بكر الوليد، ويحيى بن حمزة الحضرمي، وعبد الله بن سالم الأشعري، وإسماعيل بن عياش، ومحمد بن حرب الخولاني، وبقية بن الوليد، ويحيى بن سعيد العطار، وآخرون^٣.

أجمع أئمة الحديث أمثال: علي بن المديني، والعجلي، وأبي زرعة الرازي، والنسائي، ودحيم على توثيق محمد بن الوليد الزبيدي وإتقانه في رواية الحديث^٤. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "كان من فقهاء الدين"^٥.

روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وجماعة.

٦ (ثور بن يزيد الكلاعي (ت ١٥٣هـ):

هو ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، أبو خالد الحمصي: محدث حمص، ومن رجال الحديث الثقات.

^١ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٧، ص٣٢٣، وابن حبان، كتاب الثقات، ج٧، ص٣٧٣، والذهبي،

تذكرة الحفاظ، ج١، ص١٦٢، ١٦٣، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ص٧٢٣، ٧٢٤.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ص٧٢٣، ٧٢٤.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ص٧٢٤.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ص٧٢٤.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج٧، ص٣٧٣.

رُمي بالقدر، فأخرجه أهل حمص لذلك من بلدهم سحباً، وأحرقوا داره، فانتقل إلى المدينة، وتوفي في بيت المقدس. أما بالنسبة لرميه بتهمة القدر فقد دافع عنه الذهبي وقال: إنه قد رجع. وهو مستقيم الحديث، صالح في الشَّاميين^١.

روى عن: الزهري، ومكحول الشَّامي، ورجاء بن حيوة، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وأبي الزُّبير، وابن جريج، وأبي الزناد، وخالد بن معدان، وحبیب الرَّحبي، وغيرهم^٢.

وروى عنه: بقية بن الوليد، وسفيان بن الثوري، وسفيان بن عيينة، وعيسى بن يونس، ومحمد بن إسحاق، ومالك بن أنس، والوليد بن مسلم، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو عاصم التَّيبي، وجماعة^٣.

وثقه جمعٌ كبيرٌ من الأئمة أمثال: علي بن المديني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، والعجلي، وابن سعد، والنسائي^٤، وذكره ابن حبان في الثقات^٥.

أخرج له البخاري والأربعة، فهو من أفراد البخاري.

٧ (شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ (ت ١٦٢هـ، وقيل: ١٦٣هـ):

هو شعيب بن أبي حمزة دينار الأموي بالولاء، أبو بشر الحمصي: الإمام الحجة المتقن، وأحد حفاظ الحديث الثقات.

كان مَلِيحَ الضبط جيد الخط. ولي الكتابة لهشام بن عبد الملك بالرَّصافة. وكتب له كثيراً من الحديث بإملاء الزهري. وكان من أثبت الناس في الزهري. أخرج له الستة^٦.

روى عن: الزهري، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وأبي الزناد، وابن المُنكدر، ونافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة، وغيرهم^٧.

^١ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٢٤، وابن عدي، الكامل، ج ٢، ص ٣١٤، والذهبي، سير

أعلام النبلاء، ج ٦، ص ٣٤٤، ٣٤٥، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ١٢٩.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٢١، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٢، ١٧٣.

^٧ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٢، ١٧٣.

وروى عنه: ابن بشر، وبقية بن الوليد، والوليد بن مسلم، ومسكين بن بكير، وأبو اليمان، وعلي بن عياش الحمصي، وعدة^١.
وثقه الأئمة أمثال: العجلي، وأبي حاتم الرازي، والنسائي، وقال أحمد بن حنبل:
"ثبت صالح الحديث"^٢، وذكره ابن حبان في الثقات^٣.

٨ (أبو إسحاق الفزاري (ت ١٨٨هـ):

هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزاري، أبو إسحاق: الإمام الحجة، شيخ الإسلام، من الفقهاء العباد.

وُلد في الكوفة، وقدم دمشق وحدّث بها. وكان من أصحاب الأوزاعي ومعاصريه. وهو الذي علّم أهل الثغر (بيروت وأطرافها) السنّة، وكان يأمر وينهى، وإذا دخل الثغر رجلٌ مبتدعٌ أخرجته. ثم رحل إلى بغداد فأكرمه هارون الرشيد وأجلّه. وقيل: إن الرشيد أخذ زنديقاً ليقتله فقال: "أين أنت من ألف حديث وضعتها؟" قال الرجل: "فأين أنت يا عدو الله! عن أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك ينجلانها فيخرجانها حرفاً حرفاً". توفي بئثر المصيصة. قال أبو داود الطيالسي: "مات أبو إسحاق وليس على وجه الأرض أفضل منه". له كتب، منها: "كتاب السير" في الأخبار والأحداث، نظر فيه الشافعي وأملى كتاباً على ترتيبه ورضيه^٤.
روى عن: حميد الطويل، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي طوالة، والأعمش، وموسى بن عُقبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وجماعة^٥.

وروى عنه: معاوية بن عمرو الأزدي، وزكريا بن عدي، والأوزاعي - وهو من شيوخه -، ومحمد بن سلام البيكندي، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن كثير المصيصي، وغيرهم^٦.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٢، ١٧٣.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣.

^٣ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٤٣٨.

^٤ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٧٣، ٢٧٤، وسير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٥٣٩، ٥٤٣، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠، ٨١.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠.

وقد أثنى عليه جميع الأئمة وأطلقوا عليه التوثيق، فقال ابن سعد: "كان ثقةً فاضلاً، صاحب سنةً وعزواً"، وقال أبو حاتم الرازي: "الثقة المأموم الإمام"، وقال يحيى بن معين: "ثقة ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات^٣.

٩ (بَقِيَّةُ بنِ الوَلِيدِ (١١٠ - ١٩٧هـ):

هو بَقِيَّةُ بنِ الوَلِيدِ بنِ صائِدِ بنِ كَعْبِ بنِ حَرِيْرِ الكَلَّاعِي المَيْتَمِي، أبو يُحْمِدِ الحمصِي: الإمام الحافظ، محدث الشَّامِ في عصره.

من أهل حمص، كان يُنعت بالكياسة والظرف. تفقه بالأوزاعي. كان شعبة بن الحجاج مبعثاً لبقية لما قدم عليه. له كتاب في الحديث رواه عن شعبة بن الحجاج، قيل: فيه غرائب انفرد بها.

روى عن: محمد بن زياد الألهاني، وصفوان بن عمرو، وعبد الله بن المبارك، والأوزاعي، وابن جريج، ومالك بن أنس، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وأبي بكر بن أبي مریم، وخلق كثير^٤.

وروى عنه: عبد الله المبارك، وشعبة بن الحجاج، والأوزاعي، وابن جريج وهم من شيوخه، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ووکیع بن الجراح، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر، وهشام بن عمار، وآخرون^٥.

كان معروفاً بالتدليس، ويدلّس كثيراً فيما يتعلّق بالأسماء، ويدلّس عن قوم ضعفاء وعوام، قال عبد الله بن المبارك: "أعيان بقية يسمي الكنى ويكني الأسماء"^٦، لذلك تحرّى العلماء في قبول رواياته، قال أبو حاتم الرازي: سألت أبا مسهر عن حديث بقية فقال: "احذر أحاديث بقية، وكُن منها على ثقة، فإنها غير نقيّة"^٧.

^١ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٣٩.

^٢ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠.

^٣ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٢٣.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٧ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٨٩، ٢٩٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩، ٢٤١.

كذلك اشتهر ببقية بالتساهل في الرواية، لذلك تحرّى الكثير من الأئمة في الرواية عنه، والسبب في ذلك كما قال عبد الله بن المبارك: "كان صدوقاً، ولكنه كان يكتُب عنمن أقبل وأدبر"^١.

وكان ثقةً إذا روى عن الثقات، وضعيفاً إذا روى عن غيرهم، قال ابن سعد: "كان ثقةً في روايته عن الثقات، وكان ضعيف الرواية عن غير الثقات"^٢.

وكان صالحاً فيما يروي عن أهل الشَّام، وأما عن غيرهم فضعيفٌ، قال عليُّ بن المديني: "صالحٌ فيما روى عن أهل الشَّام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً"^٣. وقد أنصف ابن عدي بقيةً وقال: وهو "في بعض رواياته يُخالِف الثقات، وإذا روى عن أهل الشَّام فهو ثبتٌ، وإذا روى عن غيرهم خلطٌ...، وإذا روى عن المجهولين فالعمدة عليهم والبلاء منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فرما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه، وبقيةٌ صاحبٌ حديثٍ، ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الصغار والكبار، ويروي عنه الكبار من الناس، وهذه صفةٌ بقية"^٤.

وقد روى له مسلمٌ حديثاً واحداً متابعهً ولم يخرج له البخاري.

وهؤلاء الذين ذكرتهم في هذا المبحث من الصحابة والتابعين وأتباعهم هم من كانوا رواد هذه المدرسة الأوائل في بلاد الشَّام، وكانت لهم اليد الطولى، والسابقة الأولى في إثراء علم الحديث روايةً ودرايةً فيها.

ولكن للأسف... لم تستمر هذه المدرسة في تخرجها أئمةً وأعلاماً في الحديث النبوي بعد القرن الثاني الهجري، وقد مرّت - هذه المدرسة - خلال تاريخها بمراحل مختلفة في قوة علم الحديث وضعفه، ويلخص ذلك الحافظ الذهبي في كتابه "الأمصار ذوات الآثار" إذ هو يتحدّث عن دمشق، فما ينطبق عليها لكونها عاصمة الشَّام، ينطبق كذلك على البلاد كلها، يقول رحمه الله تعالى: "دمشق، نزلها عدّة من الصحابة، منهم: بلال الصحابي المؤدّن لرسول الله

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٢ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٢٦.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٤١.

^٤ ابن عدي، الكامل، ج ٢، ص ٢٧٦.

وغيره، وكثُر بها العلم في زمن معاوية، ثم في زمن عبد الملك وأولاده، وما زال بها الفقهاء والمقرؤون والمحدثون في زمن التابعين وتابعيهم، ثم إلى أيام أبي مُسَهْر، ومروان بن محمد الطَّاطِرِي، وهشام، ودُحَيْم، وسليمان بن بنت شَرَحْبِيل، ثم أصحابهم وعصرهم... وتناقص بها العلم في المئة الرابعة والخامسة، وكثُر بعد ذلك، ولا سيما في دولة نور الدِّين، وأيام محدثيها ابن عساكر، والمَقَادِسَة النازلين بسفحها، ثم كثر بعد ذلك بابن تيمية والمِزِّي وأصحابهما^١.

وكما أشار الحافظ الذهبي فقد توسَّع النشاط العلمي عامةً والحديثي خاصةً في دمشق منذ عصر الحافظ ابن عساكر في القرن السادس الهجري، واستمرَّ علم الحديث نشيطاً في دولة الأمويين، ثم المماليك، فظهر في دمشق الحفاظُ وجهابذة المحدثين أمثال: ابن عساكر، وضياء الدين المقدسي، وعلم الدين البرزالي، وابن الصَّلاح الشَّهْرَزُورِي، ويحيى بن شرف التَّوَوِي، وابن تيمية الحَرَّانِي، وابن كثير، وابن رجب الحنبلي، وابن ناصر الدين الدمشقي، وغيرهم، الذين يُعتَبَرُ عصرهم من أزهى العصور في الدراسات الحديثية في بلاد الشَّام.

ثم بدأ ضعفُ علوم الحديث بهذه البلاد، ولا سيما بعد دخول تيمور لِنك إلى دمشق سنة ٨٠٣هـ، حيث قتل الكثيرَ من أهلها وعلمائها، وأحرق كتبها وفعل الأفاعيل. ويُعدُّ الحافظ محمد بن أبي بكر ابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ) خاتمةَ الحفاظ الكبار وليس بدمشق فحسب بل ببلاد الشَّام كلها في ذلك العصر.

ومما يشهد لهذا التحديد في ابتداء ضعف علوم الحديث بدمشق قولُ الحافظ ابن حجر في ترجمة محمد بن عبد الرحمن ناصر الدين ابن زُرَيْق الدمشقي (ت ٨٠٣هـ): "لم أر من يستحق أن يُطلَقَ عليه اسم الحافظ بالشَّام غيره"^٢.

ويقول العلامة المسند ابن طُولُون الدمشقي (ت ٩٥٣هـ) في ترجمة عائشة بنت محمد بن عبد الهادي الدمشقية (ت ٨١٦هـ): "وكانت في آخر عمرها أسند أهل الأرض، إلا أنه لم ينتفع بها لِخُلُوقِ دمشق من طلبه الحديث"^٣.

^١ الذهبي، الأمصار ذوات الآثار، ص ٢٣، ٢٧.

^٢ السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج ٧، ص ٣٠١.

^٣ ابن طولون، القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحية، ج ٢، ص ٣١٨.

فیدلّ هذان النّصّان على دخول الضعف إلى علم الحديث في بلاد الشّام منذ أوائل القرن التاسع، حيث لم تُنجب هذه البلاد من الحفاظ والمحدّثين بعد ذلك إلا اثنين، وهما: يوسف بن حسين بن عبد الهادي (ت ٨٩٠٩هـ)، ثم تلميذه محمد بن علي بن طولون الصالحى (ت ٨٩٥٣هـ).

ولمّا خضعت هذه البلاد لحكم الخلافة العثمانية، وأتّجعت عناية العثمانيين إلى المعقولات، والفقّه الحنفي، والتصوّف وعلوم الآلة؛ ضُعفت عناية علماء الشّام بعلم الحديث أكثر مما كانت قبل، وظهر هذا الضعف في مناهج علماء الشّام بتراجُع الاهتمام بسماع كتب الحديث مقارنةً بالعصرين الأيوبي والمملوكي، وبندرة التحقيق العلمي في مؤلّفاتهم الحديثية. وهكذا كان الضّعف في علوم الحديث في بلاد الشّام، قد بدأ قبل العصر العثماني بالتدرّج، وتفاوت في العصر العثماني إذ ينشط حيناً، ويضعف حيناً آخر، كما أن اشتغال علماء الشّام بالرواية كان أكثر من إتقانهم للدراية، فمؤلّفاتهم في الدراية ككتب شروح الحديث وتخرّيجه ومصطلحه تشتمل غالباً على نقولات مجموعة، قلّ أن يُوجد فيها استقلال في تحقيق المسائل أو الحكم على الأحاديث^١.

لكننا مع ذلك نجد أن عدداً كبيراً من خيرة علماء الحديث قد ظهوروا في هذه البلاد في هذا العهد، الذين لهم أياد بيضاء في خدمة الحديث النبوي من شتى جوانبه، وقد تحدّث عن الكثيرين منهم الباحثة الشيخ عمر موفق النّشوقاتي في كتابه القيم "جهود علماء دمشق في رواية الحديث الشريف في العصر العثماني"، كما عُرّف في أواخر هذا العهد بعض علماء هذه البلاد باعتبارهم بالحديث النبوي تصنيفاً وتأليفاً، تدريساً وإفاداً، الذين ذكرهم الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام في بحثه المعنون "جهود علماء دمشق في الحديث النبوي في القرن الرابع عشر الهجري"، لكنه اقتصر فيه على إبراز جهود علماء مدينة دمشق فقط دون غيرهم من مدن الشّام.

^١ عمر موفق النّشوقاتي، جهود علماء دمشق في رواية الحديث الشريف في العصر العثماني، ص ٤٤، ٤٦، بتصرف يسير.

المبحث الثالث: أصحُّ وأضعفُ أسانيد مدرسة الحديث في الشَّام:

كان علماء الحديث حريصين أشدَّ الحرص على تمحيص الأحاديث ودراسة أسانيدها من خلال حكمهم على الرواة اعتباراً بأنه هو الطريقُ الأمثل لذلك، فإذا ثبت أن رواية حديث ما ثقاً، وأنهم على غاية ما يكونون عدالةً وضبطاً؛ كان خبرهم من جنسهم. أما إذا وُصف الرواة بالضعف كان خبرهم كذلك. ومن هنا تداولوا في مصنفاتهم مصطلح "أصحَّ الأسانيد" إذا كان الرواة على أعلى مراتب العدل والضبط، ومصطلح "أضعف الأسانيد" إذا كان الرواة على أعلى مراتب الضعف، وهذا ما ساعرف به في المطلب الآتي، ثم أتعرج على الحديث عن أصحَّ وأضعف الأسانيد في مدرسة الحديث في بلاد الشَّام.

المطلب الأول: أصحُّ أسانيد مدرسة الحديث في الشَّام:

(أ) تعريف "أصحَّ الأسانيد":

السند الصحيح هو ذلك السند الذي يتَّصل من مبدأه إلى منتهاه بنقل العدل الضابط ضبطاً تاماً عن العدل الضابط ضبطاً تاماً، من غير شذوذ ولا علة فادحة^١. أما "أصحَّ الأسانيد" فالمرادُ بها: أن رواية هذه الأسانيد في أعلى مراتب العدالة والضبط، وكلما نقص شيء في الراوي؛ نزلت مرتبته.

فبالأسانيد الصحيحة تتفاوت في مراتبها ودرجاتها على حسب روايتها وقوة ضبطهم، وشهرتهم بالعلم، وغير ذلك، فترى في الصحيح ما هو أرفع من غيره من الصحيح أيضاً، وهذا ما أطلق عليه العلماء مصطلح: "أصحَّ الأسانيد" على بعض الأسانيد^٢.

وفي الحقيقة إنه ليس من السهل أن يحكم المحدث على سند ما بأنه "أصحَّ الأسانيد"، إذ ليس هناك ميزان دقيق نستطيع به أن نفاضل بين الثقات من رواة الحديث، فإذا وُصف لنا فلان بأنه ثقة ثبت حجة، ووُصف الآخر بنفس الوصف، فليس هناك معيار يمكن به ترجيح أحدهما على الآخر، لذا فإن الكلام على سند ما بأنه "أصحَّ الأسانيد" هو محض اجتهاد، لا دليل عليه^٣، لكن الاعتناء بتتبع "أصحَّ الأسانيد" لكل بلديفيدنا من وجهين: أولهما: ترجيح ما

^١ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ١١، ١٢، والسخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ٢٣، ٢٤، والسيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٧٩، ٨٠.

^٢ انظر: رحاب رفعت فوزي عبد المطلب، أصحَّ الأسانيد، ج ١، ص ٢٥، ٣١.

^٣ انظر: أمين القضاة، مدرسة الحديث في البصرة، ص ٤٧٤.

عُورِضَ منها على غيره. والثاني: تَمَكَّنُ الناظرُ فيها من ترجيح بعضها على البعض الآخر، بالنظر لترجيح القائلين أن هُيأً. وبناءً على ذلك، أُورِدَ فيما يلي ما قيل في أسانيد الشاميين إنه: "أصح الأسانيد" مُطْلَقاً.

(ب) أصحُّ أسانيد مدرسة الحديث في الشَّام:

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) أن أثبت أسانيد الشَّاميين: "عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن حَسَّان بن عَطِيَّة، عن الصحابة رضي الله عنهم". وتابَعَ الحاكم في ذلك عددٌ من الجهابذة من علماء الحديث في كتبهم^١.

ورواةٌ هذا السند كلهم ثقات حفاظ، فـ:

١- عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت ١٥٧هـ) قد أجمع على توثيقه جميع أئمة الحديث ونقاده أمثال: يحيى بن مَعِين، وأبي حاتم الرازي، وابن سعد، والنسائي على: أنه ثقة مأمون، حافظ حجة، صدوق فاضل، خَيْر، كثير الحديث^٢.

٢- وحَسَّان بن عطية المُحَارِبِي أبو بكر الدمشقي (ت ١٢٠هـ)، قال فيه ابن حجر: "ثقة فقيه عابد، من الرابعة"^٣.

٣- أما الصحابةُ فكلهم عُدُولٌ بتعديل الله تعالى لهم وثنائه عليهم في تزييله الحكيم، وكذلك ثناء رسوله صلى الله عليه وسلم في عدد من أحاديثه الشريفة. قال الإمام النَّوَوِي (ت ٦٧٦هـ): "الصحابةُ كلهم عدولٌ مَنْ لابس الفُتْنَ وغيرهم بإجماع من يعتدُّ به"^٤، وقال الحافظ ابن حجر: "اتَّفَقَ أهلُ السنة على أنَّ الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذٌ من المبتدعة"^٥.

فرواةٌ هذا السند كلهم متصفون بأعلى صفات العدالة والضبط؛ لذلك استحقَّ هذا السند عن جدارة بأن يُطَلَّقَ عليه "أصحُّ الأسانيد"، وقد أشار إلى أهمية هذا الإسناد الإمامُ علي

^١ السخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ٤٥.

^٢ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٥٦، وانظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٢٤٩، السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ١١٢.

^٣ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٧، ص ٦٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٨.

^٤ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٩٦.

^٥ السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٣٣.

^٦ ان حجر، الإصابة، ج ١، ص ٢٣.

بن المديني (ت ٢٣٤هـ) أثناء حديثه عن الأئمة الذين يدور عليهم الإسناد في الأمصار الإسلامية، فقال: "نظرتُ فإذا الإسنادُ يدور على سِنَّةِ الزهريِّ، وعمرو بن دينار، وقتادة [بن دعامة السدوسي]، ويحيى بن أبي كثير، وأبي إسحاق السَّبَّعي، وسليمان بن الأعمش. ثم صار علمُ هؤلاء السِّنَّةِ إلى أصحاب الأَصناف، فَمِنَّ صَنَّف: من أهل الحجاز: مالك بن أنس، وابن جُرَيْج، ومحمد بن إسحاق، وسفيان بن عيينة.

ومن أهل البصرة: شعبة [بن الحجاج]، وسعيد بن أبي عَرُوبَةَ، وحمَّاد بن سلمة، ومَعَمَّر، وأبو عَوَّانة. ومن أهل الكوفة: سفيان الثوري. ومن أهل الشَّام: الأوزاعي. ومن أهل واسِط: هُشَيْم بن بَشِير".^١

المطلب الثاني: أضعفُ أسانيد مدرسة الحديث في الشَّام:

(أ) تعريف "أضعفُ الأسانيد":

السند الضعيف هو ذلك السند الذي يكون فيه راوٍ ضعيفٌ أو أكثرٌ، أو يكون فيه سببٌ آخر من أسباب الضعف كالانقطاع وغيره.^٢

كما تكلم علماء الحديث في "أصحَّ أسانيد فلانٍ"؛ فقد تكلموا كذلك عن "أضعفُ أسانيد فلانٍ"، وهم يصفونها أيضاً بـ"أوهى الأسانيد"، و"أوهن الأسانيد". فقسَّموا "أضعفُ الأسانيد" إلى قسمين رئيسين: إما أن يكون ذلك بالنظر إلى البلدان فيقولون - مثلاً -: "أضعفُ أسانيد المكيين"، وإما أن يكون بالنسبة إلى الصحابي، فيقولون - مثلاً -: "أضعفُ أسانيد أبي هريرة رضي الله عنه".^٣

وفائدة معرفة "أضعفُ الأسانيد" لكلِّ من هذين القسمين، هي: ترجيحُ بعض الأسانيد على بعض، وتمييزُ ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح، يقول الحافظ ابن حجر: "وليس هو عرياً عن الفائدة، بل يُستفاد من معرفته ترجيحُ بعض الأسانيد على بعض، وتمييزُ ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح".^٤

^١ علي بن المديني، العلل، ص ٣٨.

^٢ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٤١، والسخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ١٧١، والسيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٦٣، ٢٦٤.

^٣ انظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٥٦، ٥٨.

^٤ ابن حجر، النكت كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٤٥٤.

وذلك أنّ الحديث الأقلّ ضعفاً أوّلى بالاعتبار من الأكثر ضعفاً، ولا يُمكن أن يُعرّف ذلك إلا بالمفاضلة بين الأحاديث الضعيفة^١.

(ب) أضعف أسانيد مدرسة الحديث في الشّام:

ذكر الحاكم "أضعف أسانيد الشّاميين" ضمن أضعف أسانيد البلدان، فقال: إنها "محمد بن سعيد المصلوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه"^٢.

وهذا أضعف الأسانيد في مدرسة الحديث في الشّام، وليس هناك سندٌ آخر غيره، الذي يُعدّ في أضعف أسانيد الشّاميين.

أمّا سببُ تضعيف الحديثين هذا السند فهو بسبب روايته، وذلك فإنّ منهم من رُمي بالوضع في الحديث، ومنهم من اتُّهم بالضعف في روايته، ومنهم من عُرف بحفّة الضبط في روايته، كما يظهر لنا ذلك من خلال ما قاله أئمة الحديث ونقاده في حقهم تجريحاً وتضعيفاً، وها هي تراجمهم المختصرة مع أقوال الأئمة فيهم:

(١) محمد بن سعيد المصلوب: هو محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الدمشقي الشّامي المصلوب، من السادسة. كذّبه جميع الأئمة، فقد وضع أربعة آلاف حديث، صلبه الخليفة العباس أبو جعفر المنصور على الزندقة^٣.

(٢) عن عبيد الله بن زحر: هو عبيد الله بن زحر الصّمري مولاهم، الإفريقي، قال ابن حجر: "صدوق يُخطئ، من السادسة". وقال فيه الذهبي: "وهو إلى الضعف أقرب"^٤.

(٣) علي بن يزيد: هو علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي، ضعيف، من السادسة، مات سنة ١١٠°.

^١ انظر: أمين القضاة، مدرسة الحديث في البصرة، ص ٤٨٤.

^٢ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٥٨، وانظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٤٥٧،

٤٥٨، والسيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٦٧.

^٣ انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥١٠.

^٤ انظر: الذهبي، المغني في الضعفاء، ج ٢، ص ٤١٥، وابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٥٧، ٤٥٨.

^٥ انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٣٧.

٤) القاسم: هو القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامة، صدوق، يُغرب كثيراً، من الثالثة، مات سنة ١١٢هـ^١.

فجميع رواة هذا السند ضعفاء، فهم إما عُرفوا بالوضع في الحديث، أو بضعفهم الشديد في روايته، مما أدّى ذلك إلى نزول هذا السند إلى أسفل مراتب الضعف، فبناءً على ذلك استحقَّ هذا السند أن يُقال فيه إنه: "أضعف أسانيد الشاميين".

المبحث الرابع: التدليس في مدرسة الحديث في الشَّام:

المطلب الأول: تعريف التدليس:

(أ) "التدليس" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "التدليس" مشتقٌّ من "الدَّلس" وهو الظَّلام، أو اختلاطُ التُّورِ بالظُّلمة، ومنه "التدليس" ومعناه: كتمانُ العيب، ومنه تدليسٌ في البَيْع، وهو كتمانُ العيب في السَّلعة على المشتري، فيُوهم السَّلامةَ منه. ومنه يُقال: "فلانٌ دَلَسَ في البَيْع وفي كل شيءٍ" إذا لم يبيِّن عيبه^٢.
واصطلاحاً: هو إخفاءُ عَيْبٍ في الإسناد وتحسينٌ لظاهره^٣، يعني: التَّمويهُ في اتصال إسناد الحديث أو شخصِ راويه^٤.

أنواع التدليس:

قسَّم علماء الحديث "التدليس" إلى قسمين، هما: "تدليس الإسناد"، و"تدليس الشيوخ"، ثم فرَّعوهما إلى عدة أنواع، ومن أشهرها: "تدليس التسوية" و"تدليس العطف" و"تدليس القطع" و"تدليس البلدان"، وهذا تعريف وجيز لجميع هذه الأنواع:

الأول: تدليس الإسناد: هو أن يروي الراوي عمَّن لَقِيَه ما لم يسمعه منه، أو من عاصره ولم يَلْقَه، بصيغةٍ تَحْتَمِلُ السَّماعَ وعدمه^٥، كأن يقول: "عن فلان قال"، أو "أن فلاناً قال"، أو "قال فلانٌ"، لِيُوهِمَ غيرَه أنه سَمِعَه منه.

^١ انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٨٠.

^٢ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٨٦.

^٣ محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ص ٩٦.

^٤ نور الدين عتر، أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، ص ١٥٩.

^٥ انظر: العراقي، التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصَّلاح، ج ١، ص ٤٤٦، وابن حجر، النكت على كتاب ابن الصَّلاح، ج ٢، ص ٥٥٩.

الثاني: تدليس الشيوخ: هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه، أو يكسبه، أو ينسبه، أو يصفه، على خلاف ما اشتهر به بين الناس لكيلا يعرف^١. وكان القدماء يسمون الفعل: "تجويداً" فيقولون: "جوده فلان"، أي: ذكر من فيه من الأجواد الثقات، وحذف غيرهم من الضعفاء^٢.

الثالث: تدليس التسوية: هو أن يروي المدلس حديثاً من طريق فيه راوٍ ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، فيسقط المدلس الراوي الضعيف من بين ثقتين ويروي عنهما بلفظٍ مُحمّلٍ لسَماعٍ أوّل الثقتين من الآخر^٣، فيصبح السند ثقةً عن ثقة، ليُحكَمَ له بالصحة.

الرابع: تدليس العطف: هو أن يصرح المدلس بالتحديث في شيخ له، ويعطف عليه شيخاً آخر له، ولا يكون سمع ذلك من الثاني^٤.

الخامس: تدليس القطع: هو يُسمى أيضاً بـ"تدليس السكوت"، وهو أن يسقط الراوي صيغةً من صيغ الرواية، ويقتصر فقط على اسم الشيخ، بحيث يقول: "حدثنا" ثم يسكت، ثم يتبدئ كلامه قائلاً: "فلان عن فلان" مؤمهاً أنه سمع منه^٥.

السادس: تدليس البلدان (أو البلاد): هو إذا قال المصري: "حدثني فلان بالأندلس"، وأراد موضعاً بالقرافة. أو قال: "بزقاق حلب" وأراد موضعاً بالقاهرة. أو قال البغدادي: "حدثني فلان بما وراء النهر"، وأراد نهر دجلة^٦.

(ب) حكم التدليس:

أمّا حكمُ التدليس في الإسناد فإنه يختلف باختلاف الحامل عليه، فإن كان الحامل عليه إرادة إخفاء أمر الحديث لكونه غير مقبولٍ؛ حرّم ذلك. وإن كان الحامل عليه كون المروي عنه أصغر

^١ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٧٤، والعراقي، التقييد والإيضاح، ج ١، ص ٤٥٠، وابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٦٠، والسيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٣٦٠.

^٢ السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٣٥٧.

^٣ انظر: العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص ١١٦-١١٧، والعراقي، التقييد والإيضاح، ج ١، ص ٤٤٦، وابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٦٢١.

^٤ انظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٦١.

^٥ في "تعريف أهل التقديس"، ص ٦٨.

^٦ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٦٥١.

سِتًّا، أو نازل الرواية؛ كُره. وإن كان الحاملُ عليه إرادةً اختبارِ انتباهِ السامعِ أو قوةَ حفظه؛ فهذا أمر جائر.

وحكم تدليس الشيوخ فهو مكروهٌ عند علماء الحديث؛ لأن المدلس ذكر شيخه بما لا يُعرف به، فقد دعا إلى جهالته، فربما يبحث عنه الناظرُ فيه فلا يعرفه، ولما في ذلك من تضييع المروي عنه؛ ويختلف الحالُ في كراهة هذا القسم باختلاف القصد الحامل عليه، وربما يصل إلى الحرام إذا كان الحاملُ على التدليس، هو ضَعْفُ المروي عنه، فيدلّسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وهذا يتضمّن الغشّ والخيانة^١.

أما "تدليس التسوية" فقد قالوا فيه: إنه شرُّ أقسام التدليس؛ لما فيه من الغشّ والتغطية وقصد التعمية، وربما يلحق الثقة الذي هو دون الضعيف الضررُ من بعد تبين الساقط بإلصاق ذلك به مع براءته^٢. فالمدلس على هذه الكيفية يجب أن يكون مردودَ الرواية.

أما "تدليس العطف" و"تدليس القطع" فحكم كل منهما كحكم "تدليس السند". أما "تدليس البلدان" فكرهه المحدثون لكونه يُوهم الرحلة في طلب الحديث؛ وقال الحافظ ابن حجر: "حكمه الكراهة؛ لأنه يدخل في باب التشبُّع وإيهام الرحلة في طلب الحديث، إلا إن كان هناك قرينةٌ تدلُّ على عدم إرادة التكثر فلا كراهة"^٣.

المطلب الثاني: التدليس في مدرسة الحديث في الشَّام:

ذكر الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) في كتابه "معرفة علوم الحديث" البلدان التي اشتهرت بالتدليس فقال: "أهل الحجاز، والحرمين، ومصر، والعوالي؛ ليس التدليس من مذهبهم، وكذلك أهل خراسان، والجلال، وأصبهان، وبلاد فارس، وخورستان، وما وراء النهر (نهر جيحون)، لا يُعلم أحدٌ من أئمتهم دَلْس. وأكثرُ المحدثين تدليساً أهل الكوفة، ونفرٌ يسيرٌ من أهل البصرة. فأما مدينةُ السَّلامِ بغداد... فلم يُذكر عنهم ذلك إلا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي"^٤.

^١ انظر: النووي، إرشاد طلاب الحقائق لمعرفة سنن خير الخلائق ﷺ، ص ٩٤.

^٢ انظر: السخاوي، فتح المغيب، ج ١، ص ٢٢١ ٢٢٧.

^٣ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٩٤.

^٤ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ١١١، ١١٢.

لقد وافق على هذه العبارة كلُّ مَنْ أَلْفَ في علوم الحديث أو المصطلح دون أي تعليقٍ عليها، ولكننا لو نظرنا نظرةً سريعةً في كتب المدلسين لوجدنا غير ذلك، فقد وُجد التدليسُ في كل بلد من البلدان التي اشتهرت بالرواية في الحديث مثل: مكة، والمدينة، والشَّام، ومصر، واليمن، وغيرها، لكن بالتفاوت في النسبة والكمية.

أشهر المدلسين في الشَّام:

وهذه أسماء بعض مَنْ عُرِف بالتدليس من الرواة الشَّاميين، والتي أنقلها من كتاب "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" للحافظ ابن حجر، الذي ذكرهم فيه مرتبين في خمس طبقات تالية، وهي:

الطبقة الأولى: مَنْ لم يُوصَف بالتدليس إلا نادراً، والشَّاميون من هذه الطبقة ثلاثة أشخاصٍ، وهم:

(١) أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي القاضي البتليهي^١: أكثر عن أبيه عن جدّه، فقال أبو حاتم الرازي: "سمعتُه يقول: لم أسمع من أبي شيئاً"، وقال أبو عَوانة الإسفرائيني: "أجاز له أبوه، فروى بذلك"^٢؛ يعني أنه لم يبيِّن كونها إجازةً، وهذا نوعٌ من التدليس.

(٢) وإسحاق بن راشد الجَزري الرَّقِّي، أبو سليمان الحرَّابي (مات في خلافة أبي جعفر): كان يُطلق: "حدَّثنا" في الوجادة، فإنه حدَّث عن الزهري، فقيل له: "أين لقيته؟"، قال: "مررتُ ببيت المقدس فوجدتُ كتاباً له"^٣.

(٣) وعبد الله بن زيد بن عمرو الحرَّمي، أبو قلابة (ت ١٠٤)، وقيل غير ذلك): التابعي المشهور، معروفٌ بكيئته، وصفه بالتدليس الذهبي والعلائي^٤.

الطبقة الثانية: مَنْ احتمل الأئمةُ تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلةِ تدليسه لِمَا روى، ومن عُرِف بالتدليس من الشَّاميين في هذه المرتبة خمسة، وهم:

^١ نسبةً إلى "بيت هيا" من أعمال دمشق.

^٢ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٧٤، ٧٥.

^٣ انظر: انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٧٦، ٧٧.

^٤ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٨٥.

(١) إبراهيم بن سليمان الأقفطس الدمشقي: أشار البخاري إلى أنه كان يدلّس عن مكحول الشّامي^١.

(٢) جُبَيْر بن نُفَيْر بن مالك بن عامر الحضرمي (ت ٧٥هـ، وقيل: ٨٠هـ): من ثقات التابعين، وصفه الذهبي بالتدليس عن كبار الصحابة^٢.

(٣) الحسن بن مسعود أبو علي الدمشقي، ابن الوزير (ت ٥٤٣هـ): محدّث مُكثِر، مذكور بالحفظ، وصفه ابنُ عساکر بالتدليس^٣.

(٤) خالد بن معدان ابن أبي كُرَيْب الكَلَاعِي، أبو عبد الله الحمصي (ت ١٠٣هـ، وقيل: ١٠٤هـ): الثقة المشهور، قال الذهبي: "كان يُرْسِل ويدلّس"^٤.

(٥) سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التَّنُوخِي، أبو محمد الدمشقي (ت ١٦٧هـ): ثقة من كبار الشّاميين من طبقة الأوزاعي، رُمي بالتدليس عن أبي الحسن بن القطان، لم يثبت أنه سمعه منه، كان يروي عن زياد بن أبي سَوْدَةَ فيقول: "عن أبي الحسن بن القطان"^٥.

الطبقة الثالثة: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، ومنهم من رُدَّ حديثه مُطلقاً، ومنهم من قبله، والشّاميون منهم ثمانية، وهم:

(١) إسماعيل بن عِيَّاش بن سُلَيْم أبو عَتْبَةَ العَنْسِي (١٨١هـ): عالم أهل الشّام في عصره، أشار يحيى بن معين ثم ابن حبان إلى أنه كان يدلّس^٦.

(٢) صَفْوَان بن صالح بن دينار الدمشقي، أبو عبد الملك المؤدّن (ت ٢٣٨هـ): وثّقه أبو داود ونسبه إلى تدليس التسوية^٧.

(٣) عبد الله بن مَرَوَّان أبو شيخ الحرّاني: قال ابن حبان: "يُعتَبَر حديثه إذا بيّن السَّماع في خبره"^٨، يعني أنه كان يدلّس.

^١ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٩٨.

^٢ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٠١، ١٠٢.

^٣ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٠٦.

^٤ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١١٠.

^٥ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١١١، ١١٢.

^٦ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٣١، ١٣٢.

^٧ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٣٥.

^٨ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٣٦.

- ٤) محمد بن مُصَفَّى ابن بجلول القرشي، أبو عبد الله الحمصي (ت ٢٤٦هـ): ذكره أبو زُرْعَةَ الدمشقي فيمن كان يسوّي الحديثَ لبقية بن الوليد^١.
- ٥) مُحَرَّر بن عبد الله أبو رجاء الجَزْرِي: من أتباع التابعين، وصفه ابن حبان بالتدليس^٢.
- ٦) مُصْعَب بن سعيد أبو خَيْثَمَةَ المِصْبِي: وصفه ابن حبان بالتدليس^٣.
- ٧) مكحول السَّامِي، ابن أبي مسلم شَهْرَاب بن شاذل، أبو عبد الله الهُدَلِي (ت ١١٢هـ): من التابعين، الفقيه المشهور، وصفه بالتدليس ابن حبان، وأطلق الذهبي أن كان يدلّس^٤.
- ٨) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهَمْدَانِي الأشعري الدمشقي (ت ١٣٠هـ): وصفه أبو مُسَهَّر بالتدليس^٥.
- الطبقة الرابعة:** مَنْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَدَّ حَدِيثَهُ مُطْلَقًا، وَلَمْ يُذَكَّرْ مِنَ السَّامِيَيْنِ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ، وَهُمْ:
- ١) بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائِد بن كعب الكَلَاعِي المِثَمِي، أبو يُحْمِد الحمصي (١١٠ - ١٩٧هـ): المحدث المشهور، كان معروفاً بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين، وصفه الأئمة بذلك^٦، وكان يدلّس كثيراً فيما يتعلق بالأسماء، ويدلّس عن قوم ضعفاء وعوام، قال عبد الله بن المبارك: "أعيان بقية يسمي الكُنى ويكني الأسماء"^٧.
- ٢) محمد بن عيسى بن القاسم بن سَمِيع الأموي، أبو سفيان الدمشقي (ت ٢٠٤هـ): وصفه ابن حبان بالتدليس^٨.
- ٣) الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي (ت ١٩٤هـ): موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق^٩.

^١ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٥٢، ١٥٣.

^٢ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٥٣.

^٣ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٥٤.

^٤ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٥٦.

^٥ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٦٠، ١٦١.

^٦ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٦٣، ١٦٤.

^٧ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٨ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٦٩، ١٧٠.

^٩ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٧٠.

الطبقة الخامسة: مَنْ ضَعَّفَ بِأَمْرِ آخِرِ سِوَى التَّدْلِيسِ فَحَدِيثُهُمْ مَرْدُودٌ وَلَوْ صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ، وَمَنْ وُصِفَ بِذَلِكَ مِنَ الشَّامِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ اثْنَانِ، وَهُمَا:

(١) عبد الله بن واقد، أبو قتادة الحَرَّانِي (ت ٢٠٧هـ): متفق على ضعفه، وصفه أحمد بن حنبل بالتدليس^١.

(٢) عثمان بن عبد الرحمن الطَّرَائِفي الحَرَّانِي (ت ٢٠٢هـ، وقيل: ٢٠٣هـ): قال ابن حبان: "روى عن أقوامٍ ضِعَافٍ أَشْيَاءَ، فَدَلَّسَهَا عَنْهُمْ"^٢.

ويلاحظ مما سبق: أَنَّ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالتَّدْلِيسِ فِي الرِّوَاةِ الشَّامِيِّينَ فَإِنَّ عَدَدَهُمْ لَا يَتَجَاوَزُ عَنِ (٢١) شَخْصًا فَقَطْ، وَمِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ أَشْخَاصٍ مِمَّنْ لَا يَقْدَحُ التَّدْلِيسُ فِي عَدَالَتِهِمْ لِذَلِكَ لَمْ يُضَعَّفُوا، وَهُمْ أَصْحَابُ الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، وَقَدْ أُخْرِجَ لَهُمُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا. وَمِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ أَشْخَاصٍ مِمَّنْ لَمْ يُعْرَفُوا بِكَثْرَةِ التَّدْلِيسِ، وَهُمْ أَصْحَابُ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ. أَمَّا الَّذِينَ أَكْثَرُوا مِنَ التَّدْلِيسِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، بِحَيْثُ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى ضَرُورَةِ تَصْرِيحِهِمْ بِالسَّمَاعِ فَلَا يَتَجَاوَزُ عَدَدَهُمْ عَنِ ثَلَاثَةِ أَشْخَاصٍ فَقَطْ، وَهُمْ أَصْحَابُ الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ. أَمَّا الَّذِينَ تُرِدُّ رِوَايَاتِهِمْ لِغَيْرِ التَّدْلِيسِ وَلَوْ صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ، فَهَمُ اثْنَانِ فَقَطْ مِنَ الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ.

وهذا يدل على قلة التدليس في مدرسة الحديث في بلاد الشام، حيث لم يتعد مجموع عدد المدلسين في جميع الطبقات أكثر من (٢١)، بينما الذين وُصفوا بالتدليس في الكوفة يبلغ عددهم (٤٣)، والبصرة يبلغ عددهم (٢٥).

المبحث الخامس: الإرسال في مدرسة الحديث في الشام:

المطلب الأول: تعريف الإرسال:

(أ) تعريف "الإرسال" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الإرسال" مصدر "أرسل يُرسِل"، ومعناه: الإطلاق وعدم المنع، فيقال: "فلان أرسل الشيء" أي أطلقه وأهمله^٣.

^١ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٧٨.

^٢ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٨٠.

^٣ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٢٨٥.

وإصطلاحاً: هو رواية الرجل عن من لم يسمع منه^١. ومنه "الحديثُ المرسلُ"، لقد وردت له عدة تعريفات، ومنها: "هو ما أضافه التابعيُّ - سواء كان الكبيرَ أو الصغيرَ - عن رسول الله ﷺ قولاً، أم فعلاً، أم تقريراً، أم غير ذلك، صريحاً كان أم كنايةً، دون أن يذكر الوسطةَ التي تلقى عنها الحديث^٢". وهذا أشهرُ تعريفات "المُرسل" عند كثير من علماء الحديث، وهو المعتمدُ عليه عند عامتهم^٣.

(ب) حكم المرسل:

الحديث المرسل دائرٌ بين احتمالي الصِّحة والضعف، فإذا احتفَّ بقرائن تقويِّه؛ ينبغي أن يُعمل به ويُحتجَّ، وفي ذلك منتهى العمل في هذه المسألة بين الأئمة والفقهاء، والله أعلم^٤.

(ج -) مراسيل الصحابة:

ومما يجب الانتباه هنا أن الخلاف في الاحتجاج بالمُرسل لا يدخل فيه مراسيلُ الصحابة، فقد اتفقت الأمة على قبول رواية أحداث الصحابة، قال الحافظ ابن الصلاح: "ثم إنا لم نُعدَّ في أنواع المرسل ونحوه ما يُسمَّى في أصول الفقه: (مرسل الصحابي)، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة، عن رسول الله ﷺ ولم يسمعه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غيرُ قاذحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول^٥".

فمرسلُ الصحابيِّ محكومٌ بصحته، وفي الصحيحين من ذلك ما لا يُحصَى؛ لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة، وكلهم عدولٌ، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا روَّوها بيَّنوها.

^١ السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٩٧.

^٢ انظر: السخاوي، فتح المغيب، ج ١، ص ٢٣٩، ٢٤٠.

^٣ انظر للتفصيل: حصة بنت عبد العزيز الصغير، الحديث المرسل بين القبول والرد، ج ١، ص ١٨٠، ٢٠٤.

^٤ انظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٣٧٢، ٣٧٣. لقد دارت حول حكم المرسل مناقشات كثيرة استوفاهَا دراسةً وبحثاً الحافظُ العلائيُّ في كتابه القيم "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"، ويُرجع إليه من يريد التوسُّع في ذلك.

^٥ ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٥٦.

المطلب الثاني: الإرسال في مدرسة الحديث في الشَّام:

إذا تتبَّعنا الأحاديثَ التي رواها الشَّاميون فنجد معظمها مراسيل ومقاطيع، ولعلَّ السبب في ذلك يعود إلى الثقة المتبادلة التي كانت موجودةً بين التابعين هناك، وأنَّ الوضع في الحديث كان ضعيفاً فيها بخلاف العِراقَيْن (الكوفة والبصرة)، لذا لم ير أهلُ الشَّام ما يدعوهم إلى الإسناد، فنتيجةً لذلك كثرت في أحاديثهم مراسيل ومقاطيع، غير أنَّ الحاجة إلى الإسناد ظهرت حين كثر الوضع في الحديث.

وكان الإمام ابن شهاب الزُّهري (ت ١٢٤هـ) أحدَ ممن نبَّه الشَّاميين إلى ضرورة الإسناد حين وجدهم يروون الأحاديث دون سند، فعن عُبَّبة بن أبي حكيم قال: جلس إسحاقُ بن عبد الله بن أبي فَرَوَةَ بالمدينة في مجلس الزهريِّ قريب منه فجعل يقول: "قال رسول الله ﷺ"، فقال [الزهري]: مالك قاتلك الله! ما أجراك على الله يا ابن أبي فَرَوَةَ! ألا تُسند أحاديثك؟ تحدِّثونا بأحاديث ليس لها حُطْمٌ ولا أزمَةٌ!¹.

وقال أيضاً لأهل الشَّام معبراً عن ضيقه من عدم إسنادهم: "يا أهل الشَّام! ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا حطم". فمنذئذٍ تمسَّك الشَّاميون بالأسانيد كما قال الوليد بن مسلم².

لكننا مع ذلك نجد بين الرواة الشاميين عدداً لا بأس به من المرسلين، الذين أشار إليهم الإمام ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) في كتابه "المراسيل"، وقد ذكر فيه ما يقرب من خمسمئة ترجمة للرواة المرسلين من التابعين وأتباعهم، الذين وقع الإرسال في رواياتهم، إمَّا لكونهم من التابعين فرفعوا أحاديث إلى النبي ﷺ دون ذكر الوساطة بينهم وبينه، أو أرسلوا عن شيوخ لم يدر كونهم، أو لم يسمعوا منهم. وذكر كذلك في هذا الكتاب ما أسقط فيه تابعُ التابعيِّ الوساطة بينه وبين التابعي، وما رواه الراوي عن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه، كما ذكر فيه أيضاً ما تلقاه الراوي من كتاب، وهذا يفيد أنه أراد بالإرسال "مُطلق الانقطاع".

فأذكر فيما يلي هؤلاء الرواة الشاميين الذين أشار إليهم ابن أبي حاتم الرازي بإرسالهم الأحاديثَ في كتابه المذكور:

¹ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٨، ص ١٧١.

² الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٣٣٤.

أشهر المرسلين الشَّاميين:

لم يشتهر من الرواة الشَّاميين أحدٌ بالإرسال غير مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل الهذليّ الدمشقي (ت ١١٢هـ)، كما ذكر الحاكم النيسابوري في معرض حديثه عن "المرسل"؛ حيث حدّد مَنْ اشتهر من الرواة بالإرسال في الأمصار الإسلامية، فقال: "وأكثرُ ما تُروى المراسيلُ من أهل المدينة عن: سعيد بن المسيّب، ومن أهل مكة: عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن: سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشَّام عن: مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن: الحسن بن أبي الحسن البصري، ومن أهل الكوفة عن: إبراهيم بن يزيد النَّخعي"^١.
لقد أرسل مكحولٌ عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وأبي عُبيدة بن الجراح، وعبد الله بن عمر، وأبيّ بن كعب، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وعُباد بن الصامت، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي ثعلبة الخشني، رضي الله عنهم أجمعين^٢.

من لم يشتهر بالإرسال من الشَّاميين:

لقد عُرف بالإرسال غير واحدٍ من الرواة الشَّاميين، لكنهم لم يشتهروا بذلك، وقد ذكرهم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه "المراسيل"، وهم:
(١) إبراهيم بن أبي عبلة المَقْدِسي الرَّمْلي: أرسل عن عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه^٣.
(٢) أحزاب بن أسيد، أبو رهم السَّماعي: أرسل عن النبي ﷺ^٤.
(٣) أرتأ بن المُنْذِر بن الأسود، أبو عديّ الحمصي (ت ١٦٣هـ): قال أبو حاتم الرازي: "لم يسمع من عبادة بن نُسي شيئاً"^٥.
(٤) أسد بن وداعة الحِمصي: أرسل عن أبي هريرة رضي الله عنه^٦.

^١ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٢٥.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢١١، ٢١٣. والمزي، تهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٤٦٤، ٤٦٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٣ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، كتاب المراسيل، ص ١١.

^٤ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٩٩.

^٥ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٧، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ١٠٣، ١٠٢.

^٦ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٦.

- ٥) بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائد، أبو يُحْمِد الحمصي (ت ١٩٧هـ): قال أبو حاتم الرازي: "لم يسمع من ابن عَجَلان شيئاً"^١.
- ٦) ثَوْر بن يَزِيد الكَلَاعِي، أبو خالد الحمصي (ت ٥٣هـ، وقيل غير ذلك): قيل للمالك بن أنس: "لقي ثور بن زيد ابن عباس؟" قال: لا، لم ألقه^٢.
- ٧) جُبَيْر بن نُفَيْر بن مالك الحضرمي، أبو عبد الرحمن الحمصي (ت ٧٥هـ، وقيل غير ذلك): أرسل عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه^٣.
- ٨) جعفر بُرْقَان الكِلَابِي، أبو عبد الله الْجَزْرِي الرَّقِّي (ت ١٥٤هـ): قال أبو حاتم: "لا يصلح له السماع من أبي الزُّبَيْر، ولعل بينهما رجلاً ضعيفاً"^٤.
- ٩) حُدَيْر بن كُرَيْب، أبو الزَّاهِرِيَّة الحضرمي الحمصي (ت ١٢٩هـ): أرسل عن عثمان بن عفان، وأبي الدرداء، رضي الله عنهما^٥.
- ١٠) خالد بن الدُرَيْك الشَّامِي العَسْقَلَانِي: روى عن يعلى بن منية، قال أبو حاتم: "ما أحسب خالد بن الدريك لقي يعلى بن منية"^٦.
- ١١) خالد بن مَعْدَان بن أبي كَرَب الكَلَاعِي، أبو عبد الله الشَّامِي الْجَمْصِي (ت ١٠٤هـ): أرسل عن أبي الدَّرْدَاء، وعبادة بن الصَّامِت، ومعاذ بن جبل، وأبي عُبَيْدَةَ بن الجَرَّاح، وأبي هريرة، وأبي ذرِّ الغِفَارِي، وعائشة، رضي الله عنهم^٧.
- ١٢) راشد بن سَعْد المَمْرَائِي الحمصي (ت ١٠٨هـ): أرسل عن ثُوْبَان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسعد بن أبي وقاص، رضي الله عنهما^٨.

^١ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٩، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩، ٢٤١.

^٢ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٢، ٢٣، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٦، ٢٧٧.

^٣ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٦، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٩٢.

^٤ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٦. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٠١، ٣٠٢.

^٥ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٤٩. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦، ٣٦٧.

^٦ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٥٢. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥١٧.

^٧ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٥٣، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢، ٥٣٣.

^٨ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٥٩. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٨٣.

- (١٣) رجاء بن حيوة بن جرّول الكندي، أبو نصر الفيلسطيني: (ت ١١٢هـ): أرسل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه^١.
- (١٤) رزيق أبو عبد الله الألهاني الحمصي: أرسل عن أبي الدرداء، وعبدادة بن الصّامت، رضي الله عنهما^٢.
- (١٥) زياد بن أبي سوّدة، أبو المنهال المقدسي: لم يسمع من عبادة بن الصّامت رضي الله عنه^٣.
- (١٦) زياد بن أبي مريم الجزري ثم الحرّاني: لم يلق أبا موسى الأشعري رضي الله عنه قط^٤.
- (١٧) سعد بن بشير الدمشقي: أرسل عن الحكم بن عتيبة^٥.
- (١٨) سلامة بن قيصر الحضرمي: أرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم^٦.
- (١٩) سليم بن عامر الكلاعي الخبائري، أبو يحيى الحمصي (ت ١٣٠هـ): أرسل عن عمرو ابن عبّسة، والمقداد بن الأسود، وعوف بن مالك رضي الله عنه^٧.
- (٢٠) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، أبو أيوب الدمشقي المعروف بالأشدق (ت ١١٩هـ): أرسل عن: جابر بن عبد الله، ومالك بن يخامر السكسكي، وأبي سيارة المتعي^٨.
- (٢١) شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي، أبو الطيب الحمصي (ت ١٠٨هـ): أرسل: عن أبي بكر الصديق، وأبي أمّامة الباهلي، والحارث بن الحارث، والمقداد بن الأسود، وأبي مالك الأشعري رضي الله عنه، ولم يدرك أحدهم^٩.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١.

^٢ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ١، ص ٣٧٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠٦.

^٣ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٦١. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٤٩.

^٤ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٦١. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٥٤، ٦٥٤.

^٥ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٧٩.

^٦ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٦٦.

^٧ ابن أبو حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٨٥. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٨٢.

^٨ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٩ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٩٠. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٦١.

(٢٢) شَهْرُ بنِ حَوْشَبِ الأَشْعَرِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ (ت ١١١)، وَقِيلَ: (١١٢هـ): أُرْسِلَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَبِلَالٍ، وَعَمْرُو بنِ عَبَّسَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بنِ سَلَامٍ، وَكَعْبِ بنِ الأَحْبَارِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^١.

(٢٣) صَدَقَةُ بنِ يَزِيدِ الخُرَّاسَانِيِّ ثمَّ الدَّمَشْقِيِّ: أُرْسِلَ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَلَمْ يَلْقَهُ^٢.

(٢٤) صَفْوَانُ بنِ عَمْرُو بنِ هَرَمِ السَّكَّسَكِيِّ، أَبُو عَمْرُو الحَمَصِيِّ (ت ١٥٥هـ): أُرْسِلَ عَنِ عَكْرَمَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنه^٣.

(٢٥) عَاصِمُ بنِ عَمْرُو البَجَلِيِّ الكُوفِيِّ ثمَّ الدَّمَشْقِيِّ: أُرْسِلَ عَنِ عَمْرٍو بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه^٤.

(٢٦) عَائِدَةُ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرُو، أَبُو إِدْرِيسِ الخَوْلَانِيِّ (ت ٨٠هـ): لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَعَاذِ بنِ جَبَلِ رضي الله عنه^٥.

(٢٧) عُبَادَةُ بنِ نُسَيْبِ الكَنْدِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الشَّامِيُّ الأُرْدُنِيِّ (ت ١١٨هـ): أُرْسِلَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم^٦.

(٢٨) عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي زَكَرِيَّا الخُزَاعِيِّ، أَبُو يَحْيَى الشَّامِيُّ (ت ١١٧هـ): أُرْسِلَ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وَسَلْمَانَ الفَارَسِيِّ، وَمَعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سَفْيَانَ رضي الله عنه، وَلَمْ يَسْمَعْهُمْ^٧.

(٢٩) عَبْدِ اللَّهِ بنِ بَشْرِ بنِ التَّبَّهَانِ الرَّقِّيِّ: أُرْسِلَ عَنْ مُعَمَّرِ بنِ سَلِيمَانَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: "لَا يَثْبُتُ لَهُ سَمَاعٌ مِنَ الحَسَنِ [البَصْرِيِّ]، وَلَا مِنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَلَا مِنْ عَطَاءِ [ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ]، وَلَا مِنَ الأَعْمَشِ، وَلَا مِنَ الزَّهْرِيِّ، وَلَا مِنْ قَتَادَةَ، وَلَا مِنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، وَلَا مِنْ حَمَادِ [ابْنِ زَيْدٍ]، وَلَا مِنْ جَابِرِ الجَعْفِيِّ، وَلَا مِنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، وَلَا مِنْ مَغِيرَةَ"^٨.

^١ ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٨٩، ٩٠. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٨٢، ١٨٣.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٩٣.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٩٣. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢١٣، ٢١٤.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٣. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٥٩.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣، ٢٧٤.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥١، ١٥٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٦، ٢٨٧.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٣. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣٣٦.

^٨ ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٥. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣٠٨.

- ٣٠) عبد الله بن مَلاذ الأشعري الشامي: أرسل عن النبي ﷺ وليست له صحبة^١.
- ٣١) عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، أبو عبد الله الدمشقي (ت ١٦٥هـ): أرسل عن مكحول الشامي، وكان قد أدركه ولم يسمع منه شيئاً^٢.
- ٣٢) عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر الحضرمي، أبو حُميد الحمصي (ت ١١٨هـ): أرسل عن عُبَيْدَةَ بن الجَرَّاح رضي الله عنه^٣.
- ٣٣) عبد الرحمن بن عائذ الثُمالي الكِندي، أبو عبد الله الحمصي: أرسل عن النبي ﷺ، ولم يدركه، وأرسل عن علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل، رضي الله عنهما^٤.
- ٣٤) عبد الرحمن بن عائش الحضرمي: أرسل عن النبي ﷺ وليست له صحبة^٥.
- ٣٥) عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ، أبو عبد الله الصُّنابحي الدمشقي (مات بين ٧٠، و ٨٠هـ): أرسل عن النبي ﷺ، وليست له صحبة، قدم بعد وفاة النبي ﷺ^٦.
- ٣٦) عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي (ت ١٥٧هـ): أرسل عن عبد الله بن أبي زكريا، وأبي مُصَبِّح، وخالد بن اللِّجلاج، ولم يُدركهم^٧.
- ٣٧) عبد الرحمن بن غَنَم الأشعري (ت ٧٨هـ): أرسل عن النبي ﷺ، وقال أحمد بن حنبل إنه: "أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه"^٨.
- ٣٨) عبد الكريم بن مالك الجَزَري، أبو سعيد الحَرَّابي (ت ١٢٧هـ): أرسل عن البراء بن عازب رضي الله عنه، ولم يسمع منه^٩.

^١ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٠٥.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٩. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٩٤.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٩. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٩٦.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٤، ١٢٥. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٢٠.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٤. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٢٠، ٥٢١.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢١. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٢، ٥٣٣.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٣٠، ١٣١. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٧، ٥٣٩.

^٨ ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٣. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٤٣.

^٩ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٣٤. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٦٠٢، ٦٠٣.

٣٩) عبید الله بن زیادة، أبو زیادة البکري الكندي الدمشقي: أرسل عن أبي الدرداء رضي الله عنه، ولم يدركه^١.

٤٠) عبید الله بن عبید الكلاعي، أبو وهب الجشمي الدمشقي (ت ١٣٢هـ): أرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليست له صحة^٢.

٤١) عروة بن رُويم اللخمي، أبو القاسم الدمشقي الأردني (ت ١٣٥هـ): وهو ابن أخت النجاشي، لم يسمع من عبد الله بن عمر، وأرسل عن أبي ذر الغفاري، وجابر بن عبد الله، وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعبد الرحمن بن غنم الأشعري، وأبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه^٣.

٤٢) عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو أيوب الدمشقي (ت ١٣٥هـ): أرسل عن عبد الله ابن عباس، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وعثمان بن عفان، وأبي هريرة، والمغيرة بن شعبة، وأبي الدرداء، ومعاذ بن جبل، وكعب بن عُجرة، وعدي بن عدي الكندي، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين^٤.

٤٣) علي بن أبي طلحة، واسمه سالم بن المُخارق الهاشمي، أبو الحسن الحمصي (ت ١٤٣هـ): لم يسمع من عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - التفسير، إنما يروي عن مجاهد، والقاسم بن محمد، وراشد بن سعد، ومحمد بن زيد^٥.

٤٤) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحَكَم (ت ١٠١هـ): لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص، ووسلمة بن الأكوغ، وسهل بن سعد حيين، وأرسل عن خولة بنت حكيم، وعن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه^٦.

^١ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٩. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١١.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٧، ١١٨.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٠. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٩٢.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٦، ١٥٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١٠٨، ١٠٩.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٤٠. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١٧١، ١٧٢.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٣٦، ١٣٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٢٤٠.

- ٤٥) عمرو بن عبد الله الحضرمي الحمصي: لم ير النبي ﷺ، وما رواه عنه فهو مرسل^١.
- ٤٦) عَبَسَةَ بن سعيد بن عُنَيْم الكلاعي الدمشقي: لم يسمع من عكرمة مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما^٢.
- ٤٧) فُرَات بن سلمان الرُّقِّي (ت ١٥٠هـ): أرسل عن علي بن أبي طالب ﷺ^٣.
- ٤٨) القاسم بن عبد الرحمن الشامي، أبو عبد الرحمن الدمشقي (ت ١١٢هـ): أرسل عن عُبَيْدَةَ بن الجَرَّاح، وسعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي، ويختلّف في سماعه من عبد الله بن عمر، ﷺ^٤.
- ٤٩) القاسم مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية الدمشقي: أرسل عن علي بن أبي طالب ﷺ^٥.
- ٥٠) محمد بن زياد الألهاني، أبو سفيان الحمصي: لم يُدْرِكْ عوفَ بن مالك ﷺ ولم يسمع منه^٦.
- ٥١) محمد بن عبد الله بن المهاجر الشُعَيْثِي النَّصْرِي الدمشقي (مات بعد ١٥٤هـ): لم يُدْرِكْ أحداً من الصحابة ﷺ، وما رواه عنهم فهو مرسل^٧.
- ٥٢) محمد بن الوليد بن عامر الزُّبَيْدي، أبو الهُدَيْل الحمصي القاضي (ت ١٤٦هـ)، أو ١٤٧هـ): أرسل عن جُبَيْر بن نُفَيْر ﷺ^٨.

^١ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٤٢.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٦١. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٣٣١.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٦٦.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٧٥. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٤١٤، ٤١٥.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٧٦.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٩٣. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٥٦٥.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٨٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٦١٧.

^٨ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٩٤. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٧٢٣، ٧٢٤.

٥٣) مَرْتَدُ بْنُ وَدَاعَةَ الْعُنَيْيُّ أَبُو قُتَيْبَةَ الْحَمْصِيُّ: ليست له صحبة، وما رواه عن النبي ﷺ فهو مرسل^١.

٥٤) مَرْزُوقُ الصَّبَّاقِ: أرسل عن النبي ﷺ وليست له صحبة^٢.

٥٥) نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْحَضْرَمِيُّ، أَبُو عَلْقَمَةَ الْحَمْصِيُّ: أرسل عن أبي الدرداء و جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، رضي الله عنهما^٣.

٥٦) مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الْأُمَوِيِّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الدِمَشْقِيُّ (ت ٦٥هـ): لم يسمع من النبي ﷺ، وما رواه عنه فهو مرسل^٤.

٥٧) مَمْطُورٌ، أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ الْحَبَشِيُّ الْأَعْرَجُ الدِمَشْقِيُّ: أرسل عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وأبي أمامة الباهلي، وعمرو بن عبسة، وحذيفة بن اليمان، وأبي ذر الغفاري، وغيرهم رضي الله عنهم^٥.

٥٨) مُوسَى بْنُ يَسَارٍ الْأُرْدِيُّ الدِمَشْقِيُّ، وَيُقَالُ: مُوسَى بْنُ سَيَّارٍ الدِمَشْقِيُّ: أرسل عن أبي هريرة رضي الله عنه^٦.

٥٩) مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَزْرِيُّ، أَبُو أَيُّوبَ الرَّقِّيُّ (ت ١١٦هـ، أو ١١٧هـ): أرسل عن عمر ابن الخطاب، وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، وأبي هريرة، ولم يسمع من عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وحكيم بن حزام رضي الله عنه^٧.

٦٠) مَيْمُونُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الرَّبِيعِيِّ الْكُوفِيِّ، أَبُو نَصْرٍ الرَّقِّيُّ (ت ٨٣هـ): أرسل عن عائشة أم المؤمنين وأبي ذر الغفاري، رضي الله عنهما^٨.

^١ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٠٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٤٥، ٤٦.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢١٦، ٢١٧.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٢٦. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٢١٨، ٢١٩.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٩٨. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٥٠.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢١٥، ٢١٦. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٥١.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٠٨. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٢.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٠٦، ٢٠٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨، ١٩٩.

^٨ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢١٤، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٧، ١٩٨.

- ٦١) يزيد بن شجرة: أرسل عن النبي ﷺ وليست له صحبة^١.
- ٦٢) يزيد بن أبي مالك الهمداني الدمشقي: أرسل عن عثمان بن عفان ﷺ^٢.
- ٦٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مرثم العسائي الهذلي الحمصي (ت ٢٥٦هـ): أرسل عن علي بن طالب ﷺ^٣.
- ٦٤) أبو سكينته الحمصي: أرسل عن النبي ﷺ وليست له صحبة^٤.
- ٦٥) أبو عتبة الخولاني الحمصي (ت ١١٨هـ): أرسل عن النبي ﷺ، وفي صحبته خلاف^٥.
- ٦٦) أبو فالج الأثماري الحمصي: أدرك النبي ﷺ وليست له صحبة. وروايته عنه مرسل^٦.
- وهؤلاء الذين تكلم عليهم الإمام ابن حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) بالإرسال في كتابه "المراسيل"، فقد نقلت منه أسماءهم هنا بعد توثيق ما قال فيهم من هذه الناحية أئمة الحديث غير ابن أبي حاتم، وذلك من كتاب "تهذيب التهذيب" لابن حجر.

المبحث السادس: الكذب والوضع في مدرسة الحديث في الشام:

المطلب الأول: تعريف الكذب والوضع:

(أ) تعريف الكذب:

تعريف "الكذب" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الكذب" مصدرٌ "كذَبَ يَكْذِبُ" وهو نقيضُ: الصدق، يعني: الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه، سواء كان متعمداً أم مخطئاً^٧.

^١ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٣٥، ٢٣٦.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٣٨.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٥٩. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٤٩٠.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٥١. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٥٣٠، ٥٣١.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٥١، ٢٥٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٥٦٧.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢٥٢.

^٧ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢، ص ٥٠، ٥١، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ١٢٩، ١٣٠.

واصطلاحاً: هو افتراء الرجل على رسول الله ﷺ، سواء بقصدٍ سيئٍ أو بقصدٍ حسنٍ، كما نُقِلَ عن بعض الصُّوفِيَّةِ أَنَّهُمْ قالوا: نحن ما نكذب عليه، بل له^١.
حكم الكذب في الحديث:

الكذبُ على النبي ﷺ من أكبر الكبائر؛ لأنَّ الحديث النبوي المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى، فإذا كَذَبَ أَحَدٌ على النبي ﷺ فكأنه يُشَرِّعُ في الدين ما ليس منه؛ لذا حَذَّرَ رسولُ الله ﷺ منه تحذيراً شديداً، وتوعَّدَ صاحبه العقابَ الشديدَ في الدنيا والآخرة فقال: «لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلَيَّ يَلِجُ النَّارَ»^٢، وقال: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَيَّ أَحَدٍ؛ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^٣، وغيرهما الكثير من الأحاديث التي ورد فيها ذمُّ وتحذيرٌ شديدٌ لمن يكذب في أحاديث رسول الله ﷺ.

(ب) تعريف الوضع:

تعريف "الوضع" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الوضع" مصدر "وَضَعَ يَضَعُ". بمعنى: الاختلاق، والصنع، والإلصاق. وهو ضدُّ: الرَّفْعُ.
واصطلاحاً: هو الكذبُ على رسول الله ﷺ سواء كان عمداً، أو خطأً، أو جهلاً، أو كيداً.

حكم وضع الحديث:

اتَّفَقَ علماءُ الحديث على أنَّ وضع الحديث حرامٌ، وأنه معصيةٌ من أكبر المعاصي، قال الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ): "لأنَّ الكذب عليه ﷺ ليس كالكذب على غيره من الخلق والأمم، حتى اتَّفَقَ أهلُ البصيرة والبصائر أنه من أكبر الكبائر، وصرَّحَ غيرُ واحدٍ من علماء الدين وأئمتهم بعدم قبول توبته"^٤، وقال الإمام النَّووي (ت ٦٧٦هـ): "وأنه - أي وضع الحديث - فاحشةٌ عظيمةٌ وموقفةٌ كبيرةٌ، ولكن لا يُكْفَرُ بهذا الكذب إلا أن يستحلَّه، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف"^٥.

^١ انظر: الغوري، معجم المصطلحات الحديثية، ص ٤٣١.

^٢ أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، برقم ١.

^٣ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، برقم: ١١٠، عن عليٍّ عليه السلام.

^٤ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٢٥، ٣٢٦، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٧٧١.

^٥ انظر: الغوري، الوضع في الحديث تعريفه وأسبابه ونتائجه وطريقة التخلص منه، ص ١٢.

^٦ السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ص ٢٢.

^٧ النووي، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، ج ١، ص ٢٩.

حُكْمُ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ:

وَأَثَقُوا كَذَلِكَ أَنَّهُ تُحْرَمُ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الَّذِي عُلِمَ بِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ، سِوَاءَ كَانَ فِي الْأَحْكَامِ، أَوْ الْقِصَصِ، أَوْ التَّرْغِيبِ وَنَحْوِهَا، إِلَّا مُبَيَّنًّا وَضَعَهُ؛ وَذَلِكَ بِدَلَالَةِ مَا رَوَاهُ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^١.

المطلب الثاني: الوضع أو الكذب في مدرسة الحديث في الشَّام:

لم يكن في الرواة الشاميين مَنْ عُرِفَ بالوضع أو الكذب في القرون الثلاثة الأولى إلا قليل، وهم عُرِفُوا بِقَلَّةِ الضَّبْطِ أَوْ التَّسَاهُلِ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ أَكْثَرَ مِنَ الْوَضْعِ وَالْكَذْبِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: "وَقَدْ أَتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ الْأَحَادِيثِ أَحَادِيثُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَحَادِيثُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. وَأَمَّا أَحَادِيثُ أَهْلِ الشَّامِ فَهِيَ دُونَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنَ الْإِسْنَادِ الْمُتَّصِلِ وَضَبْطِ الْأَلْفَاظِ مَا لَهُؤُلَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مَنْ يُعْرَفُ بِالْكَذْبِ، لَكِنْ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَضْبُطُ"^٢.

وقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: "ولم يكن فيهم مَنْ يُعْرَفُ بِالْكَذْبِ، لَكِنْ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَضْبُطُ"، يُشِيرُ بِهِ إِلَى نُذْرَةٍ مَنْ كَانَ يُوجَدُ فِيهِمْ مَنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذْبَ، لَكِنْ قَدْ يُوجَدُ فِيهِمْ مَنْ لَا يَضْبُطُ، فَيَقَعُ فِي الْإِحْبَارِ بِالْكَذْبِ بِسَبَبِ سُوءِ الْحِفْظِ وَضَعْفِ الْاسْتِحْضَارِ، وَلَعَلَّهُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَقَدْ رُمِيَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ الشَّامِيِّينَ بِالْوَضْعِ أَوْ الْكَذْبِ، لَكِنْ مِنْ بَيْنِهِمْ عَدَدٌ قَلِيلٌ أَتُّهُمُ بِالْوَضْعِ أَوْ الْكَذْبِ، كَمَا رُمِيَ بَعْضُهُمْ بِرِوَايَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ، كَمَا يَظْهَرُ لَنَا ذَلِكَ مِمَّا يَأْتِي.

وها هي أسماء بعض مَنْ أَتُّهُمُ مِنَ الرُّوَاةِ الشَّامِيِّينَ بِالْوَضْعِ أَوْ الْكَذْبِ فِي الْحَدِيثِ، وَكَذَلِكَ بِرِوَايَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ، وَالَّذِينَ ذَكَرَهُمُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي كِتَابِهِ "الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ":

(أ) الرُّوَاةُ الشَّامِيُّونَ الْمُتَّهَمُونَ بِالْكَذْبِ أَوْ الْوَضْعِ:

(١) أحمد بن إبراهيم المَزَنِي: قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانٍ: "كَانَ يَدُورُ بِالسَّاحِلِ، وَيَحْدِثُ بِهَا، يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ وَضَعًا، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ وَلَا الرِّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ"^٣.

^١ أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب وجوب الرواية عن الثقات، برقم: ١.

^٢ يعني أهل المدينة ومكة والبصرة والشام.

^٣ ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، ج ٢٠، ص ١٧٤.

^٤ محمد الثاني عمر موسى، المدرسة الحديثية في مكة والمدينة، ج ٢، ص ٢٤٩.

^٥ ابن حبان، كتاب المجروحين من المحديثين، ج ١، ص ١٥٧، وانظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٥٧.

- (٢) الجَرَّاحُ بنُ المِنْهالِ الجَزْرِي، أبو العَطُوفِ الحَرَّانِي (ت ١٦٨هـ): يروي عن الزهري والحكم، روى عنه أبو حنيفة ويزيد بن هارون، قال ابن حبان: "كان أبو العطوف رجلاً سوء يشرب الخمر ويكذب في الحديث"^١.
- (٣) الحسن بن علي الأزدي، أبو عبد الغني القسطلاني: يروي عن مالك وغيره من الثقات، ويضع عليهم، لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه بحال، وهذا شيخ لا يكاد يعرفه أصحاب الحديث لخفائه"^٢.
- (٤) رُوْحُ بنُ جناح، أبو سعيد: من أهل الشَّام، قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما إذا سمعها الإنسان الذي ليس بالمتبحر في صناعة الحديث؛ شهد لها بالوضع"^٣.
- (٥) سليمان بن بشار الخراساني، أبو أيوب: قال فيه ابن حبان: "شيخ كان يدور بالشَّام ومصر، يروي عن الثقات ما لم يحدثوا به، ويضع على الأثبات ما لا يحصى كثرة، ليس يعرفه كل إنسان من أصحاب الحديث، لا يحل الاحتجاج به بحال"^٤.
- (٦) طاهر بن الفضل الحلبي: قال فيه ابن حبان: "يضع الحديث على الثقات وضعاً، ويقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"^٥.
- (٧) عبد الله بن مسلم بن رُشَيْدِ الدمشقي: يروي عن الليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة ومالك بن أنس، ويضع عليهم الحديث"^٦.
- (٨) عبد الرحمن بن مرزوق بن عوف، أبو عوف الطرسوسي: قال عنه ابن حبان: "يضع الحديث، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدر فيه"^٧.

^١ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٢٥٨، ٢٥٩، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٥٢٣.

^٢ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٢٩١، وانظر: ابن عدي، الكامل، ج ٣، ص ١٩١، ١٩٢.

^٣ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٣٧٤، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ٤٩٣.

^٤ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٤٢١، وانظر: ابن عدي، الكامل، ج ٤، ص ٢٩٨.

^٥ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٤٩١، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٤، ص ٣٤٨.

^٦ انظر: ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٨، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥، ص ١١.

^٧ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٢٧، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥، ص ١٣٤.

- ٩) عمرو بن خُلَيْفِ الحَنَّاتِي، أبو صالح العسقلاني: كان ممن يضع الحديث^١.
- ١٠) عَلِيّ بن جميل بن يزيد بن عبد الله الرُّقِّي، أبو الحسن (ت ٢٤٩هـ): قال عنه ابن حبان: "يضع الحديثَ وضعاً، لا تحلّ كتابة حديثه ولا الرواية عنه بحال"^٢.
- ١١) عبد القدوس بن حبيب الكَلَاعِي الوُحَاظِي، أبو سعيد: من أهل الشَّام، كان يضع الحديثَ على الثقات، فكان عبد الله بن المبارك يقول: "لأن أقطع الطريق أحبّ إلي من أن أروي عن عبد القدوس الشَّامي"^٣.
- ١٢) محمد بن سعيد بن أبي قيس الشَّامي: معروف، وكان يضع الحديثَ على الثقات ويروي عن الأثبات ما لا أصل له، صلبه الخليفة أبو جعفر العباسي في الزندقة^٤.
- ١٣) محمد بن يحيى بن رَزَيْنِ المِصْبِيّ: قال عنه ابن حبان: "دَجَّالٌ يضع الحديثَ، لا يحلّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه"^٥.
- ١٤) مُبَشَّر بن عُبيد القرشي، أبو حفص الحمصي: قال ابن حبان: "يروي عن الثقات الموضوعات، لا تحلّ كتابة حديثه إلا على جهة التعجب". وقال أحمد بن حنبل: "مبشر بن عبيد ليس بشيء يضع الحديث"^٦.
- ١٥) محمد بن إبراهيم بن العلاء الشَّامي، أبو عبد الله الدمشقي: قال عنه ابن حبان: "يضع الحديثَ على الشَّاميين، لا تحلّ الرواية عنه إلا عند الاعتبار"^٧، وقال الحاكم: "روى عن الوليد بن مسلم، وسُوَيْد بن عبد العزيز أحاديثَ موضوعة"^٨.

^١ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٤٨، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦، ص ٢٢٢.

^٢ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٩٦، وانظر: ابن عدي، الكامل، ج ٦، ص ٣٦٨.

^٣ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ١١٣، ١١٤، والمزي، تهذيب الكمال، ج ١٨، ص ٤٢٤، ٤٢٧.

^٤ انظر: ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٢٥٦، ٢٥٧، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧، ص ٢٦٢، ٢٦٤.

^٥ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٣٣١، ٣٣٢، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٧، ص ٥٧٦.

^٦ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٣٣١، ٣٣٢، وانظر: المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٧، ص ١٩٤، ١٩٦.

^٧ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٣١٨، والمزي، تهذيب الكمال، ج ٢٤، ص ٣٢٤، ٣٢٦.

^٨ الحاكم، المدخل إلى الصحيح، ج ٢، ص ٨٩.

(١٦) الوليد بن سلمة الطبراني، أبو العباس: كان على قضاء الأردن، قال عنه ابن حبان: "كان ممن يضع الحديث على الثقات، لا يجوز الاحتجاج به بحال"^١.

(١٧) يعقوب بن الوليد المدني، أبو يوسف: قال عنه ابن حبان: "كان ممن يضع الحديث على الثقات، لا تحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب"^٢.

(ب) الرواة الشَّاميون الذين رُموا برواية الموضوعات:

(١) أبان بن سفيان المَقْدِسِيّ: قال فيه ابن حبان: "يروى عن الفضيل بن عياض وثقات أصحاب الحديث أشياءً موضوعة"^٣.

(٢) إبراهيم بن البراء: من ولد النضر بن أنس بن مالك، قال فيه ابن حبان: "شيخ كان يدور بالشَّام، ويجدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات، وعن الضعفاء والمجاهيل بالأشياء المناكير، لا يجوز ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه"^٤.

(٣) إسحاق بن إبراهيم الطبري: شيخ سكن اليمن، قال فيه ابن حبان: "يروى عن ابن عيينة والفضل بن عياض، منكر الحديث جداً، يأتي عن الثقات الأشياء الموضوعات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"^٥.

(٤) بشر بن عَوْن القُرشي الشَّامي: قال فيه ابن حبان: "روى عن بكَّار بن تميم عن مكحول عن وائلة نسخة فيها ستمئة حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به بحال"^٦.

(٥) تَمَّام بن نَجِيج المَلطي الأَسدي: مولده بمَلطية، سكن حلب، قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث جداً، يروي أشياءً موضوعةً عن الثقات كأنه المتعمد لها"^٧.

^١ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٤٢٢، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٦، ٧.
^٢ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٤٩١، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٢١٦، ٢١٧.
^٣ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٩٣، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ١، ص ٢٢٢.
^٤ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ١١٧، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ١، ص ٢٥٠.
^٥ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ١٤٨، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٩.
^٦ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٢١٦، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٣٠٤.
^٧ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٢٣٤، ٢٣٥، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٤٤٥.

- ٦) جعفر بن محمد الأنطاكسي: قال فيه ابن حبان: "شيخٌ يروي عن زهير بن معاوية الموضوعات، وعن غيره من الأثبات المقلوبات، لا يحل الاحتجاج بخبره"^١.
- ٧) جعفر بن نصر العنبري أبو الميمون: كان يدور بالشَّام، يروي عن الثقات ما لم يحدثوا بها. روى عن حماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لما أتى إبراهيم ربه صلى الله عليه وسلم قال له: يا إبراهيم! كيف وجدت الموت؟ قال: وجدتُ حسَّ نزعِ السُّلَى، قيل له: هذا وقد يسرنا عليك الموت». قال الحاكم بعد سوق هذين الحديثين له: "وهذان متنان موضوعان"^٢.
- ٨) الحَكَم بن عبد الله بن سعد الأيلي العاملي، أبو عبد الله: ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، وكان عبدُ الله بن المبارك شديدَ الحمل عليه^٣.
- ٩) الحَكَم بن يَعْلَى بن عطاء المُحَارَبِي: من أهل الكوفة، سكن دمشق، قال فيه ابن حبان: "يروي عن العراقيين والشَّاميين المناكيرَ الكثيرةَ التي يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها، لا يحتج بخبره"^٤.
- ١٠) حفص بن عمر الأيلي الرَّمْلِي، يُقال له الحَبْطِي: قال فيه ابن حبان: "يقلب الأخبارَ، ويلزق بالأسانيد الصحيحة المتونَ المواهيةَ، ويعمد إلى خبر يُعرف من طريق واحد، فيأتي به من طريق آخر لا يُعرف"^٥.
- ١١) حفص بن عمر: قاضي حلب، قال فيه ابن حبان: "شيخٌ يروي عن هشام بن حسان والثقات الأشياءَ الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به"^٦.
- ١٢) رُوْح بن جناح، أبو سعيد: من أهل الشَّام، قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث

^١ ابن حبان، كتاب المروحين، ج ١، ص ٢٥٢، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٤٦٧.

^٢ ابن حبان، كتاب المروحين، ج ١، ص ٢٥٢، ٢٥٣، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٤٦٧.

^٣ انظر: ابن حبان، كتاب المروحين، ج ١، ص ٣٠١، ٣٠٢، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ١٢٠، ١٢١.

^٤ ابن حبان، كتاب المروحين، ج ١، ص ٣٠٥، ٣٠٦، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ١٣٠، ١٣١.

^٥ ابن حبان، كتاب المروحين، ج ١، ص ٣١٤، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٣، ص ٢٣٠.

^٦ ابن حبان، كتاب المروحين، ج ١، ص ٣١٦، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ١٧٩، ١٨٠.

- جدًّا، يروي عن الثقات ما إذا سمعها الإنسان الذي ليس بالمتبحر في صناعة الحديث شهد لها بالوضع"^١.
- (١٣) صدقة بن عبد الله السَّمِين، أبو معاوية القرشي: من أهل دمشق، قال فيه ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يشتغل بروايته إلا عند التعجب"^٢.
- (١٤) عمر بن موسى التَّمِيمِي: من أهل حمص، قال عنه ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحلّ ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب ولا الرواية عنه بحال؛ لأن المستمع إلى أخباره التي يرويها عن الثقات لا يشكّ أنها موضوعة"^٣.
- (١٥) عبد السلام بن عبد القدوس: شيخ من أهل الشَّام، قال عنه ابن حبان: "يروي عن هشام بن عروة وابن أبي عُبَلَةَ الأشياءَ الموضوعة، لا يحلّ الاحتجاج به بحال"^٤.
- (١٦) العلاء بن كثير مولى بني أمية: من أهل الشَّام، قال عنه ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحلّ الاحتجاج بما رواه وإن وافق الثقات"^٥.
- (١٧) فرَج بن فضالة الشَّامي، أبو فضالة الحمصي: قال عنه ابن حبان: "كان ممن يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحلّ الاحتجاج به"^٦.
- (١٨) محمد بن راشد الشَّامي الخُزَاعِي، أبو يحيى: كان من أهل الورع والتُّسك، ولم تكن صناعة الحديث من بزه، فكان يأتي بالشيء على الحسبان، ويحدّث على التوهّم، فكثير المناكير في روايته استحق ترك الاحتجاج به"^٧.
- (١٩) محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الأنصاري: من أهل المدينة، سكن الشَّام، قال ابن

^١ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٣٧٤، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ٤٩٤.

^٢ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ١، ص ٤٧٤، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٤، ص ٤٢٩.

^٣ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٥٩.

^٤ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ١٣٥، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦، ص ٤٨.

^٥ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ١٧٣، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦، ص ٣٦٠.

^٦ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٢٠٧، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧، ص ٨٥، ٨٦.

^٧ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٢٦٢، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧، ص ٢٥٣.

- حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الاثبات، لا يجلّ ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"^١.
- (٢٠) محمد بن عبد الله بن علاثة القاضي، أبو اليسير: من أهل الشّام، قال عنه ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يجلّ ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه، ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"^٢.
- (٢١) محمد بن أيوب بن سويد الرّملي: قال عنه ابن حبان: "يروي عن أبيه عن الأوزاعي الأشياء الموضوعة، لا يجلّ الاحتجاج به ولا الرواية عنه"^٣.
- (٢٢) منصور بن عبد الحميد الجزري، أبو رياح: قال ابن حبان: "يروي عن أبي أمامة الباهلي نسخة أكثرها موضوعة لا أصول لها"^٤.
- (٢٣) الوليد بن محمد الموقري القرشي، أبو بشر الشّامي: قال عنه ابن حبان: "روى عن الزهري أشياء موضوعة، لم يحدث بها الزهري قطّ كما روى عنه، وكان يرفع المراسيل، ويُسند الموقوف، لا يجوز الاحتجاج به بحال"^٥.
- (٢٤) الوازع بن نافع العجلي: أصله من المدينة، سكن الجزيرة، قال عنه ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات على قلة روايته، ويشبه أنه لم يكن المتعمّد لذلك؛ بل وقع ذلك في روايته لكثرة وهمه، فبطل الاحتجاج به، لما انفرد عن الثقات بما ليس من أحاديثهم"^٦.
- (٢٥) يحيى بن سعيد العطار الحمصي الأنصاري، أبو زكريا: قال عنه ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، والمعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به بحال، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار لأهل الصناعة"^٧.

^١ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٢٧٩، ٢٨٠، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٨، ص ٤، ٥.

^٢ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٢٩١، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧، ص ٣٠٢.

^٣ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٣١٧، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٦، ص ٥٨٤.

^٤ انظر: ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٣٧٩، ٣٨٠، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٨، ص ١٦٤.

^٥ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٤١٨.

^٦ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٤٢٩، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٣٩، ٤٠.

^٧ ابن حبان، كتاب الجرحين، ج ٢، ص ٤٧٥، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ١٦١.

٢٦) يوسف بن السَّقر، أبو الفيض الشَّامي: قال عنه ابن حبان: "كان كَاتِبَ الأوزاعي، ويروي عنه ما ليس من أحاديثه من المناكير التي لا يشكَّ عوام أصحاب الحديث أنَّها موضوعة، لا يحلُّ الاحتجاج به بحال".^١

وهؤلاء مَنْ عثرتُ عليهم من الرواة الشَّاميين، الذين رُمو بالوضع (أو الكذب)، أو برواية الموضوعات، وقد استفدتُ في معرفتهم من كتاب "المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين" للإمام ابن حبان البُسِّي (ت ٣٥٤هـ)، وبما أنه - رحمه الله تعالى - يُعدُّ من الأئمة المتشددين في الحكم على الرجال، وتجريح بعض الرواة الثقات أو بعض الرواة الذين قد وثقهم غيره من أئمة هذا الشأن؛ لذلك قمتُ بتوثيق ما قاله - ابن حبان - في الراوي من ناحية الوضع أو الكذب أو الرواية بالموضوعات، بأقوال أئمة الشأن، وذلك من كتاب "لسان الميزان" للحافظ ابن حجر.

المبحث السابع: التصنيف في مدرسة الحديث في الشَّام:

المطلب الأول: تعريف التصنيف لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "التصنيف" معناه: تمييزُ الأشياء بعضها من بعض، يُقال: "فلان صنَّف الشيء"، أي: ميَّز بعضه من بعض. وتصنيفُ الشيء: جعله أصنافاً، ومنه "تصنيف الكتب".^٢

واصطلاحاً: قال محمد عبد الرؤوف المُنْاوي (ت ١٠٣١هـ): "التصنيف تمييز الأشياء بعضها عن بعض، ومنه: "تصنيف الكتب"، وصنَّف الأمر تصنيفاً: أدرك بعضه دون بعض، ولوَّان بعضه دون بعض".^٣

وقال الشريف علي بن محمد الجُرْجاني (ت ٨١٦هـ) في تعريفه: "التأليف والتأليف: هو جعلُ الأشياء الكثيرة بحيث يُطلقُ عليها اسمُ الواحد، سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدُّم والتأخر أم لا، فعلى هذا يكون التأليفُ أعمُّ من الترتيب".^٤

^١ ابن حبان، كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٤٨٦، انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٢٢٣.

^٢ ككلامه في عارم محمد بن الفضل السدوسي، مع أنه إمام ثقة حافظ، وقد أخرج له الستة وغيرهم. لذلك انتقد ابن حبان من جاء بعده من أهل العلم، بل شدَّدوا النكير عليه في بعض الأحيان، كالذهبي وابن حجر وغيرهم،

^٣ ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص ١٩٨، مادة "صنّف".

^٤ انظر: الزمخشري، أساس البلاغة، ج ٢، ص ٢٩.

^٥ المناوي، التوفيف على مهمات التعريف، ص ٢١٩.

^٦ الجرجاني، كتاب التعريفات، ص ٧١.

أما الفرق بينه وبين التأليف فأوضحه حاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ) بقوله: "التأليف: إيقاع الألفاظ بين الكلام مع التمييز بين الأنواع. والتصنيف: أعمُّ منه، إذ هو: جعلُ الشيء أصنافاً متميِّزةً"، ثم قال: "هذا بحسب الأصل؛ وقد يُستعمل كلُّ مكانٍ الآخر"^١.
فالتصنيفُ جمعُ المادة العلمية المناسبة في موضوع بذاته، ثم تقسيمها وترتيبها في نظام خاصٍّ وفق أساسٍ معيَّن، والربط فيما بينها برابط مناسب، بحيث تبدو صلةً بعضها ببعض^٢.

المطلب الثاني: التصنيف في مدرسة الحديث في الشَّام:

بدأ التصنيف في الحديث النبوي ببلاد الشَّام في أواخر القرن الأول وأوائل القرن الثاني الهجريين، حيث أول من عُرف به فيها هو مكحول الدمشقي كما سيأتي، لكنَّ الحافظ الذهبي عدَّ الإمام الأوزاعيَّ في أوائل المصنِّفين الشَّاميين، فقال في كتابه "تاريخ الإسلام" وهو يتحدَّث عن بدايات التصنيف في الأمصار الإسلامية: "وفي هذا العصر شرَّع العلماء في تدوين الحديث والفقهِ والتفسير، فصنَّف ابنُ جُرَّيج التَّصانيفَ بمكة، وصنَّف سعيدُ بنُ أبي عروبةٍ وحمَّاد بن سلمة وغيرهما بالبصرة، وصنَّف الأوزاعيُّ بالشَّام..."^٣.

وهذا يدلُّ على أنَّ حركة التصنيف في العلم في بلاد الشَّام لم تنشط إلا في أوائل القرن الثاني الهجري، لكن هذه الحركة مع ظهورها مبكراً لم تكن قويةً في العطاء والإنتاج مثلما كانت في المدينة ومكة والكوفة والبصرة؛ وذلك لأسباب عديدة، ومن أهمها بعض الموانع السياسية لذلك، كانتقال الخلافة إلى العراق، الذي كان له أثرٌ في عدم وجود كتابة الحديث في الشَّام؛ لأنَّ العباسيين منذ تولُّوا الخلافة كانوا ينظرون إلى أهل الشَّام نظرةً ملؤها الكراهية والسخط، فلم يسلم من نظرهم هذه كبار العلماء والمحدثين في بلاد الشَّام في تلك الفترة، لذا لا نكاد نجد في عصر العباسيين حتى أواخر القرن الثاني الهجري من له اعتناءً خاصُّ بالكتابة والتصنيف في الحديث مع كثرة وجود التابعين وأتباعهم في الشَّام، بسبب الضغط السياسي والإكراه الشديد على عدم الكتابة والتصنيف، مما أدَّى ذلك إلى الانشغال عنها بالزهد والتُّسك، كما تدلُّ على ذلك تراجمهم في كتب السِّير والطبقات. لكننا مع ذلك نجد لبعض التابعين وأتباعهم الشَّاميين اهتماماً بالكتابة والتصنيف في الحديث النبوي، كما يظهر ذلك مما

^١ حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ج ١، ص ١٣٥.

^٢ انظر: خلدون الأحدث، التصنيف في السنة النبوية وعلومها من بداية المنتصف الثاني للقرن الرابع عشر الهجري وإلى نهاية الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري، ج ١، ص ٢١.

^٣ الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج ٣، ص ٧٧٦.

سأذكره من المصنِّفين الشَّاميين الذين عُرِفوا بالتصنيف والتأليف في الحديث في هذين القرنين، وهم:

- ١) مكحول بن أبي مسلم شَهْرَاب بن شاذل، أبو عبد الله، الهُدَلِي (ت ١١٢هـ): صنَّف كتاباً في الحجِّ، ورواه عنه العلاء بن الحارث^١.
 - ٢) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهَمْدَانِي الدمشقي (٦٠ - ١٣٠هـ): العلامة القاضي، قال سعيد بن بشير: "كان صاحب كتب"، يعني: أنه كان بليغاً في تَرْسُلِهِ، له كتاب المسائل^٢.
 - ٣) الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمِد، أبو عمرو الدمشقي ثم البُيْرُوتِي (٨٨ - ١٥٧هـ): الإمام الحافظ الحجة، شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، كان رائدَ حركة التصنيف في بلاد الشَّام، فهو أوَّل مَنْ صنَّف الحديث فيها، قال الإمام عبد الرزاق الصنعاني: "أول مَنْ صنَّف الكتب ابنُ جريج، وصنَّف الأوزاعي حين قَدِم على يحيى بن أبي كثير كتبه"^٣، كما أشار إلى ذلك أيضاً الحافظ الذهبي في كتابه "تاريخ الإسلام"^٤.
- وذكر حاجي خليفة في "كشف الظنون" أن للأوزاعي مُسنداً يجمع الأحاديث التي رواها بأسانيدِهِ^٥. وذكر ابن حجر في كتابه "المعجم المفهرس"^٦ من الكتب التي رواها: "مسند الأوزاعي" لدُحَيْم^٧، فإن كان هذا هو الذي يعنيه حاجي خليفة؛ فيكون "مسند الأوزاعي" من تصنيف دُحَيْم^٧ محدث الشَّام في عصره. وإلا هناك احتمالان: أحدهما صنَّفه الأوزاعي لنفسه جمع فيه مروياته، وآخر صنَّفه دُحَيْم وجمع فيه ما تنهى إليه ووقف عليه

^١ انظر: ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، تحقيق: صهي السامرائي، ص ٣٩٠.

^٢ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٤٣٧، والمزي، تهذيب الكمال، ج ٣٢، ص ١٨٩.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٥، ٢٦٦، وتقدمة الجرح والتعديل، ج ١، ص ١٨٤، والخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج ٢، ٢٨١.

^٤ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٣، ص ٧٧٦.

^٥ حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٨٢.

^٦ ابن حجر، المعجم المفهرس، ص ٢٣٧.

^٧ هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون الدمشقي، أبو سعيد، المعروف بدُحَيْم: من تبع الأتباع، من المتقين الذين يحفظون علماء أهل بلده بشيوخهم وأنسابهم. كان على قضاء طرية. مات سنة ٢٤٥هـ.

انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٨، ص ٣٨١.

- من أحاديث الأوزاعي. وهذا محتمل؛ لأن الأوزاعي هو أول من صنّف الحديث بالشّام، كما ذكر غير واحد من الأئمة^١.
- وله كذلك في غير الحديث: "السنن في الفقه"^٢، و"المسائل في الفقه"^٣، ولم يصلنا شيء من هذه الكتب، غير "كتاب السّير"، وهو مخطوط^٤.
- (٤) وأبو إسحاق الفزّاري، إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة: (ت ١٨٨هـ): له كتب، منها: "كتاب السّير" في الأخبار والأحداث، نظر فيه الإمام محمد بن إدريس الشافعي وأملى كتاباً على تربيته ورضيه^٥.
- (٥) وبقيّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي الميمّمي، أبو يُحميد الحمصي (١١٠ - ١٩٧هـ): له كتاب في الحديث رواه عن شعبة بن الحجاج، قيل: فيه غرائب انفرد بها^٦.
- (٦) وأبو مُسهر عبد الأعلى بن مسهر العسّاني الدمشقي (١٤٠ - ٢١٨هـ): شيخُ أهل الشّام وعالمهم، كان محدّثاً وعارفاً بالمغازي الأنساب. حدّث عن مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما من الأئمة الكبار، وروى عنه البخاري وغيره. واعتبره أحمد بن حنبل من أثبت محدّثي عصره في دمشق. وإليه كان أهل الشّام يرجعون في الجرح والتعديل لشييوخهم، كان يحيى بن معين يفتح أمره. مات بالعراق^٧. له جزء في الحديث منسوب إليه، وهو مخطوط في دار الكتب بالقاهرة، وفي المكتبة الظاهرية بدمشق^٨.
- (٧) ويحيى بن صالح الوحاظي أبو زكريا، أو أبو صالح الحمصي (١٣٧ - ٢٢٢هـ): الحافظ الفقيه المحدّث. روى عن مالك بن أنس وغيره، وحدّث عنه البخاري وغيره^٩. له نسخة في الحديث، وهي مخطوطة في دار الكتب بالقاهرة، وفي المكتبة الظاهرية بدمشق^{١٠}.

^١ انظر: عبد الستار الشيخ، الإمام الأوزاعي شيخ الإسلام وعالم أهل الشّام، ص ٣٥٤، ٣٥٥.

^٢ انظر: ابن الندم، الفهرست، ص ٣١٨، وكحالة، معجم المؤلفين، ج ٥، ص ١٦٣.

^٣ انظر: ابن الندم، الفهرست، ص ٣١٨، وكحالة، معجم المؤلفين، ج ٥، ص ١٦٣.

^٤ عبد الستار الشيخ، الإمام الأوزاعي شيخ الإسلام وعالم أهل الشّام، ص ٢٥٤، ٣٥٧.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠، ٨١.

^٦ انظر: الزركلي، الأعلام، ج ٢، ص ٦٠.

^٧ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٨، ص ٤٠٨، والذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٣٨١.

^٨ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١٨٨.

^٩ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٩، ص ٢٦٠، والذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٤٠٨، ٤٠٩.

^{١٠} ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١٩٤.

٨) وعمر بن زُرارة الحَدَثِي أبو حفص الطَّرْسُوسِي: روى له نسخة حديثة، وهي موجودة في المكتبة الظاهرية بدمشق باسم "نسخة عمر بن زرارة".^١

٩) وهِشَام بن عَمَّار بن نُصَيْر السُّلَمِي، أبو الوليد (١٥٣ - ٢٤٥هـ): علامة دمشق ومحدثها ومقرئها ومفتيها في عصره. روى عن مالك بن أنس وغيره، وحدث عنه البخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم^٢. توجد له مجموعة من أحاديثه، مخطوطة في المكتبة الظاهرية بدمشق، وكذلك له كتاب في الحديث باسم "الفوائد"، اقتبس منها ابن حجر في كتابه "الإصابة"^٣.

١٠) وابن دُحَيْم، عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الدمشقي (١٧٠ - ٢٤٥هـ): الحافظ الكبير، محدث أهل الشام في عصره. روى عن سفيان بن عيينة وغيره. وحدث عنه بقية بن مخلد وأبو زرعة وغيرهما. مات بفلسطين. وله "الأمالي" في الحديث، توجد له نسخة مخطوطة في الظاهرية^٤.

١١) وإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السَّعْدِي أبو إسحاق الجُوزَجَانِي (ت ٢٥٩هـ): أحد الحفاظ الثقات المتقنين. أصله من جُوجَانَ لكنه عاش في دمشق وعُدَّ من أهلها. روى عن يزيد بن هارون، وتفقه بأحمد بن حنبل، حدث عنه أبو داود والترمذي والنسائي والطبري وغيرهم^٥. صنَّف كتاباً في الحديث، مثل: "أمارات النبوة" و"الأباطيل والمناكير"، الذي طُبِع بتحقيق الدكتور عبد الرحمن الفَرِيَوَائِي، وتوجد مختارات منهما في المكتبة الظاهرية بدمشق^٦، و"الشجرة في أحوال الرجال"، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور عبد العليم البَسْتَوِي.

^١ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١٩٩.

^٢ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٥١، ٤٥٢.

^٣ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١١٢، ١١٣.

^٤ انظر: سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣٣٣.

^٥ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٥٤٩.

^٦ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٢٦٢، ٢٦٣.

- ١٢) ومحمد بن إبراهيم بن مسلم الخَزَاعِي، أبو أمية الطَّرْسُوسِي (١٨٠ - ٢٧٣هـ): المحدث الثقة. أصله من بغداد، ثم سكن طرسوس. روى عن أبي داود الطيالسي وغيره^١. له جزء من المسند، مخطوط في الظاهرية بدمشق^٢.
- ١٣) عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النَّصْرِي، أبو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِي (ت ٢٨٠هـ): من أئمة زمانه في الحديث ورجاله، شيخ الشَّام في وقته. له كتاب في "التاريخ وعلل الرجال"، وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ شكر الله بن نعمة الله القوجاني.
- ١٤) وهلال بن العلاء بن هلال بن عمر بن هلال، أبو عمرو الرَّقِّي (١٨٤ - ٢٨٠هـ): الحافظ الصدوق، محدث الجزيرة، ابن المحدث أبي محمد الباهلي. روى عن والده، وحجاج بن محمد ومحمد بن مصعب القرقيساني وعبد الله بن جعفر وطبقتهم. وحدث عنه النسائي وغيره^٣. وله "الفوائد المنتقاة من الشيوخ والثقات" وهو مخطوط في دار الكتب بالقاهرة، وتهذيب "حديث زيد بن أنيسة الزُّهَوي"^٤.
- ١٥) وأصْبَغ بن عبد العزيز بن مَرْوَانَ اللَّيْثِي الحمصي (ت ٢٨٦هـ): وله أحاديث مخطوطة في الظاهرية^٥.
- ١٦) وأحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم القرشي الأموي، أبو بكر المروزي (٢٠٢ - ٢٩٢هـ): من ثقات المحدثين، وأحد أوعية العلم. روى عن علي بن المديني ويحيى بن معين وغيرهما. تولَّى منصب القضاء في دمشق ثم في حمص^٦. وصنَّف العديد من الكتب في الحديث، مثل: "مسند أبي بكر الصديق ﷺ"، و"حديث أبي بكر المروزي"، و"كتاب الورع"، و"كتاب الجمعة وفضلها"، توجد لهذه الكتب نسخ مخطوطة في الظاهرية^٧.

^١ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٥٨١.

^٢ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٢٨٨، ٢٨٩.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٦١٢.

^٤ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣١٠، ٣١١.

^٥ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣١٣.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٦٦٣.

^٧ انظر: سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣١٧.

١٧) ومحمد بن يزيد بن عبد الصمد، أبو الحسن الدمشقي (ت ٢٩٩هـ): له جزء حديثي، مخطوط في الظاهرية^١.

وهؤلاء ممن صنّفوا في الحديث النبوي في بلاد الشّام في القرنين الأول والثاني الهجريين، وقد يكون عددهم أكثر مما ذكرته، ولكن لم يتيسّر لي الاستقراء الدقيق لذلك. أما القرون التي تليهما فقد استمرت فيهما حركة التصنيف والتأليف في الحديث في هذه البلاد وازدهرت، ونبغ فيها من نبغ من المؤلّفين الكبار في الحديث من الحفاظ والمحدّثين، ومن يريد الاطلاع عليهم فليرجع إلى ما كتب عنهم الدكتور محمد بن عزوز في كتابه "مدرسة الحديث في بلاد الشام خلال القرن الثامن والهجري"، والأستاذ الشيخ عمر موفق الشّوقاتي في كتابه "جهود علماء دمشق في رواية الحديث في العصر العثماني"، وكذلك الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام في بحثه "جهود علماء دمشق في الحديث النبوي في القرن الرابع عشر الهجري".

المبحث الثامن: الخصائص العامّة لمدرسة الحديث في الشّام:

تتميّز مدرسة الحديث في الشّام في القرنين الأول والثاني الهجريين ببعض الخصائص، التي أتحدّث عنها في المطالب الآتية لهذا المبحث:

المطلب الأول: البكور في كتابة الحديث:

كان لمدرسة الحديث في الشّام شرفُ السبق في هذا المضمار بعد مدرسة الحديث في المدينة ومكة، حيث نجد أنّ بعض الصحابة رضي الله عنهم الذين نزلوا بلاد الشّام، كانوا يكتبون العلم، وقد كان أهمّ فروعهم: التفسير والحديث والقصص، وكانوا لا يُفردون الحديث عن غيره من العلم كما حصل بعد ذلك، ومن هؤلاء الصحابة: أبو أمّامة الباهلي رضي الله عنه، فعن معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر قال: "سألتُ أبا أمّامة عن كتاب العلم، فلم يرَ به بأساً"^٢.

وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قد رأى صُحفاً فيها قصصٌ لأبي الدرداء رضي الله عنه فمزّقها؛ وذلك لأنه اعتبرها غير ذات قيمة بالنسبة للقرآن الكريم، وأنها تُلهي الناس عن قراءة القرآن وأخذ القصص منه^٣.

^١ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣٢١.

^٢ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ١، ص ٢٧٧.

^٣ انظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم بالكتابة، ص ٥٧، ٥٨.

وفي هذين النصين دلالة على ما كانت عند الصحابة رضي الله عنهم من العناية بكتابة الحديث في القرن الأول الهجري، ولكن لم تكن لكتابته وتدوينه صفة العموم حتى زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ) رضي الله عنه، الذي أمر بتدوين الحديث، فقد بعث لأجله إلى واليه بالمدينة أبي بكر عمرو بن حزم (ت ١٢٠هـ) كتاباً كتب فيه: "انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه، فإني خفتُ دروسَ العلم، وذهابَ العلماء"^١.

ويُدلُّ كتابُ عمر أنه لم يأمر واليه أبا بكر بنفسه أن يجمع الحديثَ ويكتبه، بل أن يعينَ مَنْ يراه كُفؤاً لذلك من العلماء، ويبدو أنه اختار الإمامَ ابنَ شهابِ الزُّهريِّ (ت ١٢٤هـ) لهذه المهمة، فأمر عمر رضي الله عنه بجمع السنن، وقد دونَ الزهريُّ له في ذلك كتاباً فغدا عمر يبعث إلى كلِّ أرضٍ دفترًا من دفتاره، كما رُوِيَ عنه أنه قال: "أمرنا عمرُ بن عبد العزيز بجمع السنن، فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كلِّ أرضٍ له عليها سلطانٌ دفترًا"^٢.

كما أنَّ عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه نفسه قد بدأ يكتب بنفسه الأحاديثَ التي يروونها الرواة في مجلسه بواسطة كُتَّبةٍ عيَّنهم لهذا الغرض^٣.

وبعد وفاة عمر بن عبد العزيز فقد عيَّن الخليفةُ هشامُ بن عبد الملك شُعيبَ بن أبي حمزة الحمصي (ت ١٦٣هـ) للكتابة عن الزهري، وكان شعيبٌ مَلِيحَ الضَّبْطِ أُنِيقَ الخَطِّ، وقد أثنى عليه الإمام أحمد بن حنبل في قوله: "رأيتُ كتب شعيب فرأيتها مضبوطةً ومقيّدةً"^٤، لقد كتب شعيب للخليفة هشام كثيراً بإملاء الزهري عليه^٥.

كذلك وقد كتب الحديثَ العديدُ من التابعين الشَّاميين، ومنهم: خالد بن معدان الكَلَّاعي (ت ١٠٤هـ)، قيل: "كان علمُه في مصحفٍ له إزارٌ وعري"^٦.

^١ أخرجه البخاري تعليقاً في الصحيح، انظر: كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ص ٣٧.

^٢ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ١، ص ٢٨٧.

^٣ محمد بن عزوز، مشاهير رواد الحديث الأوائل بدمشق خلال القرون الثلاثة الأولى من الهجرة، ص ١٧٧، ١٧٨.

^٤ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣.

^٥ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٢١، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣.

^٦ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٧٢.

وأيضاً ممن كتبه منهم: رجاء بن حيوة (ت ١١٢هـ)، كما يدلّ على ذلك قوله: "كتب هشام بن عبد الملك يسألني عن حديث، وكنتُ قد نسيته لولا أنه كان عندي مكتوباً"^١.

أما سببُ قلة الإقبال على كتابة الحديث النبوي في بلاد الشّام رغم كثرة وجود التابعين وأتباعهم فيها وقتئذٍ؛ فلعلّ ذلك يرجع إلى بعض الموانع السياسية لذلك، من أهمّها انتقال الخلافة إلى العراق، الذي كان له أثرٌ في عدم وجود كتابة الحديث في الشّام؛ لأنّ العباسيين كانوا ينظرون إلى أهل الشّام بعين السّخط، وقد كان الأوزاعي نفسه معرّضاً للقتل عند استيلاء العباسيين على دمشق، ولذا لا نكاد نجد في عصر العباسيين حتى أواخر القرن الثاني الهجري من يكتب ويصنّف في الحديث من الشّاميين مع كثرة وجود التابعين وأتباعهم في الشّام، لا سيما أمثال: إسماعيل بن عيّاش (١٨١هـ)، الذي كان يعتمد على حفظه ولا يكتب حتى وقع خللٌ في حديثه^٢. وكذلك سعيد بن عبد العزيز (ت ١٦٧هـ)، الذي قال فيه الحاكم النيسابوري: "هو لأهل الشّام كمالكٍ لأهل الحجاز في التقدّم والفقّه"^٣، وكان لا يؤيّد الكتابة، فقال: "ما كتبتُ حديثاً قطّ"^٤.

ولعلّهم كانوا يُعانون في تلك الفترة الضّغط السياسيّ والإكراه على عدم الكتابة، فنجدهم انشغلوا عنها بالزهد والتّسك، كما تدلّ على ذلك تراجمهم في كتب السير والطبقات.

المطلب الثاني: النقد الحديثي:

لم تكن بلاد الشّام في مأمن من وجود الوضاعين والكذابين في الحديث، وقد ظهر فيها الوضع مبكراً، وكثّر عدد المنتسبين إلى روايته، دون أن تكون لديهم المؤهّلات اللازمة لتميّز الموضوع من الصحيح، فنشأ علماء متخصصون بالحديث أمثال: الأوزاعي، ومحمد بن الوليد الرُّبيدي، وأبي إسحاق الفزّاري وأمثالهم، الذين عُرفوا بالنقد في الحديث ورجاله، وقد نُقل عن الأوزاعي أنه قال: "كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يُعرض الدرهمُ الزيف على الصيارفة،

^١ أبو زرعة الدمشقي، تاريخه، ج ١، ص ٣٨.

^٢ انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج ٣، ص ١٧٠، ١٧١.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٤ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

فما عرفوا أخذنا، وما تركوا تركنا"^١. ويتحدث الحافظ الذهبي عن قيمة أبي إسحاق الفزاري في النقد وكشف الأحاديث الموضوعية فيقول: "إنَّ الرشيد أخذَ زنديقاً ليقتله، فقال الرجل: أين أنت من ألف حديثٍ وضعتها؟ قال: "فأين أنتَ يا عدوَّ الله من أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك، يتخلَّلهما فيخرجانها حرفاً حرفاً!"^٢.

وقد نتج عن هذا النقد الحديثي الجرحُ والتعديلُ في بلاد الشَّام وتطوُّر، وبه تمَّ التمييزُ بين الرواة، وعُرف المدلس، والوضَّاع والكذَّاب، فقد ظهر من المدلسين: ببيعة بن الوليد، والوليد بن مسلم. كما ظهر من الوضَّاعين: عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الوحاظي، ومحمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب، ومحمد بن يحيى بن رزين المصيبي، وغيرهم.

المطلب الثالث: التثبُّت في رواية الحديث:

عُرف بعض الصحابة في الشَّام بشِدَّة تثبُّتهم وبالغ حيطتهم في رواية الحديث عن رسول الله ﷺ، حتى أنهم لا يروون حديثاً سمعوه مرةً أو مرتين فقط، بل أكثر من ذلك، ومن هؤلاء: أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه، فقد حدَّث حديثاً ثم سئل إن كان سمعه من الرسول ﷺ فقال: "لو لم أسمعُه إلا مرةً أو مرتين أو ثلاثاً حتى عدَّ سبعمائةً ما حدَّثتكموه"^٣. وكان رضي الله عنه يُطالب محدِّثيه أن ينقلوا ما سمعه على أحسن وجهٍ ويقول لهم: "إنَّ هذا المجلس من بلاغ الله إياكم، وإنَّ رسول الله ﷺ قد بلغ ما أرسل به، وأنتم فبلغوا عنا أحسن ما تسمعون"، وفي رواية: "كان يحدِّثهم حديثاً كثيراً عن رسول الله ﷺ، فإذا سكت قال: اعقلوا، بلغوا عنا كم بلغتم"^٤. وهذا يدلُّ على أنه رضي الله عنه كان متشدداً في إيراد الحديث بحروفه لا بالفاظه.

وكان بعض الصحابة النازلين في الشَّام يروون الحديث بالمعنى أيضاً، ومنهم: الصحابي الجليل أبو الدرداء رضي الله عنه، فكان إذا حدَّث بالحديث عن رسول الله ﷺ قال: "اللهم إن لا هكذا، وإلا فكشكُله"^٥. كما كان رضي الله عنه يقتدي بالنبي ﷺ في التحديث، فعن أمِّ الدرداء،

^١ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٢١.

^٢ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٥٤٢.

^٣ ابن عساکر، تاريخ مدين دمشق، ج ٦٦، ص ٥٤.

^٤ الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص ٩٦.

^٥ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٤٧.

قالت: كان أبو الدرداء لا يحدّث بحديث إلا تبسّم، فقلت: إني أخاف أن يُحمّك الناس. فقال: "كان رسول الله ﷺ لا يحدّث بحديث إلا تبسّم".^١

وكذلك من بعدهم التابعون الشّاميون، الذين كانوا يتحرّون تحرياً شديداً في سماع الحديث من راويه، ويُحلفه بالله ثلاثاً في صدّقه عند سماعه للحديث منه، ومن هؤلاء عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، فقد روى ابن بُرْدَة الأشعري أنه حدّث عمر بن عبد العزيز عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ مَكَانَهُ النَّارِ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»، فاستحلفه عمرُ بالله الذي لا إله إلا هو! ثلاث مرّاتٍ أن أباه حدّثه عن رسول الله ﷺ.

ولعلّ هذه العناية البالغة عند هؤلاء الرواة الشّاميين بالتبثّب في رواية الحديث؛ جعلت أمّ المؤمنين السيدة عائشة - رضي الله عنها - أن تؤثّقهم في ذلك، فعن الزهريّ أنه قال: قالت عائشة رضي الله عنها: "يا أهل العراق! أهل الشّام خيرٌ منكم، خرج إليهم نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ كثيرٌ؛ فحدّثونا ما نعرف. وخرج إليكم نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ قليلٌ؛ فحدّثونا بما نعرف وما لا نعرف!!"^٢.

كما وردت في ذلك أقوال عديدة لأئمة الحديث، ومنها قولُ سفيان بن عُيينة (ت ١٩٨هـ): "إذا أردتَ الحديثَ الصحيحَ والإسنادَ الجيّدَ فعليك بأهل المدينة، وإذا أردتَ التّسكّ فعليك بأهل مكة، وإذا أردتَ المغازي فعليك بأهل الشّام"^٣، وفي رواية: "المقاسم وأمر الغزو فعليك بأهل الشّام"^٤.

كذلك كان الخلفاء الأمويون يسكنون إلى حديث علماء الشّام وعلماء المدينة أكثر من غيرهم، كما أثر عن الإمام الأوزاعي أنه قال: "كانت الخلافة بالشّام، فإذا كانت ثلاثة سألوا عنها علماء أهل الشّام وأهل المدينة، وكانت أحاديث العراق لا تُجاوز جُدْرَ بيوتهم"^٥.

^١ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ٣٥١.

^٢ انظر: مسلم بن الحجاج، الصحيح، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين، رقم (٢٧٦٧).

^٣ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٠.

^٤ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٢.

^٥ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٢.

^٦ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٢.

المطلب الرابع: الدقة والحِيطَة في أداء الحديث:

لأداء الحديث وتحملُه طرقٌ وكيفياتٌ مخصوصة، وهي على ما ذكرها الحافظ ابن الصلاح (ت ٥٦٤٣هـ) وغيره ثمانية، وهي: "السماع من لفظ الشيخ"، و"القراءة على الشيخ"، و"الإجازة"، و"المناولة"، و"المكاتبة"، و"إعلام الراوي للطالب"، و"الوصية بالكتب"، و"الوجادة"^١.

ومن تحمّل الحديث بطريق من هذه الطُرُق فعليه أن يُعبّر بصيغةٍ تُدلّ على كيفية تحمّله، ومن تلك الصيغ: "حدّثني" و"حدّثنا"، "سمعتُ" و"سمعتنا"، "أخبرني" و"أخبرنا"، "أنبأني" و"أنبأنا"، "قال لي" و"قال لنا"، "ذكر لي" و"ذكر لنا"، "نبأني" و"نبأنا"، و"قال"، و"أن"، و"عن"^٢.

وهذا المنهج الذي اتّخذه أئمة الحديث في أداء الحديث وتحمّله، لا شك أن له دوراً كبيراً في حفظ السنة، وفي انتقالها نقلاً صحيحاً.

وكان الرواة الشّاميون يستخدمون نفس تلك الصيغ تبعاً لطريقة التلقي الراجح وقتئذ بين الرواة، سواء كانت بالمناولة أو الإجازة أو العرض أو غير ذلك من الطُرُق.

ولكن عند البعض منهم كانت دقّة شديدة في نقل الحديث روايةً، مثل الإمام الأوزاعي، الذي كان يُجيز في المناولة كلمة "حدّثنا" إذا حدّث الراوي، وإلا فليقل: "قال أبو عمرو". وفي ذلك يقول تلميذه الحافظ أبو حفص عمرو بن أبي سلمة الدمشقي (ت ٥٢١٤هـ): "قلت للأوزاعي في المناولة: أقول فيها: حدّثنا؟ قال: إن كنت حدّثتُك فقل: حدّثنا. فقلت: أقول: أخبرنا؟ قال: لا. قلت: كيف أقول؟ قال: قل: عن أبي عمرو، أو قال أبو عمرو". فكان عمر بن أبي سلمة يقول فيما سمعه منه: "حدّثنا الأوزاعي"، ويقول فيما أجاز له: "قال الأوزاعي"^٣.

بينما كان الزهري يُجيز إطلاق "حدّثنا" و"أخبرنا" في الرواية بالمناولة، وهو مقتضى قول من جعلها سماعاً.

^١ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ١٣٢، ١٨١.

^٢ الغوري، معجم المصطلحات الحديثية، ص ١٠٥، انظر: "ألفاظ الأداء" في حرف الألف.

^٣ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٣٠٢، ٣٠٣.

^٤ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٢٩٩، ٣٠٢.

وهذا يدلّ على شدة حيطتهم وبالغ دقتهم في نقل رواية الحديث، والطريقة التي تُنقل بها الرواية.

وهذه بعضُ الخصائص والمزايا التي تتميز بها مدرسة الحديث في الشَّام من بين المدارس الحديثية الأخرى، التي كانت في مختلف الأمصار الإسلامية في القرنين الأول والثاني الهجريين.

الخاتمة والنتائج:

هذه دراسة استقرائية تاريخية موجزة عن مدرسة الحديث في بلاد الشَّام في القرنين الأول والثاني الهجريين، التي حوَّاهما هذا البحث المتواضع، حيث استهلَّها بذكر نبذة من تاريخ الشَّام، وبما ورد فيه من الفضائل في الكتاب والسنة. ثم تعرَّج على الترجمة لمشاهير رُوَّاد الحديث الأوائل في هذه البلاد من الصحابة والتابعين وأتباعهم رضي الله عنهم أجمعين. ثم على ذكر أصحَّ الأسانيد وأضعفها لمدرسة الحديث في الشَّام. ثم على الحديث عن مدى انتشار التدليس في هذه المدرسة وعن أشهر المدلِّسين فيها، وكذلك عن مدى شيوع ظاهرة الإرسال فيها، وعمن اشتهروا به من رواتها. ثم ترجم باختصار لمن رُمي في هذه المدرسة من الرواة الشاميين بالوضع والكذب في الحديث وبالرواية عن الموضوعات. ثم عرَّف بحركة التصنيف والتأليف في هذه المدرسة في القرنين الأول والثاني الهجريين، وبما كان لعلمائها من الإنتاج العلمي في الحديث النبوي. ثم ختم - البحث - ببيان بعض الخصائص العامة لهذه المدرسة، وتوصَّل في آخره إلى نتائج مهمة، وهي كما يلي:

(١) أن كلمة "المدرسة" تعني في المصطلح: الحركة العلمية الحديثية التي كانت في كل مصر من الأمصار الإسلامية، التي كانت تتألف من جماعة من الرواة والمحدثين بينهم خصائص مشتركة تتعلق بوسائل تبليغ الحديث وصيانته - رواية ودراية - دون النظر إلى زمان أو مكان.

(٢) أن إطلاق اسم "الشَّام" على هذه البلاد كان بسبب كثرة قُرَّاءها وتداني بعضها من بعض، فشُبِّهت بالشَّامات، وقالوا: إنها سُمِّيت بالشَّام نسبةً للشَّمال أو لسَّام بن نوح. وأن هذه البلاد من أعرق البلاد على وجه الأرض تاريخاً وحضارةً، وقد فتحها

^١ وقد ذكر البعض منها الدكتور محمد بن عزَّوز في كتابه "مشاهير رواة الحديث الأوائل بدمشق"، ص ١٧٧،

- المسلمون في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكانت لهذه البلاد أثر كبير في الفتوحات الإسلامية التي حصلت في صدر الإسلام.
- (٣) أن كثيراً من الآيات القرآنية وردت في فضائل بلاد الشام وبركاتها، كما وردت في ذلك العديد من النصوص النبوية الشريفة، التي تُعتبر أصح ما ورد في فضائل المُدُن بعد مكة والمدينة المنورة.
- (٤) أن الصحابة رضي الله عنهم هم اللبنة الأولى لمدرسة الحديث في الشام، حيث نزل هذه البلاد العدد الكبير منهم، وكان لبعضهم دور عظيم في رواية الحديث ونشره في ربوع هذه البلاد. ثم سار على نهجهم التابعون الذين تلقوا الحديث من شيوخهم من هؤلاء الصحابة، عن طريق الرواية، وحملوه عنهم وبلغوه للآخرين. ثم اقتفى آثارهم أتباعهم الذين شتموا سواعدهم في خدمة الحديث النبوي في هذه البلاد، روايةً ونشراً، وتدریساً وتبليغاً، وتعلمد عليهم الكثير من علماء الأمصار الإسلامية. وبجهود هؤلاء المباركة في خدمة الحديث في هذه البلاد فقد تكونت فيها مدرسة حديثة، التي تُعدّ واحدة من أعظم المدارس الحديثية في القرنين الأول والثاني الهجريين، التي وُجدت في مختلف الأمصار الإسلامية مثل: مكة، والمدينة، والكوفة، والبصرة، ومصر، واليمن، وغيرها. ثم أنجبت هذه المدرسة أجيالاً من العلماء الأئمة في مختلف العهود والأزمان.
- (٥) أنه لم يُوجد في الشام من أصحّ الأسانيد الصحيحة وأضعفها إلا سند واحد، وفي قلة وجود الأسانيد الضعيفة دلالة على ما كانت تتميز به هذه المدرسة من الحيطة والتثبت في رواية الحديث.
- (٦) أن علماء هذه المدرسة بكرروا في الخوض في مجال التصنيف في الحديث، وإن لم يكن لهم في ذلك كثير إنتاج في القرنين الأول والثاني الهجريين لأسباب حالت دون ذلك.
- (٧) أن هذه البلاد لم تسلم مثل الكوفة والبصرة من الوضّاعين والكذّابين في الحديث، حيث بلغ عددهم (١٧) رجلاً، أما الذين اتّهموا برواية الموضوعات فبلغ عددهم (٢٦) رجلاً، وهذا ما دفع علماء الشام إلى تتبّع الأسانيد، والبحث عن سقيم الأخبار، وفضح أمر الكذّابين والوضّاعين وكشف مروياتهم، وكان من أبرزهم: إسحاق الفزاري.

(٨) أن هذه المدرسة قد وُجد فيها مَنْ اشتهر بالتدليس من الرواة، لكن عددهم قليل جداً حيث لا يتعدى (٢١) شخصاً، ومنهم (٨) أشخاص قد احتجَّ بحديثهم الشيخان في صحيحيهما.

(٩) أن هذه المدرسة قد وُجد فيها عدد كبير من الرواة الذين تُكلم فيهم من ناحية الإرسال في الحديث، وكان من أشهرهم: مكحول الدمشقي، ولكن لم يكن هدفُ الكثيرين منهم - في إرسالهم الأحاديثَ - إخفاءً حال الضعفاء عن الرواة، إنما كانوا يُرسلون الأحاديث بسبب عدم اهتمامهم بالإسناد الذي لم يكن منتشرًا بينهم، بل كان حلُّ اهتمامهم بتبليغ الأحاديث بأمانة كما بلغتهم.

(١٠) أن هذه المدرسة تميّزت ببعض الخصائص العلمية مثل: البكورة في كتابة الحديث، والنقد الحديثي، والتثبت في رواية الحديث، والدقة والحيطه في نقله، وهي الخصائص التي تدلنا على ما كانت لهذه المدرسة من مكانة علمية عظيمة بين المدارس الحديثية الأخرى التي كانت في تلك القرون في مختلف الأمصار الإسلامية.

هذا بعض ما توصلتُ إليه من النتائج في ختام هذا البحث، وأرجو بما بذلته من جهد متواضع في إعدادة يكون لي به أداء لبعض حقِّ هذه البلاد المباركة عليّ، حيث رحلتُ إليها في ريعان شبابي للاستزادة من طلب العلم، ومكنتُ فيها مدةً أرتوي من مناهلها العلمية الثرة، ولا زلتُ أدين بالفضل لعلماء ومشايخ هذه البلاد الأجلاء، الذين كانوا المثل الأعلى في العلم والخُلُق والتعامل. وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا، خالصاً لوجهه الكريم، إنه على ذلك قدير، وبالإحابة جدير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع:

- (١) ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي. المرحح والتعديل. حيدرآباد (الدين): مجلس دائرة المعارف العثمانية. ط١. ١٣٧١هـ.
- (٢) ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي. كتاب المراسيل. تحقيق: شكر الله بن نعمة الله فوجاني. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط٢. ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
- (٣) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: خليل مأمون شبيحا. بيروت: دار المعرفة. ط٣. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- (٤) ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم الحراني الدمشقي. مجموع الفتاوى. تحقيق: عامر الجزار وأنور الباز. القاهرة: دار الوفاء. ط٣. ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

- ٥) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي. كتاب الثقات. حيدرآباد (الدكن): دائرة المعارف العثمانية. ط١. ١٣٩٣هـ.
- ٦) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي. المجروحين من الخدثين والضعفاء والمتروكين. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. الرياض: دار الصميعي. ط٢. ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ٧) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي. مشاهير علماء الأمصار. تحقيق: مجدي بن منصور بن سيد الشورى. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١. ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ٨) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. القاهرة: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية. ط١. ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ٩) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. تحقيق: أحمد بن علي سيرالمباركي. الناشر: المؤلف. ط٣. ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ١٠) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة. جدة: دار المنهاج. ط٨. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ١١) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تهذيب التهذيب. تحقيق: إبراهيم زيبق وعادل مرشد. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط١. ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ١٢) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. شرح النخبة. تحقيق: نور الدين عتر. القاهرة: دار البصائر. ط٣. ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ١٣) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. لسان الميزان. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط١. ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- ١٤) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. انجم المؤسس للمعجم المفهرس. تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي. بيروت: دار المعرفة. ط١. ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- ١٥) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. النكت على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. القاهرة: دار الإمام أحمد. ط١. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ١٦) ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد السلامي الدمشقي. شرح علل الترمذي. تحقيق: صبحي السامرائي. بيروت: دار عالم الكتب. ط٣. ١٤١٦هـ.
- ١٧) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري. الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١. ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- ١٨) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح الشهرزوري. علوم الحديث. تحقيق: نور الدين عتر. دمشق: دار الفكر. ط٣. ١٩٩٨م.

- ١٩) ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي بن حمارويه الدمشقي الصالحى. القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحية. تحقيق: محمد دهمان. دمشق: مجمع اللغة العربية. ط ٢. ١٤٠١هـ/١٩٨٠م.
- ٢٠) ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي. التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية. د.ت.
- ٢١) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي. الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: خليل مأمون شيخنا. بيروت: دار المعرفة. ط ١. ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- ٢٢) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي. جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الرياض: دار ابن الجوزي. ط ٧. ١٤٢٧هـ.
- ٢٣) ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني. الكامل في الضعفاء. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٢٤) ابن عساکر، ثقة الدين أبو القاسم علي بن الحسن الدمشقي. تاريخ دمشق الكبير. تحقيق: أبي عبد الله علي عاشور الجنوبي. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط ١. ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
- ٢٥) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: السيد محمد السيد وآخرين. القاهرة: دار الحديث. ط ١. ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- ٢٦) ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي. العلل. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي. ط ٢. ١٩٨٠م.
- ٢٧) ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين الأنصاري. لسان العرب. بيروت: دار صادر. ط ٢. ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٢٨) ابن النديم، أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق الوراق. الفهرست. بيروت: دار المعرفة. ط ١. ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
- ٢٩) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني. السنن. الرياض: دار السلام. ط ١. ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٣٠) أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري. تاريخ أبي زرعة الدمشقي. تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني. دمشق: مجمع اللغة العربية. ط ١. ١٩٨٠م.
- ٣١) أبو غدة، عبد الفتاح. الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند أخذتين. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط ١. ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٣٢) الأحدث، خلدون. التصنيف في السنة النبوية وعلومها من بداية المنتصف الثاني للقرن الرابع عشر الهجري وإلى نهاية الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري. بيروت: مؤسسة الريان. ط ١. ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- ٣٣) أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

- ٣٤) أمين القضاة. مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري. بيروت: دار ابن حزم. ط١. ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٣٥) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. الصحيح. بيروت: دار الكتب العلمية. ط٥. ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- ٣٦) البكري، أبي عبيد الله بن عبد العزيز. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع. تحقيق: مصطفى السَّقا. بيروت: عالم الكتب. ط٣. ١٩٨٣م.
- ٣٧) البلاذري، أبو العباس أحمد بن يحيى بن جابر. فتوح البلدان. تحقيق: عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع. بيروت: مؤسسة المعارف. ط١. ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ٣٨) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة. الجامع. الرياض: دار السلام. ط١. ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٣٩) الجرحاني، علي بن محمد بن علي الشريف. كتاب التعريفات. تحقيق: إبراهيم الأبياري. بيروت: دار الكتاب العربي. ط٤. ١٤١٨هـ/١٩٩٦م.
- ٤٠) حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. بيروت: دار الفكر. ط١. ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ٤١) الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. معرفة علوم الحديث. تحقيق: السيد معظم حسين. حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط١. د.ت.
- ٤٢) الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. المستدرک على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط٢. ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- ٤٣) الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. المدخل إلى الصحيح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. القاهرة: دار الإمام أحمد بن حنبل. ط١. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ٤٤) حصة بنت عبد العزيز الصغير. الحديث المرسل بين القبول والرد. بيروت: دار ابن حزم. ط١. ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ٤٥) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الرواية. حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط١. ١٣٥٧هـ.
- ٤٦) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق: محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف. ط١. ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ٤٧) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. تقييد العلم بالكتابة. تحقيق: يوسف العش. بيروت: دار إحياء السنة النبوية. ط١. ١٩٧٤م.
- ٤٨) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. شرف أصحاب الحديث. تحقيق: محمد سعيد خطيب أوغلي. أنقرة: كلية الإلهيات، جامعة أنقرة. ط١. ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ - (يونيو ٢٠١٤م)

- ٤٩) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. الأمصار ذوات الآثار. محمود الأرنؤوط. دمشق: دار ابن كثير. ط ١. ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٥٠) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي. ط ١. ٢٠٠٣م.
- ٥١) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. تذكرة الحفاظ. حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط ١. ١٣٣٣هـ/١٩١٥م.
- ٥٢) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. سير أعلام النبلاء. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٤٠١هـ.
- ٥٣) رحاب رفعت فوزي عبد المطلب. أصح الأسانيد. المنصورة: دار الوفاء. بيروت: دار ابن حزم. ط ١. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ٥٤) الزركلي، خير الدين. الأعلام. بيروت: دار العلم للملايين. ط ١٢. ١٩٩٧م.
- ٥٥) الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد. أساس البلاغة. تحقيق: محمد باسل عيون السود. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١. ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٥٦) السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد. فتح المغيث شرح ألفية الحديث. تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد بن عبد الله آل فهيد. الرياض: مكتبة دار المنهاج. ط ١. ١٤٢٦هـ.
- ٥٧) السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. بيروت: دار الجيل. ط ١. ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٥٨) السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. تحقيق: عبد الله محمد الصديق. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ٢. ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- ٥٩) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. الرياض: دارا لعاصمة. ط ١. ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٦٠) الشعار، مروان محمد. الأوزاعي إمام السلف. بيروت: دار النفائس. ط ١. ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٦١) الشيخ، عبد الستار. أعلام الحفاظ. والمحدثين عبر أربعة عشر قرناً. دمشق: دار القلم. ط ١. ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٦٢) الشيخ، عبد الستار. الإمام الأوزاعي: شيخ الإسلام وعالم أهل الشام. دمشق: دار القلم. ط ١. ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- ٦٣) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق: أحمد عبد الرزاق البكري وآخرين. القاهرة: دار السلام. ط ٢. ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

- ٦٤) الطحان، محمود. تيسير مصطلح الحديث. الرياض: مكتبة المعارف. ط ١٤٢٥، ١٠/هـ/٢٠٠٤م.
- ٦٥) العامري، يحيى بن أبي بكر اليميني. الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة. تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري وعبد الوهاب هيكل. الدوحة: الشؤون الدينية بوزارة التربية والتعليم. د.ت.
- ٦٦) عتر. نور الدين. أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال. دمشق: دار اليمامة. ط ٢. ١٤٢٧/هـ/٢٠٠٧م.
- ٦٧) عتر، نور الدين. منهج النقد في علوم الحديث. دمشق: دار الفكر. ط ٣. ١٤٢٧/هـ/٢٠٠٧م.
- ٦٨) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن. التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصلاح. تحقيق: أسامة بن عبد الله الخياط. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط ٢. ١٤٢٩/هـ/٢٠٠٨م.
- ٦٩) العلائي، صلاح الدين أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي بن عبد الله صلاح الدين. جامع التحصيل في أحكام المراسيل. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي. بيروت: عالم الكتب. ط ١. ١٤٠٧/هـ/١٩٨٦م.
- ٧٠) الغوري، سيد عبد الماجد. معجم المصطلحات الحديثية. سلاجور (ماليزيا)، معهد دراسات الحديث النبوي ودار الشاكر. ط ٢. ١٤٣٤/هـ/٢٠١٢م.
- ٧١) الغوري، سيد عبد الماجد. الوضع في الحديث: تعريف - أسبابه - نتائجه - طريقة التلخيص منه. بيروت: دار ابن كثير. ط ١. ١٤٢٨/هـ/٢٠٠٧م.
- ٧٢) فؤاد سزكين "تاريخ التراث العربي" (المجلد المخصص بعلوم القرآن والحديث). ترجمة: محمود فهمي حجازي. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط ١. ١٤١١/هـ/١٩٩١م.
- ٧٣) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ٨. ١٤٢٦/هـ/٢٠٠٥م.
- ٧٤) قرشي بن عمر أحمد. تنبيه ذوي النجابة إلى عدالة الصحابة. الكويت: دار الدعوة. ط ١. ١٤٠٥هـ.
- ٧٥) كحالة، عمر رضا. معجم المؤلفين. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٤١٤/هـ/١٩٩٣م.
- ٧٦) محمد الثاني عمر موسى. المدرسة الحديثية في مكة والمدينة وأثرها في الحديث وعلومه من نشأتها حتى نهاية القرن الثاني الهجري. الرياض: مكتبة دار المنهاج. ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ٧٧) محمد، محمد زهير عبد الله. المدارس الحديثية الدلالة والمضمون. بحث منشور في مجلة جامعة دمشق الاقتصادية والقانونية. المجلد: ٢٤. العدد: ٢. عام ٢٠٠٨.
- ٧٨) محمد بن عزّوز. مدرسة الحديث في بلاد الشام خلال القرن الثامن الهجري. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط ١. ١٤٢١/هـ/٢٠٠٠م.

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ (يونيو ٢٠١٤م)

- ٧٩) محمد بن عزوز. مشاهير رواد الحديث الأوائل بدمشق خلال القرون الثلاثة الأولى من الهجرة. بيروت: دار ابن حزم. ط ١. ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ٨٠) المزي، أبو الحجاج عبد الرحمن بن يوسف جمال الدين دمشقي. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- ٨١) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. الصحيح. الرياض: دار السلام. ط ١. ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٨٢) المقرئ، أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأمصار. بيروت: دار العرفان. ط ١. ١٩٥٩م.
- ٨٣) الملاح، حسين محمد. الإمام الأوزاعي محدثاً حافظاً. بيروت: المكتبة العصرية. ط ١. ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- ٨٤) المناوي، محمد عبد الرؤوف. التوفيق على مهمات التعاريف. تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان. القاهرة: عالم الكتب. ط ١. ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- ٨٥) الموسوعة العربية العالمية. الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع. ط ٢. ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- ٨٦) النسائي. تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة فمن بعدهم. تحقيق: صبحي بدري السامرائي. المدينة المنورة: المكتبة السلفية. ط ١. ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
- ٨٧) التَّشَوُّقَاتِي، عمر موفَّق. جهود علماء دمشق في رواية الحديث الشريف في العصر العثماني. دمشق: دار النوادر. ط ١. ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
- ٨٨) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف محي الدين. إرشاد طلاب الحقائق لمعرفة سنن خير الخلائق ﷺ. تحقيق: نور الدين عتر. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط ١. ١٩٨٧م.
- ٨٩) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف محي الدين. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. تحقيق: خليل مأمون شيحا. بيروت: دار المعرفة. ط ١٥. ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ٩٠) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف محي الدين. تهذيب الأسماء واللغات. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ن.
- ٩١) ياقوت الحموي، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي. معجم البلدان. بيروت: دار صادر. ط ١. ١٣٧٩هـ/١٩٩٣م.



"التحرير والتنوير" للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور دراسة الأحاديث المرفوعة مع دراسة تطبيقية لأحاديث "سورة آل عمران"

د. براهيمى عباس^١

brahmi_abbes@yahoo.com

مقدمة

إن من أشرف ما تبذل فيه الجهود، وتسدد فيه العزائم، وتوجه إليه الاهتمامات هو خدمة الكتاب والسنة، إذ أهما هما شرع الله الحكيم، وحبل الله المتين، وإن خدمة كتب التفسير، ليحقق تلك الغاية أياً تحقيق، ففيها (أي كتب التفسير) يجتمع الكتاب الذي أنزله الله وحياً على رسوله ﷺ، والسنة التي نطق بها رسوله وحياً. وهذا البحث ليجسد تلك الغاية بدراسة بعض الأحاديث التي حواها كتاب من كتب التفسير، ألا وهو كتاب التحرير والتنوير لمؤلفه الشيخ الطاهر بن عاشور رحمه الله. وقد أراد الباحث من هذا البحث لفت أنظار الباحثين للاهتمام بهذا الكتاب العظيم، والعمل على خدمته خدمة علمية تليق بمقام مؤلفه رحمه الله. وقد جعلته في ستة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للشيخ الطاهر ابن عاشور.

المبحث الثاني: كتاب التحرير والتنوير وقيمه العلمية.

المبحث الثالث: الأحاديث المرفوعة في التحرير والتنوير.

المبحث الرابع: عزو الأحاديث المرفوعة في التحرير والتنوير.

المبحث الخامس: نقد الأحاديث المرفوعة في التحرير والتنوير.

المبحث السادس: دراسة تطبيقية للأحاديث المرفوعة في تفسير سورة آل عمران.

^١ حاصل على شهادة دكتوراه من الجامعة الوطنية الماليزية، كلية الدراسات الإسلامية، قسم القرآن والسنة.

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للشيخ الطاهر ابن عاشور:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده:

هو محمد الطاهر الثاني بن الشيخ محمد بن محمد الطاهر الأول بن محمد بن الشاذلي بن عبد القادر محمد بن عاشور الشريف الأندلسي ثم التونسي.

وُلد في ضاحية المرسى قرب العاصمة التونسية، في قصر جده للأُم الوزير آنذاك محمد العزيزي بوعتور، سنة (١٢٩٦هـ - ١٨٧٩م).^١

المطلب الثاني: نشأته العلمية:

نشأ في جو علمي محاط بالجاه، بدأ تعلم القرآن في سن السادسة، وأتبعه بحفظ المتون على يد ثلة من الشيوخ^٢. ثم التحق بجامعة الزيتونة سنة ١٣١٠هـ، ولهل من علوم شيوخها، وكان ذا همة عالية، لا يفتر عن حضور مجالس العلم، فكثرت شيوخه وتعددت علومه، حتى بلغ شأواً عظيماً^٣. كما كان لجدته من أمه الشيخ محمد العزيز بوعتور أثراً بالغاً في نشأة الشيخ الطاهر العلمية، فبالإضافة لتأثر الشيخ بشخصية الجد العلمية، فقد توسم فيه الجد العلم والنبوغ، فوهب له خزانة كتبه الكبيرة، عكف الشيخ على قراءتها والغوص في مكنوناتها.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:

لقد كان للشيخ الطاهر ابن عاشور شيوخ كثيرون، وعكف على دروسهم وأجازوه، من أولئك الشيوخ: جده لأمه محمد العزيز بوعتور (١٣٢٥هـ)، والشيخ أحمد بن بدر الكافي، والشيخ سالم بوحاجب (١٩٢٤م)، والشيخ عمر ابن الشيخ (١٩١١م)، وغيرهم كثيرون.

وأما من تلاميذ الشيخ، فمنهم: ابنه الشيخ محمد الفاضل ابن عاشور، والشيخ عبد الملك ابن عاشور، والشيخ محمد الصادق المعروف بـ"بسيس"، وغيرهم كثير^٤.

المطلب الرابع: مؤلفاته:

لقد كان للشيخ الطاهر ابن عاشور كثير من المؤلفات والكتب، نظراً لاهتمامه رحمه الله بالتأليف، فمن تلك المؤلفات:

^١ الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير، تأليف هيا، ثامر مفتاح العلي، ص ٢٥.

^٢ شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور حياته وآثاره الغالي، بلقاسم، ص ٣٧.

^٣ محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إياد، خالد الطباع، ص ٣٠.

^٤ محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إياد، خالد الطباع، ص ٤٦-٤٧.

- ١) كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ.
 - ٢) النظر الفسيح عند مضايق الأنظار في الجامع الصحيح.
 - ٣) وتعليقات تحقيق على حديث أم زرع (مخطوط).
 - ٤) والتحرير والتنوير.
 - ٥) وآراء اجتهادية (مخطوط).
 - ٦) والأماي على مختصر خليل (مخطوط).
 - ٧) وحاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب "التنقيح على شرح تنقيح الفصول في الأصول" للقراي.
- وغير تلك المؤلفات التي خلفها شيخها ذكرا للمكتبة الإسلامية، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

المطلب الخامس: وفاته:

توفي الشيخ المفسر محمد الطاهر ابن عاشور يوم الأحد ١٣ رجب ١٣٩٣هـ الموافق ١٢ أوت ١٩٧٣م، عن أربع و تسعين سنة، في ضاحية المرسى قرب تونس العاصمة، ودفن رحمه الله بمقبرة الزلاج من مدينة تونس^١.

المبحث الثاني: كتاب "التحرير والتنوير" وقيمه العلمية:

المطلب الأول: اسم الكتاب وسبب تأليفه:

إن تفسير الشيخ الطاهر ابن عاشور ليعد من أنفع كتب التفسير، وأعظمها فائدة، فقد جمع فيه مؤلفه خلاصة علومه، وأبدى فيه آراءه الفذة ونقح فيه وأضاف تنفا علمية، صرح هو باسم كتابه فقال في مقدمة كتابه: "وسميته تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد، واختصرت هذا الاسم باسم التحرير والتنوير من التفسير"^٢.

وهذا يدل على أن مقصد الشيخ من تأليفه الاستفادة من تفاسير الأولين، مع ملاحظة ما يحتاجه العصر من أفكار جديدة يستفيد منها القارئ المعاصر، قال رحمه الله: " وهنالك حالة أخرى ينحصر بها الجناح الكسير، وهي أن نعمل إلى ما أشاده الأقدمون فنهذه ونزيده، وحاشا أن ننقضه أو نبينه"^٣. ولعل حلو التفاسير عن مقصد الشيخ هو الذي دفعه إلى تأليف التحرير والتنوير^٤.

^١ محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إيد، خالد الطباع، ص ٨٧.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٨-٩.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٧.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٥-٦.

المطلب الثاني: قيمته العلمية:

إن كتاب "التحرير التنوير" يعتبر موسوعة علمية، وكثراً من كنوز العصر الحديث، وقد صار درة متألّفة بما أودعه صاحبه من علومه وآراءه وأفكاره. وتكمن قيمة الكتاب في أمور من أهمها:

(١) لقد كان مؤلفه عالماً مبرزاً، يقول فيه الشيخ محمد الخضر حسين^١: "ليس إعجابي بوضاعة أخلاقه وسماحة آدابه بأقل من إعجابي بعبقريته في العلم"^٢، وقال فيه العلامة الأديب الشيخ محمد البشير الإبراهيمي^٣: "علم من الأعلام الذين يعدهم التاريخ الحاضر من ذخائره"^٤.

(٢) لقد استغرق المؤلف في تأليف هذا السفر العظيم قرابة الأربعين سنة^٥، وهذه المدة الطويلة جعلت الكتاب يحظى بمراجعة الشيخ مما يزيد الكتاب ضبطاً، ويزيد علومه قوة.

(٣) لقد انتقد المؤلف في هذا التفسير كثيراً مما سبقه من المفسرين، كأمثال الزمخشري^٦، والشاطبي^٧، يورد آراءهم ويتقدّمها ويستدرك عليها، ولاشك أن هذه الاستدراكات من الشيخ الطاهر ابن عاشور لمن سبقه تعتبر إضافات جديدة في علم التفسير.

^١ العلامة الأديب، المفكر المصلح، وُلد بمدينة نفطة بجنوب القطر التونسي سنة ١٨٧٦ م، التحق بالزيتونة ودرس على علمائها، ونبغ فيها. رحل إلى دول شتى، كان آخرها مصر حيث وافته المنية فيها سنة ١٩٥٨ م. ينظر: محمد رجب البيومي، النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين، ج ١، ص ٥١.

^٢ محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إياد، خالد الطباع، ص ٨١.

^٣ أحد علماء الجزائر، وُلد سنة عام ١٨٨٩ م بولاية برج بوعريبيج في جنوب الجزائر، شارك في تأسيس جمعية العلماء الجزائريين، التي قاومت الاستعمار الفرنسي باللسان والفكر، توفي رحمه الله سنة ١٩٦٥ م بالجزائر. ينظر: "آثار البشير الإبراهيمي"، ١ تقديم ابنه طالب الإبراهيمي، ج ١، ص ٧.

^٤ ابن الخوجة، محمد الحبيب، ٢٠٠٨ م، شيخ الإسلام والإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور، الدار العربية للكتاب، تونس، ص ١٦٣.

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ٦٣٦.

^٦ هو أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، وُلد في زمخشر سنة ٤٦٧ هـ، كان إمام عصره من غير ما دفع، تشد إليه الرحال في فنونه. من مصنفاته "الكشاف" في تفسير القرآن العزيز، توفي في جرجانية في خوارزم سنة ٥٣٨ هـ. ينظر "وفيات الأعيان" لابن خلكان، ج ٥، ص ١٦٨.

^٧ هو الإمام أبو محمد القاسم بن فيرة بن أحمد الشاطبي الرعيبي الشاطبي، وُلد عام ٥٣٨ هـ في مدينة شاطبة بالأندلس. كان إماماً في القراءات، و حافظاً للحديث، بصيراً بالعربية، ومن مولفاته المنظومة الشهيرة الشاطبية، توفي رحمه الله بمصر سنة ٥٩٠ هـ. ينظر: "وفيات الأعيان" لابن خلكان، ج ٤، ص ٧١.

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ - (يونيو ٢٠١٤م)

٤) اشتمل هذا التفسير جملة من تعديدات لصاحبه واستقراءات شخصية، وفوائد وفرائد، مما يعز وجوده في غير تفسيره، وتفرد به عن غيره^١. وهذا بلا شك يزيد في أهمية هذا التفسير، وتجعله مبتغى كل الطلاب ومقصد كل متعلم، لا يمكن الاستغناء عنه.

المبحث الثالث: الأحاديث المرفوعة في تفسير في التحرير والتنوير:

لقد احتوى التحرير والتنوير على مادة حديثية لا بأس بها، وأعني بها الأحاديث المرفوعة، وبلغت على حسب استقراء الباحث الشخصي (٢٧٣٢) حديثاً، منها (١٦٨٣) حديثاً موجودة في الصحيحين أو في أحدهما، و(١٠٤٩) حديثاً مما هو مخرج خارج الصحيحين، وهي موزعة على حسب كل مجلد كما هو مبين في الجدول الآتي:

مجلدات التحرير والتنوير	أحاديث الصحيحين	خارج الصحيحين
المجلد الأول	١٤٤	٩٨
المجلد الثاني	١١٤	٧٩
المجلد الثالث	٧٣	٤١
المجلد الرابع	٧٢	٢٠
المجلد الخامس	٦٤	٤٠
المجلد السادس	٧٠	١٩
المجلد السابع	٧٧	٤٣
المجلد الثامن (الجزء الأول)	١٨	٢١
المجلد الثامن (جزء الثاني)	٣٥	١٢
المجلد التاسع	٤٢	٢٥
المجلد العاشر	٤٤	٣٢
المجلد الحادي عشر	٢٦	١٣
المجلد الثاني عشر	٣٩	٦
المجلد الثالث عشر	٢٣	٦
المجلد الرابع عشر	٣٣	٢٧
المجلد الخامس عشر	٤٤	٢٦
المجلد السادس عشر	٤٦	٢١
المجلد السابع عشر	٢٨	٢١

^١ انظر على سبيل المثال: ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٣٩، وج ١، ص ١٢٥ وغيرهما.

٢٢	٤٦	المجلد الثامن عشر
٢١	٣٨	المجلد التاسع عشر
١١	٢٢	المجلد العشرون
٣٤	٣٥	المجلد الحادي والعشرون
٥٠	٧٢	المجلد الثاني والعشرون
٣٢	٥٣	المجلد الثالث والعشرون
٢٤	٣٨	المجلد الرابع والعشرون
٢٤	٣٧	المجلد الخامس والعشرون
٥١	٦٤	المجلد السادس والعشرون
٦١	٧٦	المجلد السابع والعشرون
٥٤	٧٢	المجلد الثامن والعشرون
٥١	٦٠	المجلد التاسع والعشرون
٩٨	٨٠	المجلد الثلاثون
١٠٤٩	١٦٨٣	المجموع
٢٧٣٢		المجموع الكلي

وهذا العدد من الأحاديث في تفسير ابن عاشور، يوضح منهجه الذي قرره في مقدمته، وأن الآثار هي مصدر لاستمداد التفسير، مع أن العدد الذي ذكره من الأحاديث لا يناسب حجم الكتاب الذي عدد أجزاءه ٣٠ جزءاً، والسبب في ذلك هو اعتماده إلى جانب ذلك على الرأي أيضاً، وقد قرر ذلك في مقدمة كتابه حيث جعل اعتماده على الرأي إلى جانب الأثر، وخص الرأي بما لم يكن نابعا عن هوى أو كان بعيدا عن قواعد اللغة والكلام العربي^١.

المبحث الرابع: عزو الأحاديث المرفوعة في تفسير التحرير والتنوير:

لقد استقرأ الباحث كل المادة الحديثية الموجودة في تفسير التحرير والتنوير، وتم التمييز بينها من حيث عزوها إلى أحد المصادر الحديثية سواء كانت في الصحيحين أو في غيرهما، أو إهمال عزوها وذكرها مجردة عن ذلك، ويمكن تفصيل الكلام على عزو تلك الأحاديث المرفوعة على قسمين:

القسم الأول: عزو أحاديث الصحيحين

قد تنوع عزو الشيخ للمادة الحديثية الموجودة في الصحيحين أو في أحدهما على ثلاث طرق:

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٢٣.

الطريقة الأولى: تصريجه باسم الشيخين أحدهما أو كلاهما عند ذكره للحديث. وكان عدد الأحاديث كما هو مبين في الجدول، وذلك من غير المكرر.

العدد	
١٦٩	المعزى إلى البخاري
١٠٣	المعزى إلى مسلم
٦٥	المعزى إليهما

من أمثلة ذلك قوله رحمه الله: "روى البخاري عن ابن عباس قال: "كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل بالوحي كان مما يحرك به لسانه وشفتيه يريد أن يحفظه فأنزل الله الآية التي في: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾".^١

الطريقة الثانية: أن يعزوها إلى الصحيح، أو يصفها بالصحة، كقوله رحمه الله: وفي الحديث الصحيح ونحو ذلك، ومن خلال استقراء هذا اللفظ في التحرير والتنوير، اتضح أنه لا يعني به البخاري تحديداً، بل أحياناً يكون موجوداً في صحيح مسلم، وأحياناً كثيرة يكون موجوداً في كليهما، وقد بلغ مجموع هذا النوع (١٢١) حديثاً من غير عد المكرر.

من أمثلة هذه الطريقة: قوله رحمه الله: "وإلا فقد جاء في "الصحيح": "خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها"^٢، وهذا الحديث في مسلم دون البخاري.

الطريقة الثالثة: أن يكون الحديث في الصحيحين أو في أحدهما ولكن الشيخ الطاهر لم يعزه إليهما. وقد أحصى الباحث من هذا النوع (١١٧٠) حديثاً.

ولعل العذر في ذلك للشيخ الطاهر هو اعتقاده أن شهرة تلك الأحاديث أغنت عن عزوها.

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٨٠. ومثاله أيضاً ينظر في تفسيره ج ٤، ص ١٥، وج ٧، ص ١٥٣. والحديث أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَعُ قُرْآنَهُ﴾، حديث رقم ٤٩٢٩، ج ٣، ص ٣١٨.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣، ص ١٢٦. ومثاله أيضاً ج ٩، ص ١٨٧، وج ٦، ص ٣٧. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، حديث رقم ١٧١٩، ص ٧١٤، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

الطريقة الرابعة: أحاديث عزها الشيخ الطاهر لغير الشيخين، وكان الأولى به أن يعزوها إليهما، وقد بلغ عدد تلك الأحاديث (٥٥) حديثاً. وتفصيل مواضعها في التحرير والتنوير كالتالي:

عزاه للموطأ، (٢٣/١) عزاه للموطأ، (٤٧/١) عزاه للموطأ، (١٦٧/١) عزاه للموطأ، (١٩٨/١) عزاه للترمذي، (٣٤٥/١) عزاه للموطأ، (٣٧٦/١) عزاه للترمذي، (٢٠٥/٢) عزاه للموطأ، (٢٧٨/٢) عزاه للترمذي، (٣٧٣/٢) عزاه للترمذي، (٤٤٧/٢) عزاه للموطأ، (٦٥/٣) عزاه للموطأ، (٧/٤) عزاه للموطأ، (٢٩/٤) عزاه للترمذي، (١١٩/٤) عزاه للموطأ، (١٥٦/٤) عزاه للموطأ، (٢٦٧/٤) عزاه للخمسة إلا النسائي، (٢١٥/٥) عزاه للترمذي، (٥٣/٧) عزاه للموطأ، (١٣٩/٧) عزاه للموطأ، (٢١٤/٧) عزاه للطيالسي وأحمد، (٢٩١/٧) عزاه للموطأ، (٣٥٨/٧) عزاه للموطأ، (٢٥٢/٩) عزاه للموطأ، (٢٧٤/٩) عزاه للترمذي، (٢١٨/١١) عزاه للترمذي، (٢٠٧/١٢) عزاه للموطأ، (٨/١٦) عزاه للموطأ، (٩٠/١٦) عزاه للموطأ، (٣٣٠/١٦) عزاه للدارقطني في غرائب مالك، (١٦٢/١٧) عزاه لأبي داود والترمذي، (١٦٩/١٧) عزاه للموطأ، (٢١٢/١٧) عزاه للموطأ، (٢٥٨/١٧) عزاه للموطأ، (٣٢٤/١٧) عزاه للموطأ، (٣٢٤/١٧) عزاه للموطأ، (١٤٨/١٨) عزاه للموطأ، (٢٠٧/١٨) عزاه للموطأ، (٨٩/٢٢) عزاه للموطأ، (٢٩٦/٢٤) عزاه للترمذي، (٥٨/٢٦) عزاه للترمذي، (١٣٢/٢٦) عزاه للموطأ، (١٤١/٢٦) عزاه للموطأ، (٣٤٤/٢٦) عزاه للموطأ، (٣٥/٢٧) عزاه للموطأ، (١٦٥/٢٧) عزاه للترمذي، (٣٤٠/٢٧) عزاه للموطأ، (٤٢٥/٢٧) عزاه للموطأ، (٢٩/٢٨) عزاه للموطأ، (٢٢٦/٢٨) عزاه للموطأ، (٢٤٨/٢٨) عزاه للموطأ، (٣٤٨/٢٨) عزاه للموطأ، (٣١٧/٣٠) عزاه للموطأ، (٤٩٥/٣٠) عزاه للموطأ، (٦٠٩/٣٠) عزاه للموطأ وأحمد، (٦١٥/٣٠) عزاه للترمذي.

من أمثلة هذه المواضع:

نص الحديث	موضعه	مصدره
كما روى مالك في الموطأ ^١ عن عروة بن الزبير قال: قلت لعائشة وأنا يومئذ حديث السن: أ رأيت قول الله تعالى إن الصفا والمروة ^٢ الحديث	(٢٣/١)	البخاري ومسلم ^٣

^١ أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الحج، باب جامع السعي، حديث رقم ١٠٢٩، ج ١، ص ٥٠٠.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة، وجعل من شعائر الله، برقم ١٦٤٣، ج ١، ص ٥٠٤، ومسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، برقم ١٢٧٧، ص ٥٠٣.

الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ (يونيو ٢٠١٤م)

وفي حديث عائشة في الموطأ ^١ كان الأنصار قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية.. الحديث	(١٧٦/١)	البخاري ومسلم ^٢
أن رجلاً قال له أوصني قال: "لا تغضب..". رواه الترمذي ^٣	(١٩٨/١)	البخاري ^٤
وما في "الموطأ" "أن رسول الله ﷺ قال: مَنْ نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها"	(٣٥٨/٧)	مسلم ^٥
ففي "الموطأ" ^٦ "عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ..". الحديث	(٨٢/٢٢)	البخاري ومسلم ^٧

القسم الثاني: عزو أحاديث غير الصحيحين:

أما الأحاديث الموجودة في تفسير التحرير والتنوير والتي ليست من أحاديث الصحيحين فكانت طريقة عزو الشيخ لها على طريقتين:

الأولى: أن يعزوها إلى من خرجها، وقد بلغت عدة هذه الأحاديث (٣٨٣) حديثاً.
من أمثلة هذا النوع قوله رحمه الله: "في حديث رواه ابن سعد في "طبقاته"^٩ عَنْ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ عَنِ ابْنِ وَهَبٍ... " الْحَدِيثَ^{١٠} ."

^١ الحديث مخرج في الموضع السابق في الموطأ.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة، وجعل من شعائر الله، برقم ١٦٤٣، ج ١، ص ٥٠٤، ومسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، برقم ١٢٧٧، ص ٥٠٣.

^٣ أخرجه الترمذي في جامعه، في أبواب البر والصلة، باب ما جاء في كثرة الغضب، ج ٣، ص ٥٤٦، حديث رقم ٢٠٢٠.

^٤ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، برقم ٦١١٦، ج ٤، ص ١١٢.

^٥ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الصلاة، باب النوم في الصلاة، ج ١، ص ٤٥، حديث رقم ٢٥.

^٦ أخرجه مسلم في كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفاتئة واستحباب تعجيل قضائها، برقم ٦٨٠، ص ٦٨٠.

^٧ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الصلاة، باب الوضوء من المذي، ج ١، ص ٨٢، حديث رقم ٩٥.

^٨ أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر، برقم ١٧٨، ج ١، ص ٧٨، ومسلم في كتاب الحيض، باب المذي، برقم ٣٠٣، ص ٣٠١.

^٩ الحديث أخرجه ابن سعد في طبقاته، في باب ما من ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنبياء، ج ١، ص ١٧.

^{١٠} ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١٦، ص ٦٦.


الحديث: مجلة علمية محكمة نصف سنوية. السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥هـ (يونيو ٢٠١٤م)

الثانية: أحاديث ليست في الصحيحين ولم يعزها الشيخ الطاهر إلى مصادرها، وقد بلغت عدة هذه الأحاديث (٦٦٦) حديثاً.

ومن أمثلة ذلك قوله رحمه الله: "وفي الحديث عن النبي ﷺ: "كانت الأولى من موسى نسياناً، والثانية شرطاً"^١.

ولتوضيح طرق الشيخ الطاهر ابن عاشور في عزو المادة الحديثية التي وردت في تفسيره التحرير والتنوير، فهذا الجدول والدائرة البيانية الآتيتان يوضحان تلك المواضع بالأرقام:

العدد الإجمالي (٢٧٣٢)	النسبة المئوية		
١٦٩	٦%	١	الأحاديث التي عزها للبخاري
١٠٣	٤%	٢	الأحاديث التي عزها لمسلم
٦٥	٣%	٣	الأحاديث التي عزها لهما
١١٧٠	٤٣%	٤	أحاديث الصحيحين من غير عزو
١٢١	٤%	٥	ما أطلق عليه لفظ الصحيح
٥٥	٢%	٦	أحاديث الصحيحين لكن عزاه لغيرهما
٣٨٣	١٤%	٧	أحاديث غير الصحيحين معزوة
٦٦٦	٢٤%	٨	أحاديث غير الصحيحين غير معزوة



^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١٦، ص ٦، ومثاله أيضا في ج ٢٥، ص ٢٢٢. والحديث أخرجه أحمد في المسند، برقم ٢١١١٩، ج ٣٥، ص ٥٣.

وهنا يمكن التنبيه إلى أمرين:

الأول: أن نسبة أحاديث الصحيحين غير المعزوة والبالغة نسبة (٤٣ ٪)، ستكون سبباً في ذلك الريب الذي يقع فيه قارئ التحرير والتنوير، حيث سيرتاب في درجة تلك الأحاديث، لأنه لا يعلم أنها مخرجة في أصح كتابين بعد القرآن، وإذا انضاف إلى تلك النسبة نسبة الأحاديث التي عزيت لغير البخاري ومسلم والبالغة (٢ ٪)، سيزيد الارتياب لقارئ التحرير والتنوير، لأنه يعلم أن ما كان خارج الصحيحين هو بين مقبول ومردود، فيتردد في الأخذ به، بخلاف ما إذا وضح له أنه حديث أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما.

الثاني: إن العدد الكبير من الأحاديث التي هي خارج الصحيحين غير المعزوة والبالغة نسبتها قرابة (٢٤ ٪)، ستزيد من حيرة قارئ التحرير والتنوير، وسيكون بحاجة إلى معرفة مصدر الحديث حتى يتعرف على درجته ومن ثم يعرف حكم أهل النقد على رواته وأسانيده، ثم تلك الأحاديث هي كفيلة بأن توقع القارئ في خطأ الأخذ بحديث ربما يكون ضعيفاً، ظاناً منه أن إيراد الشيخ له في تفسيره هو دليل على صحته.

المبحث الخامس: نقد الأحاديث المرفوعة في التحرير والتنوير:

لقد كان للشيخ ابن عاشور بعض الوقفات التي يورد فيها علل بعض الأحاديث التي يذكرها، معتمداً في ذلك على كلام أهل النقد من الحفاظ والمحدثين، وكان إيرادها لذلك مؤذناً بتضعيفه للحديث تبعاً لمن ضعفه من العلماء.

من أمثلة ذلك قوله رحمه الله: "ووقع في "سنن ابن ماجه" عن خباب أن قائل ذلك للنبى ﷺ الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن، وأن ذلك سبب نزول الآية^١... وفي سننه أسباط بن نصر أو نصر، ولم يكن بالقوي، وفيه السدي ضعيف، وروي مثله في بعض التفاسير عن سلمان الفارسي، ولا يعرف سنده"^٢، وقوله رحمه الله: "وأما ما روى الطبري عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، قال المشركون: لمن لم تنته عن سب آلهتنا وشمها لنهجون إلهك، فترلت هذه الآية في ذلك"^٣، فهو

^١ أخرجه ابن ماجه، في كتاب الزهد، باب فضل الفقراء، برقم ٤١٢٧، ج ٥، ص ٥٦٧.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٧، ص ٢٤٦، وينظر أيضاً ج ٧، ص ٤٢٨.

^٣ أخرجه الطبري في تفسيره ج ١٢، ص ٣٣.

ضعيف لأن علي بن أبي طلحة ضعيف، وله منكرات، ولم يلق ابن عباس^١، وقوله رحمه الله: "وروى الترمذي عن أبي الدرداء أنه سأل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤]، فقال: "ما سألتني عنها أحد غيرك منذ أنزلت، فهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له"^٢ قال الترمذي: وليس فيه عطاء بن يسار، أي ليس في الحديث أن أبا صالح يرويه عن عطاء بن يسار كما هو المعروف في رواية أبي صالح إلى أبي الدرداء، وعليه فالحديث منقطع غير متصل السند"^٣.

وما وقع في تفسير التحرير والتنوير من إيراد للشيخ الطاهر ابن عاشور لعل بعض الأحاديث التي أوردها نقلا عن أئمة النقد وأئمة الجرح والتعديل، لا يعتبر كثيراً في مقابل ما أغفل التنبيه على علله أو على روايته.

وقد تنوع منهج الشيخ الطاهر في تعليل الأحاديث ونقدهما والحكم عليها على النحو الآتي:
القسم الأول: الأحاديث التي صرح فيها الشيخ بصحتها أو ضعفها من غير أن ينسب ذلك إلى أحد من الأئمة:

١- من أمثلة تصحيح الشيخ للحديث:

قوله رحمه الله: "فروى الدارقطني بسند صحيح، قالت عائشة: نزلت: "فعدة من أيام أخر متتابعات" متتابعات فسقطت "متتابعات" تريد نسخت"^٤، وقال رحمه الله: "وورد في ذلك حديث صحيح"^٥، وقال رحمه الله: "ويروى فيه أخبار مسندة إلى النبي ﷺ لم تبلغ مبلغ الصحيح، ولم تنزل إلى رتبة الضعيف"^٦.

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٧، ص ٤٢٨.

^٢ أخرجه الترمذي في أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة يونس، برقم ٣١٠٦، ص ١٨٤.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١١، ص ٢١٩.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٦٥. والحديث أخرجه الدارقطني في سننه، باب الصيام، باب قضاء الصوم، برقم ٢٣١٥، ج ٣، ص ١٧٠. وقال عنه: "وهذا إسناد صحيح".

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٥، ص ١٤٥.

^٦ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٨، ص ١٤٢.

٢- من أمثلة تضعيف الشيخ للحديث:

قوله رحمه الله: "فلذلك روي حديث: "خير الأمور أوساطها"^١ وسنده ضعيف"^٢، وقوله رحمه الله: "رووه عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا رأى الريح: "اللهم اجعلها رياحاً لا ريحاً"^٣، وهي تفرقة أغلبية، وإلا فقد غير بالإفراد في موضع الجمع، والعكس في قراءة كثير من القراء. والحديث لم يصح"^٤، وقوله رحمه الله: "ورواها: "للسائل حق ولو جاء راكباً على فرس"^٥ وهو ضعيف"^٦.

القسم الثاني: المواضع التي نقل فيها الشيخ الطاهر ابن عاشور حكم الأئمة على الحديث صحة أو ضعفاً:

١- نقله كلام العلماء في تصحيح الحديث:

قوله رحمه الله: " وفي مسند أحمد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "أن النبي ﷺ أدرك رجلين وهما مقتربان..."^٧ الحديث، وقال: إسناده حسن"^٨، وقوله رحمه الله: "وروى الترمذي وحسنه وصححه عن ابن أبي عمر، عن سفيان عن ابن جدعان، عن الحسن، عن عمران بن حصين أنه لما نزلت على النبي ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١، ٢]، قال: "أنزلت عليه هذه وهو في سفر؟ فقال:

^١ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما ورد من التشديد في لبس الخنز، حديث رقم ٦١٠٢، ج ٣، ص ٣٨٧. وقال عقبه: "هذا منقطع".

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٨.

^٣ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، برقم ١١٥٣٣، ج ١١، ص ٢١٣، من حديث ابن عباس. قال الهيثمي في المجمع (١٣٦/١٠): وفيه حسين بن قيس الملقب بجنش وهو متروك، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ٨٦.

^٥ أخرجه أحمد من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما، برقم ١٧٣٠، ج ٣، ص ٢٥٤، وأبو داود في

كتاب الزكاة، باب حق السائل، برقم ١٦٦٥، ج ٣، ص ٩٨.

^٦ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٣١.

^٧ أخرجه أحمد في مسنده، برقم ٦٧١٤، ج ١١، ص ٣٢٤.

^٨ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١٦، ص ٩٢.

"أندرون..."^١ وساق حديثاً طويلاً، وقوله رحمه الله: "وأما ما رواه الترمذي عن عائشة أنها قالت: "ما مات رسول الله حتى أحل الله له النساء"^٢. وقال حديث حسن"^٣.

٢- نقله كلام أهل العلم في تضعيف الحديث:

من أمثلة ذلك قوله رحمه الله: وفي "سنن الترمذي" عن مجاهد، عن أم سلمة أنها قالت: "يا رسول الله! يغزو الرجال ولا يغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض"^٤. قال الترمذي: هذا حديث مرسل"^٥. وقوله رحمه الله: "وأما حديث "لا صلاة لمن لم يصل علي"^٦ فقد ضعفه أهل الحديث كلهم"^٧، وقوله رحمه الله: "وورد في فضلها ما رواه الترمذي عن أنس، قال النبي ﷺ: "إن لكل شيء قلباً وقلب القرآن يس، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات" قال الترمذي:

هذا حديث غريب، وفيه هارون أبو محمد شيخ مجهول^٨. قال أبو بكر بن العربي: حديثها ضعيف"^٩.

^١ أخرجه الترمذي في جامع، في أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحج، برقم ٣١٦٨، ج ٥، ص ٢٣٠، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

^٢ أخرجه الترمذي في جامع، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحزاب، برقم ٣٢١٦، ج ٥، ص ٢٦٩، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ٧٨.

^٤ أخرجه الترمذي في جامع، في أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء، برقم ٣٠٢٢، ج ٥، ص ١١٨.

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٥، ص ٢٩.

^٦ أخرجه الحاكم من حديث سهل سعد، برقم ٩٩٤، ج ١، ص ٣٩٢، وقال عقبه: "لم يخرج هذا الحديث على شرطهما، فإنهما لم يخرجوا عبد المهيمن". وأخرجه البيهقي في كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة على النبي ﷺ، برقم ٣٩٦٧، ج ٢، ص ٥٢٩، وقال عقبه: "وعبد المهيمن ضعيف لا يحتج بروايته".

^٧ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ٩٩.

^٨ أخرجه الترمذي في جامع، في أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل يس، برقم ٢٨٨٧، ج ٥، ص ١٤، وينظر عارضة الأحمدي لابن عربي، ج ١١، ص ١٧.

^٩ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ٣٤٢.

القسم الثالث: أحاديث توقف فيها الشيخ الطاهر ابن عاشور رحمه الله، وهذا القسم لم يرد فيه إلا نزر يسير:

من أمثله قوله رحمه الله: "وروى البزار وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل: ما الكبائر؟ فقال: "الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله"، ولم أقف على مبلغ هذا الحديث من الصحة^١، وقوله رحمه الله: "وقال الواحدى في "أسباب النزول"^٢: "قال مقاتل: قال أبو جهل والنضر بن الحارث (وزاد غير الواحدى: الوليد بن المغيرة، والمطعم بن عدي) للنبي ﷺ إنك لتشقى بترك ديننا، لما رأوا من طول عبادته واجتهاده، فأنزل الله تعالى: ﴿طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾ [طه: ١]، وليس فيه سند"^٣، وقوله رحمه الله: "هو القائل: "أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر"^٤ وهو حديث صحيح المعنى وإن كان في إسناده تردد"^٥.

القسم الرابع: ما صدره بصيغة التمريض "روي"

لقد استخدم الشيخ الطاهر ابن عاشور هذه اللفظة والتي تعرف بصيغة التمريض، وكما هو معلوم أن أهل الحديث يصدرون بها الحديث للدلالة على توهينه، أما الشيخ الطاهر ابن عاشور فلم يلتزم بمسلك المحدثين، وإنما صدر بها الأحاديث الضعيفة كما صدر بها الأحاديث الصحيحة:

فمن أمثلة الأحاديث الصحيحة:

قوله رحمه الله: "وما روي في الحديث الآخر في الموطأ والصحاح^٦: "فليذادن أقوام عن حوضي.. الحديث"^٧ والحديث في صحيح مسلم.

^١ أخرجه البزار كما في كشف الأستار للهيثمي، ج ١، ص ٧١، وابن أبي حاتم في تفسيره، برقم ٥٢٠١، ج ٣، ص ٩٣١.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٩، ص ٢٥.

^٣ ذكره الواحدى في أسباب النزول، ص ٣٠٣.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١٦، ص ١٨٥.

^٥ قال عنه السخاوي في (المقاصد الحسنة) ص ٩١: "ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة، ولا الأجزاء المنشورة، وحزم العراقي بأنه لا أصل له، وكذا أنكره المزي وغيره".

^٦ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ١١٣.

^٧ أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الصلاة، باب جامع الوضوء، برقم ٦٣، ج ١، ص ٦٤، ومسلم في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة، برقم ٢٤٩، ص ١٢٦.

^٨ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ٢١.

وقوله رحمه الله: "ولكن روي في الصحيح عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: "خير أمي القرن الذي بعثت فيهم.. الحديث"^١. والحديث في صحيح مسلم^٢.
وأما تصديره للأحاديث الضعيفة بصيغة روي، فأمثله ما يلي:
قوله رحم الله: " واللباس تقدم قريبا، ويجوز هنا أن يكون حقيقة وهو لباس جليلهما الله به في تلك الجنة يحجب سواهما، كما روي أنه حجاب من نور، وروي أنه كقشر الأظفار وهي روايات غير صحيحة"^٣.
وقوله رحمه الله: "وروي أن نزولها كان يوم الثلاثاء استناداً إلى حديث ضعيف رواه الطبراني عن ابن عمر^٤ ورواه الديلمي عن جابر بن عبد الله^٥.
وقوله رحمه الله: "وروي عن أبي أمامة الباهلي بسند ضعيف قال: قال رسول الله ﷺ: "الكنود هو الذي يأكل وحده ويمنع رفده ويضرب عبده"^٦.

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣، ص ١٢٦.

^٢ أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، برقم ٢٥٣٤، ص ١٠٢٤.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٨، ص ٧٨.

^٤ تنظر تلك الروايات في تفسير الطبري ج ١٢، ص ٣٧٣.

^٥ يعني سورة الحديد.

^٦ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، برقم ١٤١٠٦، ج ١٣، ص ٣١٤، من حديث ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "نزلت سورة الحديد يوم الثلاثاء، وخلق الله الحديد يوم الثلاثاء، وقتل ابن آدم أخاه يوم الثلاثاء"، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة يوم الثلاثاء. وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٧): "رواه الطبراني، وفيه مسلمة بن علي الخشني؛ وهو ضعيف".

^٧ أخرجه الديلمي في فردوس بمأثور الخطاب، برقم ٧٣٩٥، ج ٥، ص ٤٠، من حديث جابر مرفوعاً: "لا تحتجموا يوم الثلاثاء فإنه سورة الحديد أنزلت يوم الثلاثاء".

^٨ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٧، ص ٣٥٤.

^٩ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، برقم ٧٩٥٨، ج ٨، ص ٢٤٥، وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٨/٧): "رواه الطبراني بإسنادين، في أحدهما جعفر بن الزبير وهو ضعيف، وفي الآخر من لم أعرفه".

^{١٠} ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ٥٠٣.

المبحث السادس: مثال نموذجي للأحاديث الواقعة في تفسير سورة آل عمران:

لقد بلغت عدد الأحاديث المرفوعة الواقعة في تفسير سورة آل عمران (١٠٢) حديثاً، وهي على قسمين: (٧٠) حديثاً هي من أحاديث الصحيحين، و(٣٢) حديثاً ليست من أحاديث الصحيحين.

ويمكن تلخيص النتائج من خلال دراسة الباحث لها على الوجه الآتي:

أولاً: أحاديث الصحيحين (٧٣) حديثاً كانت على النحو الآتي كما هو مبين في الجدول:

أحاديث الصحيحين (٧٣) حديثاً							
معزوة لغيرهما		معزوة مع وصفها بالصحة		غير معزوة		معزوة	
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد
٧%	٥	٦%	٤	٧٤%	٥٢	١٣%	٩

وهذا يوضح أن هذه النسبة من الأحاديث غير المعزوة والبالغة (٧٤%) من مجموع أحاديث الصحيحين الموجودة في تفسير آل عمران ستجعل القارئ يرتاب في درجة تلك الأحاديث إذ يهمل عزوها سيرتاب في الحكم عليها لأنه لا يعلم أنها مخرجة في أصح كتابين بعد القرآن، وإذا انضاف إلى تلك النسبة نسبة الأحاديث التي عزيت لغير البخاري ومسلم والبالغة (٧%) سيزيد الارتباب لقارئ التحرير والتنوير لأنه يعلم أن ما كان خارج الصحيحين هو بين مقبول ومردود فيتردد في الأخذ به بخلاف ما إذا اتضح له أنه حديث أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما.

ثانياً: الأحاديث المخرجة خارج الصحيحين والبالغ عددها (٣٢) حديثاً، وقد حكم الشيخ الطاهر ابن عاشور على واحد منها بالضعف، ويمكن تلخيص ما توصل إليه الباحث من نتائج من خلال دراستها على النحو الآتي:

الأحاديث الموجودة خارج الصحيحين (٣٥) حديثاً					
غير معزوة			معزوة		
ضعيف يرتقي	ضعيف	مقبول	ضعيف يرتقي	ضعيف	مقبول
٤ (١٤%)	١١ (٣٤%)	٩٧ (٢٨%)	٠	٧ (٢١%)	١ (٣%)

وهذه النسبة من الأحاديث الضعيفة التي وجدت في تفسير سورة آل عمران والبالغ عددها سواء منها المعزوة أو غير المعزوة ما يقارب نسبة (٥٥%)، والتي لم يتعقبها الشيخ بنقد لأسانيدها، مما يدل على أن الشيخ الطاهر ابن عاشور لم تكن له خبرة بسير الروايات وتنقيح أسانيدها، لذا وقع هذا العدد من الأحاديث الضعيفة في تفسير سورة آل عمران، كما أن

الأحاديث غير المعزوة والبالغة نسبتها قرابة (٨٠%)، تجعل قارئ التحرير والتنوير في حيرة من أمره، حيث لا يهتدي إلى مصدر الحديث حتى يتعرف على درجته، ومن ثم يعرف حكم أهل النقد على رواته وأسانيده.

النتائج:

من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال هذا البحث:

- (١) أن الشيخ الطاهر ابن عاشور نشأ في بيئة كريمة وأسرة علمية، كان لجدته من أمه الأثر البالغ في نشأة الشيخ لما لاحظ عليه من الهمة العالية، بالإضافة إلى الجو العلمي الذي كان يعيش فيه الشيخ، وزخم العلم الذي كان يضحخه جامع الزيتونة، والذي نهل منه الشيخ منذ المراحل الأولى من حياته العلمية، كل ذلك جعل منه العالم الفذ الذي أصبح الطلاب يقصدونه من كل فج ينهلون من علمه وفكره.
- (٢) أن تفسير الشيخ الطاهر ابن عاشور، الذي أسماه كما بذلك في مقدمة تفسيره تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد أراد له أن يجمع فيه مؤلفه بين ما كتبه الأقدمون وما استجد في حياة المسلم المعاصر، من أفكار جديدة وعلوم حديثة اختلقت بحياة الفرد والمجتمع، وصار جزءاً لا يتجزأ من الكيان الإنساني.
- (٣) أن كتاب التحرير يكتسب أهمية علمية مرموقة، بما أودع فيه صاحبه من علوم كثيرة لخصت حياته ومشواره العلمي، وهذه الأهمية تكمن في منزلة مؤلفه الشيخ الطاهر ابن عاشور العلمية، فهو ذلك العالم التحرير الذي شهد له القريب والبعيد بعلمه وذكاءه ونشاطه العلمي المتواصل.
- (٤) إن قيمة المحرر الوجيز الحديثية تكمن أساساً في تلك المادة الحديثية التي ساقها الشيخ الطاهر ابن عاشور في تفسيره مدلاً أو منظاراً بها، وهو الأمر الذي قرره في مقدمة تفسيره.
- (٥) لقد تنوعت طريقة الشيخ الطاهر ابن عاشور عزوها، فلم يلتزم بطريقة معينة، بل كان يعزوها أحياناً وأحياناً يغفل عزوها، بالإضافة إلى قلة انتقاد الشيخ لأسانيداً في كثير من المواضع.
- (٦) أن الشيخ الطاهر ابن عاشور لم يكن بتلك المتزلة في علم الحديث كما هو ضلوعه في علوم اللغة والبلاغة والأصول، ولذا لم يعتن بنقد الأحاديث ونقد أسانيدها ومتونها إلا نرراً يسيراً وقع في كتابه.

المصادر والمراجع:

- ١) الإبراهيمي، محمد البشير، ١٩٩٧م، آثار الشيخ محمد البشير الإبراهيمي، جمع ابنه طالب الإبراهيمي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٢) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازي، ١٩٩٧م، تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الطبعة الأولى، مكتبة نزار مصطفى، الرياض.
- ٣) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازي، الجرح والتعديل، الطبعة الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- ٤) ابن الخوجة، محمد الحبيب، ٢٠٠٨م، شيخ الإسلام والإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور، الدار العربية للكتاب، تونس.
- ٥) ابن باديس، ١٩٩٧م، عبد الحميد بن محمد، آثار ابن باديس، إعداد وتصنيف عمار طالبي، الطبعة الثالثة، الشركة الجزائرية، الجزائر.
- ٦) ابن حنبل، أحمد بن محمد، ١٩٩٥م، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٧) ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- ٨) ابن سعد، محمد بن سعد، ٢٠٠١م، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق: علي محم عمر، الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ٩) ابن عاشور، محمد الطاهر، ١٩٨٤م، تفسير التحرير والتنوير، الطبعة الأولى، الدار التونسية للنشر.
- ١٠) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ١٩٩٨م، سنن ابن ماجه، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، دار الجليل، بيروت.
- ١١) أبو داود، سليمان بن الأشعث، ١٩٩٧م، سنن أبي داود، تحقيق: عزت الدعاس وعادل السيد، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت.
- ١٢) إياد، خالد الطباع، ٢٠٠٥م، محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق.
- ١٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٤٠٠هـ، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وأيامه وسننه، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة.
- ١٤) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، ١٤٢٤هـ، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٥) الترمذي، محمد بن عيسى، ١٩٩٦م، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ١٦) الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، ١٩٩٧م، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، الطبعة الأولى، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

- ١٧) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، ٢٠٠٤م، **سنن الدراقطني**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١٨) الديلمى، شيرويه بن شهردار، ١٩٨٦م، **الفردوس بمأثور الخطاب**، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٩) الذهبي، محمد حسين، ٢٠٠٠م، **التفسير والمفسرون**، الطبعة السابعة، مكتبة وهبة، القاهرة.
- ٢٠) السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن، ١٤٢٦هـ، **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد بن عبد الله الفهيد، الطبعة الأولى، مكتبة دار المنهاج، الرياض.
- ٢١) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، ١٩٧٩م، **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٢) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، **المعجم الكبير**، تحقيق: عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ٢٣) الطبري، أبو جعفر محمد، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ٢٤) الطحان، محمود، ١٤٢٥هـ، **تيسير مصطلح الحديث**، الطبعة العاشرة، مكتبة المعارف، الرياض.
- ٢٥) الغالي، بلقاسم، ١٩٩٦م، **شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور حياته وآثاره**، الطبعة الأولى، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
- ٢٦) مالك، مالك بن أنس، ١٩٩٧م، **الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي**، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي.
- ٢٧) محفوظ، محمد محفوظ، ١٩٩٤م، **تراجم المؤلفين التونسيين**، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي.
- ٢٨) محمد، الهادي الشريف، ١٩٩٣م، **تاريخ تونس من من عصور ما قبل التاريخ إلى الاستقلال**، الطبعة الثالثة، دار سراس للنشر، تونس.
- ٢٩) مسلم، أبو الحسين ابن الحجاج النيسابوري، ١٩٨٩م، **صحيح مسلم**، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- ٣٠) هيا، ثامر مفتاح العلي، ١٩٩٤م، **الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الدوحة. البيومي، محمد رجب، ١٩٩٥م، **النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين**، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق.
- ٣١) الهيثمي، نور الدين بن أبي بكر، ١٩٧٩م، **كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٣٢) الهيثمي، نور الدين بن أبي بكر، ١٩٩٤م، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: عبد الله بن محمد الدرويش، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت.
- ٣٣) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، ١٩٩٢م، **أسباب النزول**، تخريج وتدقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الطبعة الثانية، دار الإصلاح، الدمام.



منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في ردّ الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية

د. شمس الدين يابي^١

shumsudin@usim.edu.my

المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، ورضي الله عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:
فإنّ الله ﷻ تكفّل بحفظ مصدرَي التشريع في هذا الدين: القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، حتى يبقى هذا الدين غصناً طرياً للأجيال المتعاقبة، سليماً من التحريف والتبديل الذي حصل في الأديان السابقة، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].
وهذا الحفظ يشمل القرآن والسنة، وقد قيّض الله تعالى لحماية سنة نبيه ﷺ أئمة حفاظاً بذلوا الغالي والرخيص في الحفاظ على السنة النبوية من تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

لذلك قعد أئمة الحديث قواعد لحفظ حديث رسول الله ﷺ، ووضعوا له ضوابط ومعايير متقنة محكمة، ومن هذه القواعد: قواعد الحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، والذي يعتبر أوعر مسالك العلوم الحديثية لخطورته ودقة مباحثه، ومن هنا فلم يقدم فيه إلا أفراد قليلون من أهل الشأن؛ وفي هذا العصر لم يبرز إلا ندرة العلماء، وعلى رأسهم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله، فأحيا ما أوشك على الإنقراض فلم يجاريه فيه أحد.
ويتناول هذا البحث على إبراز اهتمام هذا العَلَم رحمه الله، في منهجه في ردّ الحديث عند مخالفته للأصول والقواعد الشرعية المقررة، والوقوف على بعض هذه النماذج، وذلك من خلال استقراء أشهر كتبه فيما أُلّف في بيان الحديث الضعيف من الصحيح؛ وهو "السلسلة الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة"، وتصنيفها في مباحث مستقلة؛ وذلك من أجل

^١ الأستاذ المساعد بكلية دراسات القرآن والسنة، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية.

الإسهام في بيان جهود علماء الحديث المعاصرين في هذا المجال. والله أسأل التوفيق والسداد على بلوغ الصواب والمراد.

ويشتمل البحث على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

المبحث التمهيدي: المطلب الأول: نقد الحديث تعريفه وأهميته. المطلب الثاني: عناية المحدثين بنقد المتون.

المبحث الأول: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وكتابه "السلسلة الضعيفة". المطلب الأول: حياة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني. المطلب الثاني: لمحة في التعريف بكتاب "السلسلة الضعيفة".

المبحث الثاني: مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة في السلسلة الضعيفة. المطلب الأول: التعريف بالأصول الشرعية. المطلب الثاني: الأصول الشرعية مقياس في نقد المتون الحديثية عند المحدثين. المطلب الثالث: نماذج من الأحاديث التي حكم الشيخ الألباني بتضعيفها بسبب مخالفتها للأصول الشرعية. الخاتمة وفيها نتائج البحث. ثم مصادر البحث ومراجعته.

المبحث التمهيدي:

المطلب الأول: نقد الحديث تعريفه وأهميته.

التقد لغة: تمييزُ الدراهم، وإخراجُ الزيفِ منها^١، ومنه قول الشاعر:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدنانير تنقاد الصياريف^٢

والتقد: فنّ تمييز جيد الكلام من رديئه، وصحيحه من سقيم^٣

وبناء على المعنى اللغوي يمكن أن يقال: النقد عند المحدثين هو: هو علم يبحث عن تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان عللها، والحكم على الرواة توثيقاً وتجريراً بألفاظ مخصوصة، ذات دلالات معلومة عند أهل الفن^٤.

^١ لسان العرب لابن منظور، ٤٥١٧/٦.

^٢ تاج العروس للزبيدي، ٢٣٠ /٩.

^٣ المعجم الوسيط، ص ٩٤٤.

^٤ منهج النقد عند المحدثين: نشأته وتاريخه، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ص ٥.

وتتجلى أهمية هذا الفنّ بأنه السبيل في معرفة الحديث الصحيح من السقيم، للعمل بما صحّ وثبت من حديث رسول الله ﷺ وطرح ما سواه، وذلك عن طريق معرفة حملة الآثار ورواة الأحاديث، وقد قيض الله تعالى لحماية الحديث والدفاع عنه أئمة حفاظا جهابذة يقومون بهذه المهمة العظيمة.

قال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ): "فإن قيل فيماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل: بنقد العلماء الجهابذة الذين خصّهم الله ﷻ بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان"^١.

وقيل لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ): "هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة"^٢.

وناقده الحديث كالصيرفي الماهر الحاذق الذي يفرّق بين الغثّ والسمين، وهو عمل شاقّ يحتاج إلى خبرة وممارسة عملية، ومطالعة ومنادمة المصنفات الحديثية.

قال عبد الرحمن ابن مهدي (ت ١٩٨هـ)^٣: "معرفة الحديث إلهام، قال ابن نمير: وصدق! لو قلت له: من أين قلت؟ لم يكن له جواب"^٤.

وروى الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ) كذلك بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي أنه تكلم على حديث، فقام إليه خراساني، فقال له: من أين قلت؟ قال: "إذا أتيت الصراف بدينار فقال لك: هو بخرج، تقدر أن تقول له من أين قلت؟"^٥.

وهو ليس ادعاء للغيب، بل علم رزقه الله تعالى علماء الحديث ونقاده. قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): "أشبه الأشياء بعلم الحديث معرفة الصّرف ونقد الدنانير والدراهم، فإنه لا يعرف جودة الدينار والدراهم بلون ولا مسّ ولا طراوة ولا دنس ولا نقش ولا صفة تعود إلى صغر أو كبر ولا إلى ضيق أو سعة، وإنما يعرفه التّأقّد عند المعاينة، فيعرف البهرج الزائف والخالص والمعشوش، وكذلك تمييز الحديث، فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به"^٦.

^١ مقدمة كتاب الجرح والتعديل، ١ / ٢.

^٢ المصدر السابق، ١ / ٣.

^٣ هو الحافظ عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد البصري، توفي سنة ١٩٨هـ. طبقات الحفاظ للذهبي، رقم ٣١٣.

^٤ كتاب العلل لابن أبي حاتم، ١ / ٣٨٨.

^٥ المحدث الفاضل، ص ٣١٦.

^٦ "الجامع في آداب الراوي والسامع" لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ٢ / ٣٨٢.

ونستدل أيضا على هذا بقصة - على طولها - على أهمية هذا العلم وصعوبته؛ ذكرها عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي، من أهل الفهم منهم، ومعه دفتر، فعرضه عليّ فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح.

فقال لي: من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب، أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت؛ وأني كذبت في حديث كذا؟ فقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو؟ غير أنني أعلم أن هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب، فقال: تدعي الكذب؟ قلت: ما هذا ادعاء الغيب، قال: فما الدليل على ما تقول؟ قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف، ولم تقله إلا بفهم. قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة. قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم. قال: هذا عجب.

فأخذ فكتب في كاغذ ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجعت إليّ وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلت: إنه باطل، قال أبو زرعة: هو كذب، قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت: إنه كذب، قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت: إنه منكر، قال أبو زرعة: هو منكر كما قلت، وما قلت: إنه صحاح، قال أبو زرعة: هو صحاح. فقال: ما أعجب هذا؟ تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما؟

فقلت: فقد ذلك أنا لم نجازف، وإنما قلناه بعلم، وعرفة قد أوتينا، والدليل على صحة ما نقوله: بأن ديناراً نبهرجاً^١ يحمل إلى الناقد، فيقول: هذا دينار نبهرج، ويقول لدينار: هو جيد.

فإن قيل له: من أين قلت: إن هذا نبهرج؟ هل كنت حاضراً حين يبهرج هذا الدينار؟ قال: لا، فإن قيل له: فأخبرك الرجل الذي يبهرجه أني بهرجت هذا الدينار؟ قال: لا، قيل: فمن أين قلت: إن هذا نبهرج؟ قال: علما رزقت، وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك.

^١ النبهرج: هو الباطل، والرديء من الشيء، لسان العرب (٢/٢١٧).

قلتُ له: فتحمل فصّ ياقوت إلى واحدٍ من البصراء من الجوهرين فيقول: هذا زجاج، ويقول لمثله: هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج، وأن هذا ياقوت، هل حضرت الموضوع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا، قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجاً، قال: لا، قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقت، وكذلك نحن رزقنا علماً لا يتهباً لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا الحديث كذب وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه" ^١.

فقال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) رحمه الله: "تُعرفُ جودةُ الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء؛ عُلِمَ أنه مغشوش، ويُعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره؛ فإن خالفه في الماء والصلابة عُلِمَ أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته" ^٢.
فهنا نراه يقرّر معايير صحة الحديث عند علماء الجرح والتعديل؛ ويجعل نقد الحديث من ناحية المتن ركيزة أساسية في الحكم على الحديث.

المطلب الثاني: عناية المحدثين بنقد المتن:

لقد أولى المحدثون والأئمة المتقدمون بنقد المتن قدماً، وليس صحيحاً ما يقوله المستشرقون ومن نحا نحوهم من أهل الإسلام من أنّ المحدثين لم يعتنوا بالمتن البتة بل ركّزوا على الإسناد فحسب في أحكامهم على الأحاديث؛ وليعلموا أنّ نقد المتن قد شاع في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، وأهمهم هم الذين وضعوا اللبنة الأولى لمنهج نقد المتن، إذ كانت الحاجة في أول الأمر تدعو إلى نقد المتن دون السند؛ فكانت لهم مقاييس معينة في جانب النظر في المتن، بينما لم يتعرضوا لنقد السند لقرهم من المصدر - رسول الله ﷺ - فلم يكن بينهم وبينه إسناد وكانوا جميعاً عدولاً.

واشتهر منهم جماعة على رأسهم الصديقة بنت الصديق عائشة رضي الله عنها، التي كانت تمتاز بالذكاء والفهم، والحرص على تفهم معاني الحديث، ومقابلة السنة بالقرآن، وكانت بحق رائدة في مجال توثيق السنة، فقد أرسدت قواعد ذات أهمية في هذا الشأن؛ ولذلك

^١ مقدمة كتاب الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ص ٣٤٩ - ٣٥١.

^٢ المصدر السابق.

جاءت روايتها للسنة المطهرة متميزة، لإتيانها على السماع والقرب من رسول الله ﷺ، ونشأتها وترعرعها في بيت النبوة، وتحت توجيهه ﷺ^١.

فكانت تسأل رسول الله ﷺ مباشرة وهي بين يديه إن صعب عليها الفهم، وممارستها لهذا بين يديه ﷺ، وتلقيها التوجيه والتصحيح منه، يعطيها القوة العلمية، والملكة الفكرية في نقدها للأحاديث.

كما جاء في صحيح البخاري أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليس أحد يحاسب إلا هلك"، فاستشكلت ذلك، وقالت: يا رسول الله، جعلني الله فداءك، أليس يقول الله ﷻ "فأما من أوتي كتابه بيمينه، فسوف يحاسب حسابا يسيرا"^٢؟ فقال: "إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك"^٣.

كما كانت تستدرك كثيرا على روايات الصحابة رضوان الله عليهم، وقد ألفت الإمام بدر الدين الزركشي^٤ كتاباً خاصاً في ذلك سمّاه "الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة"، فيكاد يكون كله في المتن وليس في السند.

ومن أمثلة ذلك إنكارها على عمر رضي الله عنه لروايته حديث: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه"^٥.

وقالت: رحم الله عمر، والله ما حدّث رسول الله ﷺ أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله ﷺ قال: إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه، وقالت: حسبكم القرآن "ألا تزر وازرة وزر أخرى"^٦.

وبينت سبب ورود الحديث، وهو مرور رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها، فعند ذلك قال: "إنهم ليبكون عليها وأنها لتعذب في قبرها"^٧.

^١ انظر: "السيدة عائشة وتوثيقها للسنة" جيهان رفعت فوزي، ص ٣-٤.

^٢ الإنشقاق: ٧-٨.

^٣ صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب، ٧/١٩٨.

^٤ محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي، توفي سنة ٧٩٤هـ.

^٥ البخاري، كتاب الجنائز، ١/١٨٠، رقم ١٢٨٦-١٢٨٩، باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه، وصحيح مسلم، ٢/٦٨ رقم ٩٣٢.

^٦ النجم: ٣٨.

^٧ البخاري ٣/٤٠١-٤٠٣، وصحيح مسلم ٦/٢٣٢.

وهي لم تتهم عمر رضي الله عنه، بل اعتذرت له، وقالت حين بلغها قوله: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين، ولا مكذبين، ولكن السمع يخطيء^١. وهذا الموضوع فيه خلاف بين أهل العلم، ولا يعيننا أن نبحت مدى صحّة نقدها وكيف أوجب على اعتراضها، وإنما يعيننا هنا التأكيد على أنّ الصحابة كان لهم إسهام في نقد الرواية الحديثية^٢.

قال الدكتور مسفر الدميني عن اهتمام المحدثين بالإسناد وأنه ليس إلا لمصلحة المتن: "أنّ اعتناء المحدثين بالإسناد ليس لذاته بل لمصلحة المتن، فمتى كان رواة الحديث من الثقات الأثبات، كان الاطمئنان إلى صحة ما نقلوه أكثر، وهذا أمر طبيعي في البشر أن يقع الخبر - الذي ينقله الصادق - من أنفسهم موقعا حسنا، وما ينقله الكاذب والمستهتر موقع الشك والريبة، وعلى هذا فاعتناء المحدثين بالإسناد هو من صميم اعتنائهم بالمتن المنقول"^٣. فنجد أنّ المحدثين أولوا نقد متون الأحاديث عناية خاصة في دراستهم وحكمهم على الأحاديث النبوية، وفيما يلي عرضا لبعض جوانب هذا الاهتمام:

١- في الصناعة الحديثية هناك قاعدة: ليس كل ما صحّ سنده صحّ متنه، وبالعكس أيضا؛ فإنه لا ترابط بين ضعف السند وضعف المتن؛ فقد يصحّ السند أو يحسّن لاستجماع الشروط المتعارف عليها عند المحدثين؛ ولا يصحّ المتن لشذوذ أو علة، وقد يضعف السند ويصحّ المتن لوروده من طريق آخر. قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ): "قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصحّ لكونه شاذّا أو معللاً"^٤.

قال العراقي (ت ٨٠٦هـ) في ألفيته:

والحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رأوا^٥

^١ انظر صحيح مسلم: ٦/ ٢٣٤، وصحيح البخاري ٨/ ٣٣٠٥. الإجابة للزركشي ص ٦٠-٦١.

^٢ انظر: "دراسات في منهج النقد عند المحدثين" الدكتور محمد علي العمري، ص ٢٨.

^٣ "مقاييس نقد متون السنة" الدكتور مسفر الدميني، ص ٢٤٥-٢٤٦.

^٤ مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ص ٣٨.

^٥ "ألفية العراقي" عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ص ١٠٠.

قال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) في شرح البيت: "إذ قد يصح السند أو يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط، دون المتن لشذوذ أو علة"^١.
فمن دقة المحدثين أنهم قد يحكمون على الحديث بأنه "صحيح الإسناد"، وقد يقولون "صحيح"، وبينهما فرق كبير، فالأول دون الثاني؛ لأن الأول يشمل صحة السند فقط دون المتن، والثاني يشمل السند والمتن معاً.

٢- مراعاة الأئمة المحدثين في الحكم بتوثيق الرواة بالنظر في أحاديثهم؛ بحيث أن الحكم على الراوي بالثقة أو عدمه ليس عملاً ثانوياً شكلياً بل له ارتباط وثيق بالمتن. وذلك أن الحكم على الراوي بإتقانه وضبطه لا يكون بمجرد ثبوت عدالته وصدقه؛ بل لا بد من اختبار ومقارنة مروياته بعرضها على روايات الثقات الأثبات الضابطین ممن يشاركونه في الرواية عن شيخ واحد؛ فإن وجدوا رواياته موافقة لرواياتهم ولو من حيث المعنى أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً؛ وإن كثرت مخالفته لهم عرفنا اختلال ضبطه واضطراب حديثه.

٣- اشترط المحدثون في تعريفهم للحديث الصحيح والحسن أن لا يكون شاذاً ولا معللاً، والشاذ هو مخالفة الثقة لمن هو أولى منه أو أكثر عدداً، وسبب هو اختلال ضبط الراوي الثقة في تلك الرواية وخطؤه فيها، بدليل مخالفة من هو أوثق منه له. والعلة هي سبب خفي قادح في صحة الحديث، ولا تعرف المخالفة إلا بمقارنة المتن، إذ بذلك يتبين صحة الرواية أو حسننها أو ضعفها، وسبب الضعف: من شذوذ أو نكارة، أو إعلال، أو إدراج، أو قلب، أو اضطراب، أو تصحيف أو غير ذلك، وكل هذه الأنواع قد يتصف بها المتن، ويبنوا أيضاً أن العلة والشذوذ تقدحان في المتن كما تقدحان في السند، وهذا دليل واضح على اهتمامهم بالسند والمتن على السواء.

فالمحدثون كمي يقفوا على ثبوت الرواية من عدمه، لا بد أن ينقدوا السند والمتن جميعاً، التقد الكافي الذي تتبين به صحة السند، وصحة المتن، أو عدمه، ومن يتتبع

^١ "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ١/١٦١.

^٢ "منهج النقد عند المحدثين مقارنة بالمنهج النقدي الغربي" الدكتور أكرم العمري، ص ٤٧.

منهجهم يستطع أن يقول: لا يغلبون اختبار السند على اختبار المتن، والسبب في هذا أنهم اشترطوا شروطهم لصحة السند وشروطهم لصحة المتن، ومتى ما تخلف واحد أو أكثر من شروط الصحة انعدمت صحة الرواية، سواء أكان ذلك الشرط متعلقاً بالسند أم بالمتن.

٤- إنَّ جهابذة نقّاد السند هم أيضاً جهابذة نقّاد المتن في آن واحد، ومثال على هذا الإمام مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ) في كتابه "التمييز" حيث ساق أمثلة تطبيقية للأحاديث المنقولة على الوهم والغلط في متونها دون أساسينها، ويبيّن وجه الوهم بذكر ما اشتهر من الأحاديث المخالفة لها في المتن^١.

٥- في كتب مصطلح الحديث باب مختلف الحديث؛ ذكر علماء الحديث أنه عندما يكون هناك نصّان ظاهرهما التعارض؛ فالعمل عندهم هو إزالة هذا التعارض الظاهر بسلوك طرق معينة كالجمع بين العام والخاص والمطلق والمقيد، أو القول بأن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ إذا عُرف المتقدم والمتأخر، أو الترجيح.

٦- وهناك قواعد ومقاييس وضعها المحدثون ينقدون من خلالها متن الحديث دون التّظنر إلى سنده. فذكروا علامات في المتن المروي تدل على كونه موضوعاً، مثل مخالفة الحديث للآية القرآنية أو السنة النبوية أو الحال والواقع أو سماجة الحديث وركاكة اللفظ وغيرها.

ووردت أقوال للسلف - رحمهم الله - في معرفتهم الحديث دون التّظنر إلى السند: قال ابن الصلاح: "وإنما يعرفون كون الحديث موضوعاً؛ بإقرار واضعه، أو ما يتزل منزلة إقراره، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث طويلة، يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها"^٢.

قال التابعي الربيع بن خثيم (ت ٦٣هـ): "إنّ من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار، وإنّ من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل"^٣.

^١ التمييز للإمام مسلم، ص ١٨٠ وما بعدها.

^٢ مقدمة ابن الصلاح، ص ٩٩.

^٣ المحدث الفاضل، ص ٣١٦.

قال ابن دقيق العيد (ت ٥٧٠٢هـ): "وأهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك - أي بالوضع - باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله أنهم لكثرة ممارستهم لألفاظ الحديث حصلت لهم هيئة نفسانية، وملكة قوية؛ يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ﷺ، وما لا يجوز".^١

فعلماء الحديث لهم مهارة فائقة في التمييز بين الحديث الصحيح والموضوع. بمجرد نظرهم إلى المتن من غير دراسة للسند؛ وكل ذلك ملازمتهم للحديث وأنها تجري فيهم مجرى الدّم في العروق، ومعرفتهم بأحوال النبي ﷺ.

وقد سئل الإمام ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ): هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر إلى سنده؟

فأجاب قائلاً: "فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة الرسول ﷺ، وهديه فيما يأمر به، وينهى عنه، ويخبر به، ويدعو إليه، ويحبه، ويكرهه، ويشعره للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه.

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر به، وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره، وهذا شأن كل متبوع مع متبوعه، فإن للأخصّ به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم والتمييز بين ما يصحّ أن ينسب إليه، وما لا يصح؛ ما ليس لمن لا يكون كذلك".^٢

ثم ذكر - رحمه الله - قواعد وأموراً كلية يعرف بها كون الحديث موضوعاً، منها:
(١) اشتماله على المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله ﷺ، كقوله في الحديث المكذوب "من قال لا إله إلا الله خلق الله من تلك الكلمة طائراً له سبعون ألف لسان".

^١ "الاقتراح في بيان الاصطلاح"، ص ٢٣١، ٢٣٢.

^٢ "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" ابن القيم الجوزية، ص ٢٦.

^٣ المصدر نفسه، ص ٣٦، وما بعدها.

- ٢) تكذيب الحسن له، كحديث "الباذنجان لما أكل له".
- ٣) سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه، كحديث "لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً ما أكله جائع إلا أشبعه".
- ٤) مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حقّ أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء. كأحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأنّ كل من يسمّى بهذه الأسماء لا يدخل النار، وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه ﷺ أنّ النار لا يجار منها بالأسماء والألقاب وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة.
- ٥) أن يدعى على النبي ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً. محضر من الصحابة كلهم، وأهم اتفقوا على كتمانهم ولم ينقلوه. كما يزعم أكذب الطوائف أنه ﷺ أخذ بيد علي بن أبي طالب ﷺ. محضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع، ثم قال "هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي فأسمعوا له وأطيعوا"، ثم اتفق الكلّ على كتمان ذلك وتغييره ومخالفته فلعنة الله على الكاذبين.
- ٦) أن يكون الحديث باطلاً في نفسه. كحديث "إذا غضب الله تعالى أنزل الوحي بالفارسية وإذا رضي أنزله بالعربية".
- ٧) أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحي يوحى. كحديث "ثلاثة تزيد في البصر النظر إلى الخضرة والماء الجاري والوجه الحسن".
- ٨) أن يكون الحديث بوصف الأطباء أشبه وأليق. كحديث "الهريسة تشد الظهر".
- ٩) مخالفة الحديث صريح القرآن. كحديث مقدار الدنيا وأنها سبعة آلاف سنة.
- ١٠) ركافة ألفاظ الحديث وسماحتها، كحديث "أربع لا تشيع من أربع أنتى من ذكر وأرض من مطر وعين من نظر وأذن من خير".
- وغيرها الكثير، ومنها نعلم يقيناً أن المحدثين لم يقتصروا في دراستهم وحكمهم على الأحاديث على نقد السند فقط، بل كان نقدهم على السند والمتن سواء.

المبحث الأول: الشيخ ناصر الدين الألباني، وكتابه السلسلة الضعيفة:

المطلب الأول: نبذة مختصرة عن حياة الشيخ ناصر الدين الألباني:

أولاً: اسمه وكنيته ونسبه.

أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن نوح بن آدم بنحاتي الألباني.

ثانياً: ولادته ونشأته.

وُلد الشيخ الألباني عام ١٣٣٢هـ (الموافق ١٩١٤م) في مدينة أشقودرة عاصمة دولة ألبانيا^١ في أسرة فقيرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي، فكان والده مرجعاً تتوافد عليه الناس يعلمهم و يرشدهم.

هاجر بصحبة والده إلى دمشق الشام للإقامة الدائمة فيها وعمره تسع سنين، بعد أن انخرط أحمد زاغو (ملك ألبانيا) ببلاده نحو الحضارة الغربية العلمانية.

ثالثاً: دراسته وشيوخه.

أمّ العلامة الألباني دراسته الابتدائية في مدرسة الإسعاف الخيري في دمشق بتفوق.

ونظراً لسوء رأي والده الخاص في المدارس النظامية من الناحية الدينية، فقد قرر عدم إكمال الدراسة النظامية ووضع له منهجاً علمياً مركزاً قام من خلاله بتعليمه القرآن الكريم، والتجويد، و الصرف، وفقه المذهب الحنفي، وقد ختم الألباني على يد والده حفظ القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

كما درس على الشيخ سعيد البرهاني "مراقي الفلاح" في الفقه الحنفي وبعض كتب اللغة والبلاغة، هذا في الوقت الذي حرص فيه على حضور دروس وندوات العلامة بمحة البيطار، وأخذ إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباخ - علامة حلب في زمانه -.

رابعاً: توجهه إلى علم الحديث واهتمامه به.

توجه الألباني نحو علم الحديث و علومه، فتعلم الحديث في نحو العشرين من عمره متأثراً بأبحاث "مجلة المنار" التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ) رحمه الله.

وكان أول عمل حديثي قام به هو نسخ كتاب "المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" للحافظ العراقي مع التعليق عليه.

^١ دولة تقع في جنوب شرق أوروبا.

كان ذلك العمل فاتحة خير كبير على الشيخ الألباني حيث أصبح الاهتمام بالحديث وعلومه شغله الشاغل، فأصبح معروفاً بذلك في الأوساط العلمية بدمشق، فكان يصرف أكثر أوقاته في المكوث في المكتبة الظاهرية حتى إن إدارتها خصصت غرفة خاصة له ليقوم فيها بأبحاثه العلمية المفيدة، بالإضافة إلى منحه نسخة من مفتاح المكتبة حيث يدخلها وقت ما شاء.

خامساً: مؤلفاته.

للشيخ مؤلفات عظيمة وتحقيقات قيمة، وقد أربت كتبه فوق المئتين ما بين تأليف وتحقيق وتخريج ومراجعة وتعليق، وترجم كثير منها إلى لغات مختلفة، وطبع أكثرها طباعات متعددة، ومن أبرزها:

- ١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.
- ٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة و شئ من فقهاها و فوائدها.
- ٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة و الموضوعة و أثرها السيئ في الأمة.
- ٤- صفة صلاة النبي من التكبير إلى التسليم كأنك تراها.
- ٥- صحيح "الجامع الصغير وزياداته" للسيوطي.
- ٦- ضعيف "الجامع الصغير وزياداته" للسيوطي.
- ٧- حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر رضي الله عنه.
- ٨- جلابب المرأة المسلمة.
- ٩- تمام المنة في التعليق على "فقه السنة" لسيد سابق.
- ١٠- التوسل أنواعه وأحكامه.
- ١١- الثمر المستطاب في فقه الكتاب والسنة.
- ١٢- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد.
- ١٣- أحكام الجنائز.
- ١٤- آداب الزفاف في السنة المطهرة.
- ١٥- التعليقات الرضية على "الروضة الندية" لصديق حسن خان.
- ١٦- نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق.
- ١٧- الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة المسجد الجامعة.
- ١٨- الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام.
- ١٩- ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم.
- ٢٠- غاية المرام في تخريج أحاديث "الحلال والحرام" للقرضاوي، وغيرها الكثير.

سادسا: أعماله وإنجازاته.

لقد كان للشيخ جهود علمية، وخدمات عديدة؛ منها:

- ١) اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي، التي عازمت الجامعة على إصدارها عام ١٩٥٥م.
- ٢) اختير عضواً في لجنة الحديث، التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر و سوريا، للإشراف على نشر كتب السنة و تحقيقها.
- ٣) طلبت إليه الجامعة السلفية في بنارس "الهند" أن يتولّى مشيخة الحديث، فاعتذر عن ذلك لصعوبة اصطحاب الأهل و الأولاد بسبب الحرب بين الهند و باكستان آنذاك.
- ٤) طلب إليه معالي وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن بن عبدالله آل الشيخ عام ١٣٨٨هـ، أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات الإسلامية العليا في جامعة مكة (أم القرى حالياً)، وقد حالت الظروف دون تحقيق ذلك.
- ٥) انتدب لتدريس مادة الحديث وعلومه و فقهه في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة و بقي فيها ثلاث سنوات من عام ١٣٨١هـ وحتى نهاية عام ١٣٨٣هـ. وقد اختير عضواً للمجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من عام ١٣٩٥هـ إلى ١٣٩٨هـ.
- ٦) حاز على جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، و موضوعها "الجهود العلمية التي عنيت بالحديث النبوي تحقيقاً و تخریجاً و دراسة".

سابعا: وفاته.

توفي - رحمه الله - في مدينة عمّان عاصمة الأردن قبيل مغرب يوم السبت في الثاني والعشرين من جمادى الآخرة ١٤٢٠هـ (الموافق الثاني من أكتوبر ١٩٩٩م)، عن عمر يقارب ٨٨ سنة، و دفن لحداً بعد صلاة العشاء.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "السلسلة الضعيفة":

أولاً: اسم الكتاب وموضوعه.

سمّاه مؤلفه باسم "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة".
والعنوان يبيّن عن موضوعه من أنّه كتاب خاص في جمع وبيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة وبيان آثارها و نتائجها السيئة في الأمة الإسلامية.

ثانياً: أصل الكتاب.

هي عبارة عن سلسلة مقالات متتابعة، كانت تُنشر في مجلّة "التمدّن الإسلامي" في دمشق الشام، حيث لاقت نجاحاً كبيراً و تشجيعاً، وإقبالاً شديداً، يقول الشيخ الألباني في مقدّمته: "وقد تبين لكثير من العلماء والفضلاء في مختلف البلاد والأصقاع، أهمية تلك المقالات وفائدتها

الكبرى للناس... لهذا رأيتُ أولئك الفضلاء يشجعونني على الاستمرار في التّشّير، ولا أدلّ على ذلك من إقبال الكثيرين منهم ومن غيرهم من الطلاب على الاشتراك في مجلة التمدّن الإسلاميّ".

وقد دفعَ ذلك الشيخ إلى نشر تلك الأحاديث في كتاب مفرد ليعمّ التّفحّع بها، فرأى طباعتها في أجزاء متسلسلة، يحوي كلّ جزء مائة حديث، وكلّما تمّ مائة أخرى في المجلّة طبعها في جزء آخر، وجعل كل خمسة أجزاء في مجلّد واحد.

ثالثاً: أهميته.

فهذا الكتاب تظهر أهميته من خلال موضوعه المتخصّص في بابهِ في الذبّ عن سنة المصطفى ﷺ من تمييز الحديث الضعيف عن غيره، وما تضمنه من نفائس البحوث والفوائد المتناثرة في ثناياه قد لا تجده في كتاب غيره، وكذا ما استفاده أهل العلم المعاصرين بالنقل عنه مما يدل على أهميته ونفاسته في موضوعه.

رابعاً: تقييم الكتاب.

من الإيجابيات:

- (١) يعدّ من أوسع المصنّفات المعاصرة التي كتبت في بيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة.
- (٢) وجود وجود الفهارس العلمية في نهاية كل مجلد، مما يسهل على طالب العلم الوقوف على مراده وبغيته بصورة سهلة ميسرة؛ مثل فهارس الموضوعات والأبحاث، فهارس الأحاديث الضعيفة مرتبة على الحروف الهجائية، فهارس الأبواب الفقهية للفهرس الرابع، فهارس الأحاديث الضعيفة مرتبة على الأبواب الفقهية والأبواب مرتبة على الحروف، فهارس الأحاديث الصحيحة مرتبة على الحروف، فهارس الآثار الموقوفة مرتبة على الحروف، فهارس الرواة المترجم لهم.
- (٣) تضمين الكتاب أبحاثاً علمية كثيرة سواء الفقهية منها أو الحديثية، فمن المسائل الفقهية؛ مثل مسألة القراءة خلف الإمام^١، ولمس المرأة هل ينقض الوضوء أم لا^٢، سنة الجمعة القبلية^٣، الأخذ من اللحية^٤.

^١ "السلسلة الضعيفة" ٤٢ / ٢، ٤٢٠ / ٢.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٤٢٨ / ٢.

^٣ "السلسلة الضعيفة" ٤٥ / ٣، ٨٢ / ٣.

^٤ "السلسلة الضعيفة" ٣٧٥ / ٥.

ومن المسائل الحديثية؛ توثيق ابن حبان للمجهولين^١، حكم العمل بالحديث الضعيف^٢، متى يقدم الجرح على التعديل^٣، قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق هل هو على إطلاقه؟^٤ وغيرها الكثير.

وكذلك في الردّ على الأشخاص أو العلماء الذين اختلفوا معه في بعض المسائل، أو الفرق المخالفة في السنة. مثل ردّه على الشيخ عبد الله الغماري^٥، والشيخ حبيب الرحمن الأعظمي^٦، والشيخ أحمد شاكر^٧، والشيخ حماد الأنصاري^٨، والشيخ محمد نسيب الرفاعي^٩ وعلى الكليني الشيعي^{١٠} وغيرهم. أو ردّه على الفرق المخالفة مثل الشيعة^{١١}، والصفوية^{١٢}، والقاديانية^{١٣} وغيرها.

٤) رجوع الشيخ - رحمه الله - في تخريجه للأحاديث إلى مصادر كثيرة عزيزة مخطوطة. من السلبات:

- ١- عدم ورود الأحاديث مرتبة على أبواب معينة، بل جاءت حسبما اتفق، ولعل عذر الشيخ في ذلك أنّ الكتاب كان بمثابة مقالات تنشر في مجلة تباعا ثم جمعت في كتاب واحد.
- ٢- ردوده الشديدة على بعض أهل العلم في مسائل علمية مختلفة فيها^{١٤}.

^١ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ٣٢٨.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٣ / ٢٢ وما بعدها.

^٣ "السلسلة الضعيفة" ٧ / ١٤.

^٤ "السلسلة الضعيفة" ٥ / ١٣٣.

^٥ "السلسلة الضعيفة" ٣ / ٨، ٦ / ٤٩.

^٦ "السلسلة الضعيفة" ٧ / ٧٦، ٧ / ٤٣٥.

^٧ "السلسلة الضعيفة" ٤ / ٢٣٢، ٥ / ١٦.

^٨ "السلسلة الضعيفة" ٣ / ٣١٩.

^٩ "السلسلة الضعيفة" ٥ / ٩٤.

^{١٠} "السلسلة الضعيفة" ٣ / ١٩٧.

^{١١} "السلسلة الضعيفة" ١ / ٥٢٥.

^{١٢} "السلسلة الضعيفة" ١ / ٦٧، ٣ / ٦٤٠.

^{١٣} "السلسلة الضعيفة" ١ / ١٧٥، ٢ / ٧٢، ٦ / ٥٢.

^{١٤} انظر جواب الشيخ - رحمه الله - على هذه النقطة في السلسلة الضعيفة ١ / ٢٧ وما بعدها.

خامسا: منهج مؤلفه فيه.

أمّا عن منهج الشيخ الألباني في هذه السلسلة؛ فيتمثّل في الآتي:

- (١) يبدأ الشيخ بذكر متن الحديث المحكوم عليه.
- (٢) ثم يعقبه بحكمه عليه.
- (٣) ثم يذكر من خرّجه وقد يسوق إسناده إن أراد التعليق عليه.
- (٤) ويذكر حكم الأئمة عليه إن كان كقوله: قال النسائي: هذا حديث باطل مُنكر.
- (٥) وقد ينقل من بعض الكتب المخطوطة العريضة، وهذان أهم ما يميّز عمل الشيخ وجهده الكبير في التتبع والتقصّي.
- (٦) ثمّ يذكر الراوي المتهّم، أو الرواة المتهّمين، ويستعرض أقوال الأئمة فيهم، ويحاول الاستقصاء في ذلك، والخروج بحكم واضح على الرواة من خلال جمع كلام الأئمة فيه، ومناقشته.
- (٧) ثم يذكر طرق الحديث الأخرى، ويبين حاله، وينقدها إن كانت تصلح كمتابعات وشواهد أم لا. وهنا يتبين علم الشيخ واطلاعه، وقدرته على التقد، والإعلال، وإحاطته بهذا العلم ودقائمه، وتفوّقه فيه. والكتاب بكامله شاهدٌ على ذلك.
- (٨) يعقب على الآثار السيئة المترتبة عليه، ويحدّر منها، سواء كانت في باب الاعتقاد، أو العمل، كقوله: "هذا و إن من الآثار السيئة التي تركتها هذه الأحاديث الضعيفة في التوسل أنّها صرفت كثيرا من الأمة عن التوسل المشروع إلى التوسل المبتدع". وكذلك عن كلامه على الصلاة بالعمامة وأنها تعدل بعشرة لآلاف حسنة، قال: "ومن آثار هذه الأحاديث السيئة، وتوجيهاتها الخاطئة، أننا نرى بعض الناس حين يريد الدخول في الصلاة يكوّر على رأسه أو طربوشه منديلا، لكي يحصل بزعمه على هذا الأجر المذكور، مع أنه لم يأت عملا يطهرى به نفسه ويزكيها!"^١.
- (٩) يورد بعض الفوائد والتعقبات الفقهية والدفاع عن الدعوة السلفية ورموزها. كقوله: "(تنبيه): يظن كثير من الناس أن شيخ الإسلام ابن تيمية

^١ "السلسلة الضعيفة" ١/ ٢٥٣-٢٥٤.

و من نحى نحوه من السلفيين يمنع من زيارة قبره ﷺ، وهذا كذب و افتراء و ليست أول فرية على ابن تيمية رحمه الله تعالى، و عليهم، و كل من له اطلاع على كتب ابن تيمية يعلم أنه يقول بمشروعية زيارة قبره ﷺ و استحبابها إذا لم يقترن بما شيء من المخالفات والبدع، مثل شدّ الرّحل والسّفر إليها لعموم قوله ﷺ: "لا تشدّ الرّحل إلا إلى ثلاثة مساجد" و المستثنى منه في هذا الحديث ليس هو المساجد فقط كما يظنّ كثيرون؛ بل هو كل مكان يقصد للتقرب إلى الله فيه سواء كان مسجداً أو قبراً أو غير ذلك.

بدليل ما رواه أبو هريرة قال (في حديث له): فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت! سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد" الحديث أخرجه أحمد و غيره بسند صحيح، وهو مخرّج في "أحكام الجنائز". فهذا دليل صريح على أن الصحابة فهموا الحديث على عمومه، و يؤيّده أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه شدّ الرّحل لزيارة قبر ما، فهم سلف ابن تيمية في هذه المسألة، فمن طعن فيه فإنما يطعن في السلف الصالح ﷺ، و رحم الله من قال: و كل خير في اتباع من سلف و كل شر في ابتداع من خلف".

١٠) وقد تنوّعت أحكام الشيخ على الأحاديث، والعبارات التي استعملها في تضعيف الحديث وردّه؛ فمنها قوله: (باطل)، (ليس بحديث)، (لا أصل له)، (موضوع بهذا اللفظ)، (لا أعلم له أصلاً)، (ضعيف جداً)، (لا أصل له في المرفوع)، (ضعيف)، (منكر لا أصل له)، (لا يصح)، (موضوع)، (منكر جداً)، (ضعيف بهذا التمام)، (كذب لا أصل له)، (كذب).
١١) طول نفس الشيخ في أبحاثه وتعقباته. وهذا تجده واضحاً منشوراً في كامل الكتاب.

سادسا: طبعات الكتاب.

طبع الكتاب أولاً في المكتب الإسلامي ببيروت، سنة ١٣٩٩هـ و صدر منه مجلداً، ثمّ طُبع في مكتبة المعارف بالرياض، السعودية، ووصل فيه إلى المجلد العشرين، في (١٤) جزءاً.

وقد توفي الشيخ رحمه الله، وقد أتمّ مراجعة الكتاب إلى المجلد السابع، ثم تابَعوا طباعة ما بقيَ من عمل الشيخ بإشراف بعض طلاب العلم، فأكملوا الكتاب حتى وصل إلى المجلد العشرين، وقد حوى هذا السّفر الضّخم (٧١٦٢) حديثاً.

والمطالع لكتاب السلسلة يلحظ بوضوح تام أن هناك سمات ظاهرة فيه، منها:

- (١) الاجتهاد والتجديد، وعدم التقليد.
- ولذلك نجده يقول في مقدّمته: "إني لا أفلّد أحداً فيما أُصدره من الأحكام على تلك الأحاديث، وإنّما أتبع القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث، وجرّوا عليها في إصدار أحكامهم على الأحاديث من صحّة أو ضعف، وذلك في عهد ازدهار الحياة الإسلامية والعلم الإسلامي، وإني لأرجو الله ﷻ أن أكون قد وفّقت لاتباعها، وتعريف المسلمين عملياً بها، أو ببعضها، راجياً أن يكون في الناشئة من يُجدّد العمل بهذه القواعد التي هي من أدقّ ما عرّف الفكر العلمي المنهجي في مختلف العصور الإنسانيّة"^١.
- (٢) قوة شخصيته العلمية سواء الحديثية أو الفقهية؛ فترى الفوائد والفرائد متناثرة في ثنايا السلسلة.
- (٣) جرأته الكبيرة في إظهار رأيه، والردّ على خالف الحقّ الذي رآه كائناً من كان، سواء أكان من المتقدمين أو من معاصريه؛ وكل ذلك بدليل وحجة بيّنة.
- (٤) إنصافه وتراجعته عما يتبين له أنّه أخطأ فيه^٢، فتراه يقول: "تنبيه): كنت قد أعلنتُ الحديث بضعف زمعة بن صالح و عنعنة أبي الزبير و بأنه مخالف للحديث الصحيح المخرج في "الإرواء" ثم وجدت تصريح أبي الزبير بالسماح في مطبوعة جديدة قيمة من آثار السلف و وجدت له شاهداً قويا من حديث عبد الله بن عكيم بهذا اللفظ كنت خرجته في "الإرواء" فأعدت النظر في إسناده؛ فتأكدت من صحته فأخرجته مع حديث أبي الزبير في "الصحيحة"^٣.

^١ "السلسلة الضعيفة" ١ / ٤٢.

^٢ وانظر كتاب "تراجع العلامة الألباني فيما نصّ عليه تصحيحاً وتضعيفاً"، جمع وإعداد: أبي الحسن محمد حسن الشيخ.

وقال - رحمه الله - في مقدمة المجلد (الأول) من: "سلسلة الأحاديث الضعيفة"^١: "لما كان من طبيعة البشر - التي خلقهم الله عليها - العجز العلمي، المشار إليه في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ كان بدهياً جداً أن لا يجمد الباحث عند رأي أو اجتهاد له قديم، إذا ما بدا له أن الصواب في غيره من جديد، ولذلك نجد في كتب العلماء أقوالاً متعارضة عن الإمام الواحد؛ في الحديث، وتراجم رواته، وفي الفقه.

وبخاصة عن الإمام أحمد، وقد تميز في ذلك الإمام الشافعي بما اشتهر عنه أن له مذهبين: قديم، وحديث؛ وعليه؛ فلا يستغربن القارئ الكريم تراجمي عن بعض الآراء والأحكام.

وإن مما يساعد على ذلك - فوق ما ذكرت من العجز البشري - أننا نقف ما بين آونة وأخرى على مطبوعات جديدة؛ كانت أصولها في عالم المخطوطات، أو المصورات، بعيدة عن متناول أيدي الباحثين والمحققين، هذا وذاك هو السر في بروز كثير من التصحيحات والتعديلات على بعض ما يطبع من مؤلفاتي الجديدة، أو ما يعاد طبعه منها؛ فرحم الله عبداً دلياً على خطي، وأهدى إلي عيوي؛ فإن من السهل عليّ - بإذنه تعالى وتوفيقه - أن أتراجع عن خطأ تبين لي وجهه، وكتبي التي تُطبع لأول مرة، وما يُجدد طبعه منها أكبر شاهدٍ على ذلك"^٢.

المبحث الثاني: مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة في السلسلة الضعيفة:

المطلب الأول: التعريف بالأصول الشرعية:

أولاً: تعريف الأصول الشرعية.

الأصول جمع أصل؛ من معانيه: الأصل: أسفل الشيء؛ يقال: قعد في أصل الجبل، وأصل الحائط، وقلع أصل الشجر، ثم كثر، حتى قيل: أصل كل شيء؛ ما يستند وجود ذلك الشيء

^١ "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (١/٣ - ٦).

^٢ "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٣ - ٦).

إليه. وهو ما يُبين عليه غيره^١، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

أما الأصول الشرعية في الاصطلاح: "فهي القواعد الكلية المأخوذة عن النصوص الشرعية، والمتفقة مع روح الدّين ومقاصده العامة"^٢.
فالمطلّع على مجموع أدلة الشّارع يظهر له أنّها جاءت لرعاية أهداف ومقاصد معينة، وهي ما يعرف بالحفاظ على الضروريات الخمس: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال. وقد عهد من الشّارع مراعاة هذه المقاصد، ويمكن اعتبار كل مقصد منها أصلاً من أصول الشّرع.

وهناك أصول ومقاصد أخرى جاءت في الكتاب أو السنة مما استنبطه أهل العلم منهما بالنظر في مجموعهما، مثل ليس للإنسان إلا ما سعى، رفع الحرج والمشقة، دفع الضرر، تحصيل المصالح، سدّ الذرائع، الإحسان إلى الغير، حبّ الخير للناس، محاربة الظلم والبغي والعدوان والفساد، البعد عن الشّر والخبث وسفاسف الأمور، التيسير والتسهيل، وغيرها.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها"^٣.

المطلب الثاني: الأصول الشرعية مقياساً في نقد المتون الحديثية عند الخدثين:

الأصول الشرعية حقيقة مقرّرة مستنبطة من نصوص الآيات القرآنية، أو الأحاديث النبوية الشريفة، أو من مجموع دلالاتهما، وبناء على ذلك، لا يتصور وجود تعارض بين الحديث والأصل الشرعي.

وقد بيّن الحافظ ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) في اعتبار مقياس مخالفة الحديث للمعقول أنه يُردّ الحديث وإن رواه الثقات، لأن الأصول الشرعية لا تخالف العقول، وقال: "لأن المستحيل لو صدر عن الثقات ردّ، ونسب إليهم الخطأ، ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من

^١ الزبيدي، مادة (أصل). تاج العروس. ٢٧ / ٤٤٧. (لسان العرب) لابن منظور، ص ٨٩.

^٢ "مقاييس نقد متون السنة" الدكتور مسفر الدميني، ص ٤٥٧.

^٣ "منهاج السنة النبوية" ١ / ١٤٧.

الثقات؛ فأخبروا أن الجمل قد دخل في سمّ الخياط، لما نفعنا ثقتهم، ولا أثرت في خيرهم، لأنهم أخبروا بمسئول، فكل حديث رأيت يخالف المعقول أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره"^١.

وقال الإمام الشاطبي (ت ٥٧٩٠هـ) ما نصّه: "الأدلة الشرعية لا تخالف قضايا العقول"^٢.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): "ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع البتة، بل المنقول لا يعارضه معقول صريح قط"^٣.

وقال الدكتور مسفر الدميني في ذلك: "مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة، أو المفاهيم والتصورات التي عهد من الشارع الاعتناء بها وتثبيتها في نفوس الناس دليل على عدم صحته، وبالتالي نفي نسبته إلى رسول الله ﷺ، لأن الاتفاق بين أصول الشريعة وقواعدها وأحكامها هو الأمر الذي لا يمكن أن تشوبه شائبة ولا ينقضه خبر مهما بلغ إسناده من الصحة"^٤.

فالأصول الشرعية مقياس مهم من مقاييس نقد المتن عند المحدثين، ومعياري من المعايير التي استخدمها المحدثون في هذا الشأن، فإذا جاء الحديث الثابت موافقا لتلك الأصول ومتفقا معها كان ذلك تأكيدا لصحته، أما إذا عارض تلك الأصول والقواعد؛ فينبغي عندئذ العمل على الجمع والتوفيق بينهما ما أمكن، فإن لم يمكن الجمع بينهما أدى ذلك إلى الحكم بوجود علة ما في الحديث، وترتب على ذلك عدم قبوله وردّه.

فمخالفة الحديث ومعارضته للأصول الشرعية والقواعد المقررة المعلومة من الدين بالضرورة سبب مشروع للتوقف فيه، ووجد من خلال عمل المحدثين أنهم قد نقدوا متون الأحاديث لمعارضتها الأصول الشرعية. كما مرّ مع عائشة رضي الله عنها في تراجعاتها واستفساراتها لرسول الله ﷺ.

^١ المصدر السابق ١/ ١٠٦.

^٢ "الموافقات" ٣/ ٣.

^٣ "درء تعارض العقل والنقل" ١/ ١٤٧.

^٤ "مقاييس نقد متون السنة" الدكتور مسفر الدميني، ص ٢٠٧.

ومن الأمثلة أيضاً حديث "لا يدخل الجنة ولد زنى ولا ولده ولا ولد ولده" فهو مخالف لأصل شرعي هو أن الإنسان مسؤول عن نفسه، وعدم محاسبته عما اقترف غيره من معاصي وذنوب، فلذلك حكم عليه ابن الجوزي بالوضع وقال: "ثم أي ذنب لولد الزنى حتى يمنعه من دخول الجنة، فهذه الأحاديث تخالف الأصول، وأعظمها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥]"^١.

ومثال آخر حديث "من صلى الضحى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بالحمد عشر مرات، وقل أعوذ برب الفلق عشر مرات... فمن صلى هذه الصلاة وقال هذا القول على ما وصف دفع الله عنه شر الليل والنهار... والذي بعثني بالحق إن له من الثواب كثواب إبراهيم وموسى ويحيى وعيسى، ولا يقطع له طريق، ولا يسرق له متاع"^٢. قال ابن الجوزي عنه: "وهذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، فلا بارك الله فيمن وضعه، فما أبرد هذا الوضع! وما أسمع! كيف يحسن أن يقال من صلى ركعتين فله ثواب موسى وعيسى؟"^٣. فهذه المجازفات لا يمكن قبولها ولا تصديقها، فاشتمال الحديث على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقير دليل على وضع الحديث؛ لأنها مخالفة لأصل شرعي وهو الاعتدال في الأجر والثواب، وأن الأجر على قدر المشقة. ومن المعاصرين؛ الدكتور مسفر الدميني في كتابه "مقاييس نقد متون السنة" الذي خصّ هذا المقياس في مبحث مستقل، وأيضاً الدكتور محمد الصباغ حين تكلمه عن علامات الوضع في المتن؛ فقال: "مخالفته لمقصد من مقاصد الشريعة، أو هدف من أهدافها، أو قاعدة من قواعدها، مثل "خيركم بعد المتين من لا زوجة له ولا ولد"؛ فحفظ النسل مقصد من مقاصد الشريعة"^٤.

وكذا الدكتور مبارك الدجيلج في كتابه "الوضع في الحديث" فقد أشار إليها تحت نقطة مخالفة الحديث للعقل الصريح والحسّ المشاهد، فقال: "أو أن يكون الحديث مخالفاً

^١ "الموضوعات"، ٣ / ٣٣٠.

^٢ "الموضوعات"، لابن الجوزي، ٢ / ٤١٦.

^٣ المصدر السابق ٢ / ٤١٦..

^٤ الحديث النبوي، مصطلحه، بلاغته، كتبه، ص ٣٢٧.

للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل ما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "حور الترك ولا عدل العرب"، فالحكمة والمنطق السليم والعقل الراجح تقضي بأن الجور مذموم مهما كان مصدره، والعدل محمود مهما كان منبعه".^١

وأما عند المصنفات الأخرى فلم يجعلوه أمراً مستقلاً؛ مثل كتاب "منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي" للدكتور صلاح الدين الأدلي، و"جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف" للدكتور محمد طاهر الجواي، وكتاب "اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً وامتناً" للدكتور محمد لقمان السلفي.

والشيخ الألباني - رحمه الله - سار على نفس خطى الأئمة من نقد المتن وتضعيف الحديث بسبب مخالفته الأصول الشرعية، والمبحث الآتي يوضح ذلك.

المطلب الثالث: نماذج من الأحاديث المخالفة للأصول الشرعية، وحكم الشيخ الألباني عليها.

وسنرى في هذا المقياس أن كثيراً من الأصول الشرعية التي ردّ الشيخ الألباني بسببها بعض الأحاديث مرجعها إلى الآية أو الحديث، لكن النظر إليها هنا من زاوية أخرى من حيث التقسيم الفني للبحث من أنه يقبضه من زاوية مخالفة الحديث لأصل شرعي ثم يرجع هذا الأصل إلى حقيقته إما إلى آية من كتاب الله أو حديث نبوي؛ لأن المقاصد والأصول الشرعية هو مما جاءت في الكتاب أو السنة أو مما استنبطه أهل العلم منهما بالنظر في مجموعهما.

وكان الشيخ الألباني في عمله في ردّ الحديث لمخالفته الأصول الشرعية على التالي:

١- مخالفة الأصل الشرعي في أن الإنسان مسؤول عن نفسه، وأنه لا يحاسب على ذنب غيره.

ومن الأمثلة على ذلك الأحاديث الواردة في عقوبة الزنا والزاني وأن آثاره تتعدى إلى أهله وجوباً، وهي كثيرة جاءت بألفاظ مختلفة منها: حديث "ما زنى عبد قط فأدمن على الزنا إلا ابتلي في أهل بيته".

قال الشيخ الألباني: موضوع. ومما قاله في بطلانه: "ومما يؤيد بطلان هذا الحديث أنه يؤكد وقوع الزنى في أهل الزاني، وهذا باطل يتنافى مع الأصل المقرر في القرآن "وأن ليس للإنسان إلا ما سعى"^٢.

^١ "الوضع في الحديث" ص ٢٣٧.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ١٥٥.

قال الدكتور مسفر الدميني معلقاً على الحديث: "وهذا الحديث يخالف تلك القاعدة أيضاً؛ فليس بالضرورة أن يصل الزنى إلى أهل بيت الرجل عقاباً له، ففي ذلك تعدي للعقاب إلى من لم يذنب وهي الزوجة"^١.

وحديث "أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة على صورة القردة والخنازير". حكم عليه الشيخ الألباني بأنه: "منكر"، وبعد أن ذكر ما في إسناده من ضعف. قال: "والحديث عندي ظاهره النكارة، مخالف لأصل إسلامي عظيم، وهو قول الله -تبارك وتعالى- "ولا تزر وازرة وزر أخرى"^٢ فما ذنب أولاد الزنا حتى يحشروا على صورة القردة والخنازير"^٣.

وحديث "لا يدخل ولد الزنا الجنة، ولا شيء من نسله، إلى سبعة أباء". قال الشيخ الألباني: باطل. ونقل مما نقل قول ابن الجوزي بعد سياقه لطرق الحديث وأنها كلها معلولة: "إن هذه الأحاديث مخالفة للأصول، وأعظمها قوله تعالى "ولا تزر وازرة وزر أخرى"^٤.

وقد مضى سابقاً حكم الحافظ ابن الجوزي على مثل هذه الأحاديث، وقوله: "ثم أي ذنب لولد الزنى حتى يمنعه من دخول الجنة، فهذه الأحاديث تخالف الأصول، وأعظمها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥]"^٥.

٢- **مخالفة الأصل الشرعي في أن الإيمان بالله و العمل الصالح؛ هو المقياس الحقيقي لقرب الإنسان وبعده عنه، فلا عصبية لون ولا جنس ولا صنعة ولا نسب.**

كحديث "اشترى الرقيق وشاركوهم في أرزاقهم يعني كسبهم، وإياكم والزنج؛ فإنهم قصيرة أعمارهم، قليلة أرزاقهم". قال الشيخ الألباني: موضوع. ثم بين حال إسناده بأنه مظلم، وقال عن متنه: "وأما متنه فإني أرى عليه لوائح الوضع ظاهرة، فإن قصر الأعمار وقلة الأرزاق لا علاقة لها بالأمر، فمن أخذ منهم بأسباب طول العمر وكثرة الرزق التي جعلها الله تبارك وتعالى أسباباً طال عمره، وكثر رزقه، والعكس بالعكس، وسواء كانت

^١ "مقاييس نقد متون السنة" ص ٢٠٨.

^٢ فاطر: ١٨.

^٣ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ٢٦٨ رقم ٨٧٧.

^٤ المصدر السابق ٣ / ٤٤٩.

^٥ "الموضوعات" ٣ / ٣٣٠.

هذه الأسباب طبيعية أو شرعية، أما الطبيعية فهي معروفة، وأما الشرعية فمثل قوله صلى الله عليه وسلم: "من أحب أن ينسأ له في أجله، ويوسع له في رزقه؛ فليصل رحمه" رواه البخاري، وقوله "حسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار ويطيبلان الأعمار" رواه أحمد وغيره، وهو مخرج في الصحيحة...

فليس من المعقول أن يحكم الشارع الحكيم على أمة كالزنج بالفقر ويطبعهم بطابع قصر العمر، مع أنهم بشر مثلنا وهو يقول "إن أكرمكم عند الله أتقاكم".
وخلاصة القول: إنَّ هذا الحديث موضوع متناً لعدم اتفاهه مع القواعد الشرعية العادلة التي لا تفرّق بين أمة وأمة أو قوم وقوم".^١

وحديث "دعوني من السودان، إنما الأسود لبطنه وفرجه" قال الشيخ الألباني: موضوع. وهذا الذمّ العام لأمة من الأمم مخالف لذلك الأصل الشرعي في استحالة ذم الشارع الحكيم على أمة خاصة، وعلق الشيخ الألباني بعد بيان ضعف إسناده بقوله: "وأما المتن فلا أشك في وضعه، ولنعم ما فعل ابن الجوزي في إيراد إياه في الموضوعات، وتعقب السيوطي إياه إنما هو جمود منه على السند دون أن ينعم النظر في المتن وما يحمله من معنى تنتزه الشريعة عنه، إذ كيف يعقل أن تدم هذه الشريعة العادلة أمة السودان بخدافيرها وفيهم الأتقياء الصالحون العفيفون كما في سائر الأمم، وليت شعري ما يكون موقف من كان غير مسلم من السودان إذ بلغه هذا الذم العام لبني جنسه من شريعة الإسلام؟"^٢
ثم ذكر قول ابن القيم الآتي ذكره، وإقرار الشيخ ملا علي القاري عليها، ثم جاء بنقل عن ابن القيم أيضاً في صدد التنبيه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعاً قال: ومنها ركافة ألفاظ الحديث وسماحتها بحيث يمحجها السمع ويسمج معناها الفطن" وذكر أحاديث عدة هذا آخرها.

وقد قال ابن القيم: "أحاديث ذم الحبشة والسودان كلها كذب"، وأقرّه الشيخ ملا علي القاري في موضوعاته.^٣

^١ "السلسلة الضعيفة" ١٥٦ / ٢.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ١٥٨ / ٢.

^٣ "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" ملا علي القاري ص ٤٤٢.

وحديث "إذا ذلّت العرب، ذلّ الإسلام" قال الشيخ الألباني: موضوع، ثم أتى على تخريجه، فجاء بنصّ من كتاب ابن أبي حاتم في العلل أنه سأله عن الحديث، فقال: هذا حديث باطل، ليس له أصل، ثم بين الشيخ الألباني أن له علتان، ثم قال: "ولولا أنّ في معناه ما يدل على بطلانه لاقتصرنا على تضعيفه، ذلك لأن الإسلام لا يرتبط عزّه بالعرب فقط، بل قد يعزّه غيرهم من المؤمنين؛ كما وقع ذلك زمن الدولة العثمانية، ولا سيما في أوائل أمرها، فقد أعزّ الله بهم الإسلام، حتى امتد سلطانه إلى أواسط أوروبا".^١

وأيضاً حكم عليه بالوضع في كتابه الآخر "ضعيف الجامع الصغير وزيادته".^٢

٣- مخالفة الأصل الشرعي في أن الجزاء إنما يكون على الكسب والعمل، لا على حسان الوجوه.

كحديث "إن الله تعالى لا يعذب حسان الوجوه، سود الحدق" قال الشيخ الألباني: موضوع، وقال بعد بيان ضعف سنده بنقله عن ابن عراق: "قلت: ولست أشكّ في بطلان هذا الحديث؛ لأنه يتعارض مع ما ورد في الشريعة، من أن الجزاء إنما يكون على الكسب والعمل؛ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾  وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿ [الزلزلة: ٧، ٨]، لا على ما لا صنع ولا يد للإنسان فيه، كالحسن والقيح".^٣

قال ابن القيم بعد إيراده بعض الأحاديث التي فيها ذكر حسان الوجوه: "وكل حديث فيه ذكر حسان الوجوه، أو الثناء عليهم، أو الأمر بالنظر إليهم، أو التماس الخواص منهم، أو أن النار لا تمسّهم: فكذب مختلق، وإفك مفترى".^٤

٤- مخالفة الأصل الشرعي في أن الإسلام يدعو إلى معالي الأمور، والبعد عن سفاسفها.

كحديث: "كن ذنباً، ولا تكن رأساً" قال الشيخ الألباني: لا أصل له فيما أعلم، ونقل كلام السخاوي بأنه من كلام إبراهيم بن أدهم، وقال: "وهو كلام يمجّه ذوقي، ولا

^١ "السلسلة الضعيفة" ١ / ٣٠٢.

^٢ "ضعيف الجامع الصغير وزيادته" ص ٧١، رقم ٤٩٥.

^٣ "السلسلة الضعيفة"، ١ / ٢٥٥-٢٥٦.

^٤ "المنار المنيف" لابن القيم الجوزية، ص ٥٥.

يشهد لصحته قلبي، بل هو مباين لما نفهمه من الشريعة، وحضها على معالي الأمور، والأخذ بالعزائم، فتأمل"^١.

قال الشيخ علي القاري (ت ١٠١٤هـ): "هو من كلام إبراهيم بن أدهم"^٢. وقال الشيخ أبي المحاسن القافجي في كتابه "اللؤلؤ المرصوع": "ليس بحديث"^٣.

٥- مخالفة الأصل الشرعي في أن الإسلام يدعو إلى إحسان الظن بالناس، وأن بعض الظن إثم.

كحديث: "من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته"، قال الشيخ الألباني: "باطل... وهذا الحديث مع ضعف سنده؛ فإنه باطل عندي؛ لأنه يتضمن الحصر على إساءة الظن بالناس، وهذا خلاف المقرر في الشرع أن الأصل إحسان الظن بهم"^٤.

ذكر الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) أنه مروى عن ابن عباس وقال بعدها: "وروي أيضاً مرسلًا مرفوعاً وكلها ضعيفة"^٥.

٦- مخالفة الأصل الشرعي في أن الشريعة أعطت الثواب والجزاء على قدر العمل.

كحديث: "من أصبح يوم الجمعة صائماً، وعاد مريضاً، وأطعم مسكيناً، وشيخ جنازة، لم يتبعه ذنب أربعين سنة" قال الشيخ الألباني: موضوع. ثم بعد أن بين سبب الجرح وعلته بأن في إسناده رواية ضعفاء مجروحون، وجاء بقول ابن الجوزي بأنه موضوع، ثم قال: "ثم إن المحققين من العلماء قديماً وحديثاً لا يكتفون حين الطعن في الحديث الضعيف سنده على جرحه من جهة إسناده فقط، بل كثيراً ما ينظرون إلى متنه أيضاً؛ فإذا وجدوه غير متلائم مع نصوص الشريعة أو قواعدها؛ لم يترددوا في الحكم عليه بالوضع، وإن كان السند وحده لا يقتضي ذلك كهذا الحديث، فإن فيه أن فعل هذه الأمور المستحبة في يوم

^١ السلسلة الضعيفة"، ١ / ٤٧٦.

^٢ "الأسرار المرفوعة" ص ٢٧٠ رقم الحديث ٣٥٤. وانظر "الجد الخيبي في بيان ما ليس بحديث" أحمد بن عبد

الكريم الغزي، ص ١٧٦ رقم ٣٦٤.

^٣ "اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع" ص ١٤٣، رقم ٤١٧.

^٤ السلسلة الضعيفة"، ٣ / ٢٩٣.

^٥ "الفوائد المجموعة" للشوكاني ص ٢٣٣.

الجمعة سبب في أن لا يسجل عليه ذنب أربعين سنة! وهذا شيء غريب لا مثيل له في الأحاديث الصحيحة فيما أذكر الآن".^١

وقال الشوكاني: "وهو موضوع، كما قال ابن الجوزي".^٢

وحديث "من قرأ قل هو الله أحد" مئتي مرة، غفرت له ذنوب مئتي سنة" قال الشيخ الألباني: منكر، وبعد أن بين أسانيدها كلها شديدة الضعف، قال: "على أن معناه مستنكر عندي جداً، لما فيه من المبالغة، وإن كان فضل الله تعالى لا حد له".^٣

وحديث "الصلاة في العمامة تعدل بعشرة آلاف حسنة" قال الشيخ الألباني: موضوع. و نقل أقوال أهل العلم في هذا الحديث ومنهم الإمام السيوطي بأن في إسناده متهم، وتبعه ابن عراق، ونقل عن السخاوي قول الحافظ ابن حجر بأنه موضوع، ثم قال: "ولا شك عندي في بطلان هذا الحديث، وكذا الحديثين قبله، لأن الشارع الحكيم يزن الأمور بالقسطاس المستقيم، فغير معقول أن يجعل أجر الصلاة في العمامة مثل أجر صلاة الجماعة، بل أضعاف أضعافها! مع الفارق الكبير بين حكم العمامة وصلاة الجماعة، فإن العمامة غاية ما يمكن أن يقال فيها: إنها مستحبة، والراجح أنها من سنن العادة لا من سنن العبادة، أما صلاة الجماعة؛ فأقل ما قيل فيها: إنها سنة مؤكدة، وقيل: إنها ركن من أركان الصلاة لا تصح إلا بها، والصواب أنها فريضة تصح الصلاة بتركها مع الإثم الشديد؛ فكيف يليق بالحكيم العليم أن يجعل ثوابها مساوياً لثواب الصلاة في العمامة، بل دونها بدرجات؟!".^٤

ونقل الملا علي القاري قول السخاوي بالوضع عن شيخه ابن حجر عن شيخه العراقي طيب الله ثراهم^٥.

فهذه الأحاديث مخالفة لأصل إسلامي وهو الوسطية والاعتدال في كل حكم من أحكام الشرع ومن ذلك الثواب والعقاب، ولهذا يحكم بوضع كل حديث اشتمل على مجازفات

^١ السلسلة الضعيفة"، ٢ / ٨٦.

^٢ "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" ص ٣٧٩.

^٣ السلسلة الضعيفة"، ١ / ٤٦٥.

^٤ المصدر السابق، ١ / ٢٥٣.

^٥ الأسرار المرفوعة" ص ٢٣٤-٢٣٥. وانظر "المصنوع في معرفة الموضوع" الموضوعات الصغرى للملا علي القاري ص ١١٩. رقم ١٧٧.

في الثواب على أعمال لا تعدو أن تكون من صغار الحسنات، وأخرى في إثبات العذاب الأليم على أعمال ليست من الكبائر أو المحرمات.
وأمثال هذه الأحاديث التي فيها ثواب كبير على عمل قليل يسير؛ قال عنها ابن القيم: "وأمثال هذه المجازفات الباردة التي لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين: إما أن يكون في غاية الجهل والحمق، وإما أن يكون زنديقا قصد التنقيص بالرسول ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه".^١

٧- مخالفة الأصل الشرعي في أن تكليف الإنسان يكون بعد البلوغ.

كحديث "إن شئت أسمعك تضاعفهم في النار، يعني: أطفال المشركين" قال الشيخ الألباني: موضوع. ونقل تضعيف شيخ الإسلام ابن تيمية لهذا الحديث، فقال: "وإنما حزم شيخ الإسلام بوضعه، - وإن كان السند لا يقتضي ذلك -؛ لمنافاة منته للمقطوع به في الإسلام من الأدلة الكثيرة القاضية بعد التكليف إلا بعد البلوغ، وقيام الحجة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ، وقوله ﷺ: "رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يبلغ... الحديث"^٢.

٨- مخالفة الأصل الشرعي في توحيد الله بالعبادة وتزيهه سبحانه عن أن يشبه أحدا من خلقه.

كحديث "إن الله ﷻ يجلس يوم القيامة على القنطرة الوسطى بين الجنة والنار... وذكر حديثا طويلا" قال الشيخ الألباني: منكر، وقال معلقا على تعليق ابن الجوزي للحديث، وإيراده في كتابه الموضوعات: "فالظاهر أنه لاحظ ما في منته من النكاراة، وهي نسبة الجلوس إلى الله تعالى، وبين الجنة والنار!! وهو مما لم يرد في شيء من الأحاديث الصحيحة؛ فمتنه حرّي بالوضع"^٣.
قال الشوكاني: "رواه العقيلي عن أبي أمامة مرفوعا، وفي إسناده: عثمان بن أبي العاتكة ليس بشيء"^٤.

^١ "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" ص ٣٦.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٨ / ٣٦٨.

^٣ المصدر السابق، ١٢ / ٩٥١.

^٤ "الفوائد المجموعة" ص ٣٨٨.

وحديث "لو اعتقد أحدكم بحجر؛ لنفعه" قال الشيخ الألباني: موضوع، ونقل عن الشيخ علي القاري قول ابن القيم: "هو من كلام عبّاد الأصنام الذي يحسنون ظنهم بالأحجار"^١.

قال الشيخ الغزي في كتابه "الجد الحثيث في ما ليس بحديث": "كذب لا أصل له، كما قال ابن تيمية وابن حجر وغيرهما"^٢.

وذكره العجلوني في كتابه "كشف الخفاء"^٣ وأتى بحكم ابن تيمية: كذب، وابن حجر: لا أصل له، ونقل كلام ابن القيم الآنف الذكر.

فهذه الأحاديث الدالة على نسبة فعل إلى الله تعالى غير وارد في الأحاديث الصحيحة، أو على الشرك بالله كاعتقاد النفع بالأحجار؛ تصادم العقيدة الإسلامية.

٩- مخالفة الأصل الشرعي في أن مجرد الندم من الذنب لا يكفي بل لا بدّ من التوبة النصوح.

كحديث "من أذنب ذنبا، فعلم أن الله قد اطلع عليه، غفر له، وإن لم يستغفر" قال الشيخ الألباني: موضوع، وبعد تخريجه وبيان العلة أنّ في إسناده راو متروك، قال: "ومما يبطل هذه الأحاديث الأربعة، ما تقرّر في الشريعة أنّ النجاة لا تكون بمجرد الندم والعلم أنّ الله مطلع على الذنب، بل لا بدّ من التوبة النصوح"^٥.

وهذه الأحاديث والنماذج ما هي إلا قطرات قليلة وجزء يسير من عشرات الأحاديث التي تكلم عليها الألباني - رحمه الله - وضعفها بسبب مخالفتها الأصول الشرعية.

الخاتمة:

الحمد لله وحده الذي أنعم عليّ بإتمام البحث، وآخر أسجل هنا أهم نتائجه، فيما يلي:
(١) أنّ علماء الحديث قد حكّموا الأحاديث بالنظر إلى الإسناد والمتن معا، وليس صحيحا ما يردده المستشرقون وأذناهم من أنهم اعتنوا بالإسناد فقط.

^١ "السلسلة الضعيفة"، ١/ ٦٤٧.

^٢ ص ١٨٣، رقم ٣٩١.

^٣ "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" ٢/ ١٧٧، رقم ٢٠٨٧، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث. بدون سنة النشر.

^٤ برقم (٣٢٥-٣٢٤-٣٢٣-٣٢٢). من "السلسلة الضعيفة".

^٥ المصدر السابق، ١/ ٤٩٦-٤٩٧.

- ٢) أهمية تطبيق مقاييس نقد متون الأحاديث عند المحدثين.
 - ٣) علو كعب الشيخ الألباني في هذا المضمار، وأنه ممن خاضه بعلم وحرفة على حسب مقتضيات الصناعة الحديثية، ولم يشدّ عن أهل الحديث.
 - ٤) أهمية التمييز بين الأحاديث الضعيفة والموضوعة عن الصحيحة، وبيان خطر آثار الأحاديث الضعيفة والموضوعة السيئة على الأمة الإسلامية.
 - ٥) كان للعناية بمقياس مخالفة الحديث للأصول الشرعية في ردّ و تضعيف الحديث الشريف أثر في بيان أن أهل الحديث لم يغضوا الطرف في الكلام عن المتن وإن كان السند سليماً.
 - ٦) الأصل اتفاق الأحاديث النبوية مع الأصول الشرعية والقواعد المقررة الكلية، لأنهما من بابة ومنبع واحد، ولأن شريعة الله تعالى لا تختلف ولا تتناقض.
 - ٧) كانت عناية الشيخ الألباني بنقد متون الأحاديث وإعماله لتلك القواعد والمقاييس أثر واضح في بعث هذا العلم مرة ثانية، وبناء على ذلك يمكن أن يعد رائدهم وعمدتهم في هذا المجال في العصر الحاضر.
- وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، فهو وحده تعالى الموفق والمعين.

المصادر والمراجع:

- ١) الإجابة فيما استدركنه عائشة على الصحابة: للزرركشي، تحقيق: رفعت فوزي، دار الخانجي، بمصر، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
- ٢) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: لملا علي القاري. تحقيق: محمد لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد، تحقيق: فحطان الدوري، دار العلوم، الأردن، ط١، ٢٠٠٧م.
- ٤) تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي البلجرامي الهندي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، التراث العربي، وزارة الإعلام، الكويت، ط١، ١٣٩١هـ/١٩٧٧م.
- ٥) تراجع العلامة الألباني فيما نصّ عليه تصحيحاً وتضعيفاً: جمع وإعداد: أبي الحسن محمد حسن الشيخ، مكتبة المعارف بالرياض، ط١، ١٤١٣هـ/٢٠٠٢م.
- ٦) مقدمة كتاب الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم. دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد في الهند، ط١، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م.
- ٧) التمييز: لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة

- الكوثر بالرياض، ط٢، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ٨) ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني: لعاصم عبد الله القريوتي، دار المدني للطباعة والنشر بمكة، بدون تاريخ.
- ٩) ثبت مؤلفات المحدث الكبير الإمام محمد ناصر الدين الألباني: جمع عبد الله بن محمد الشمراني، دار ابن الجوزي.
- ١٠) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة ببيروت، بدون تاريخ نشر.
- ١١) الجدل الخثيث في بيان ما ليس بمحدث: لأحمد بن عبد الكريم الغزي، تحقيق: فواز زمري، دار ابن حزم ببيروت، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ١٢) حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه: لمحمد بن إبراهيم الشيباني، نشر الدار السلفية بالكويت، ط١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م..
- ١٣) دراسات في منهج النقد عند المحدثين: لمحمد علي العمري. دار النفائس، الأردن.
- ١٤) درء تعارض العقل والنقل: لابن تيمية. تحقيق: محمد رشاد سالم، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- ١٥) السيدة عائشة وتوثيقها للسنة: لجهان رفعت فوزي، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- ١٦) سلسلة الأحاديث الصحيحة: لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف بالرياض، ط١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- ١٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة: الألباني، المكتب الإسلامي ببيروت.
- ١٨) الصحيح: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله الجعفي، دار السلام بالرياض، ط٣، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ١٩) الصحيح: لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار السلام بالرياض، ط٢، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٢٠) صفحات بيضاء من حياة الإمام الألباني: لعطية بن صدقي علي سالم عودة، دار الآثار باليمن، ط٢، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- ٢١) ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الألباني. المكتب الإسلامي ببيروت. ط٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ٢٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق عبد الكريم الحضير، دار المنهاج بالرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
- ٢٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: للشوكاني. المكتب الإسلامي ببيروت.
- ٢٤) كتاب العلل: لابن أبي حاتم الرازي. تحقيق سعد الحميد، بدون دار نشر. ط١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
- ٢٥) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للعجلوني، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث. بدون سنة النشر.
- ٢٦) لسان العرب: لابن منظور. طبعة دار المعارف، القاهرة.

- ٢٧) اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع: لأبي المحاسن القاوقحي، تحقيق: فواز زمري، دار البشائر الإسلامية ببيروت، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- ٢٨) محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة: لإبراهيم العلي، دار القلم بدمشق، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٢٩) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: لحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت. ط١، ١٣٩١هـ.
- ٣٠) المصنوع في معرفة الموضوع "الموضوعات الصغرى": للملا علي القاري. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، ط٥، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ٣١) المعجم الوسيط: مكتبة الشروق الدولية، ط٤، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- ٣٢) مقاييس نقد متون السنة: لمسفر الدميني. ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، بدون دار نشر.
- ٣٣) مقدمة ابن الصلاح: لعثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٣٤) مقدمة كتاب الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم الرازي. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي ببيروت.
- ٣٥) المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم الجوزية. تحقيق: يحيى بن عبد الله الشمالي، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ.
- ٣٦) منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه: لحمد مصطفى الأعظمي، دار الكوثر بالرياض، ط٢، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- ٣٧) منهج النقد عند المحدثين مقارنة بالمنهج النقدي الغربي: لأكرم ضياء العمري. مركز الدراسات والإعلام دار أشبيليا بالرياض، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٣٨) الموضوعات: لابن الجوزي. تحقيق: نور الدين بويلا جيلار، مكتبة أضواء السلف بالرياض، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٣٩) الوضع في الحديث: لمبارك بن محمد الدجيلج، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م. دون دار نشر.



HADIS

Jurnal Ilmiah Berwasit

Artikel-Artikel Berorientasikan Kajian dan
Penyelidikan Dalam Bidang Hadis

Diterbitkan Oleh

Institut Kajian Hadis (INHAD)

Kolej Universiti Islam Antarabangsa Selangor (KUIS)

Tahun keempat, Bil: 7, Syaaban 1435h, (Jun 2014)

Bilangan ini

Metafora *al-Istf'arah* dalam Hadis Rasulullah s.a.w.: Tumpuan Terhadap Hadis-Hadis Kitab *Riyad al- Salihin*: Dr. Mohamad Syukri bin Abd Rahman, Dr. Haji Mohammad bin Seman.

Pengajian Hadith Di Institusi Formal & Non Formal Di Malaysia: Muhammad Faidz Bin Mohd Fadzil, Dr. Fauzi Bin Deraman, Selamat B. Amir.



KOLEJ UNIVERSITI ISLAM ANTARABANGSA SELANGOR
الكلية الإسلامية العالمية
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY COLLEGE SELANGOR



INSTITUT KAJIAN HADIS
HADITH RESEARCH INSTITUTE
معهد دراسات الحديث الشريف